Other Rare Arabica
Rustum, A
al-Usul


PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY
PAIR
32101 027315553

الجامعة الأميركية في بيروت

منشورات كلية العلوم والآداب



باسمه

قدوة القضاة والحكام قاضي افندي بمدينة حماه زيد فضله وعمدة العلماء الاعلام ... مفتي افندي زيد علمه وورعه

... [illegible] الحاج محمد بيك [illegible]

[illegible]

لا يبدي ... فبنا على ذلك اصدرنا ... [illegible]

[illegible]

دام ما دام العالي حضرتلري

دولتلو عنايتلو ... افندم

[illegible]

[illegible]

بك

طاشفه

نصاري

حماه

Usūl al-'Arabiyah ...

الأصول العربية لتاريخ سورية

في عهد

محمد علي باشا

تولى جمعها وضبط قراءتها ووضع فهارسها

الدكتور اسد رستم

احد اساتذة التاريخ الشرقي في جامعة بيروت الاميركية

المجلد الثالث والرابع   الأوراق السياسية لسنة ١٢٥١ - ١٢٥٥ هجرية



محتويات المجلد الثالث والرابع

الاوراق السياسية لسنة ١٢٥١ هجرية

٢٩ نيسان سنة ١٨٣٥ — ١٨ نيسان سنة ١٨٣٦

١٦٣ ثكنتان في حمص وحماه

٣ محرم سنة ١٢٥١

ابراهيم باشا وفرج اغا متسلم حماه . ٢٧×١٦ س . من الورق الصكوكي السميك . وهو محفوظ بمكتبة الجامعة الاميركية في بيروت . اطلب رسالتنا وثيقة الدزدار وقضية البراق (بيروت سنة ١٩٣٠) ص ٦

افتخار الاماجد الكرام فرج اغا بهذا الاثنى ورد لطرفنا عريضتكم وما ذكرتوه بخصوص القرايا وعمارهم قد صار معلومنا والحال اما بخصوص المعماريه معلومكم انه رايحين ننشى قشلتين جسيمين واحده فى حمص لالاى السوارى والبياده الطوبجيه وقشله الثانيه في حماه الى برنجى الاى وايكنجى الاى الغارديا فلا يمكنا نعطى اوراق للمتسلمين حضروا انتم معمارجيه من اين ما حضرتوا والفعاله الانفار الذى حضرتوهم الذى هم اهالى القرايا يعملوا فعاله ودبر هذه المصلحه انت يا عنتر بهمتك واما بخصوص النقود خفتان اغاسى عنده نقود كثير ومخبيهم منكم وانتم كذلك موجود عندكم اقجه قديمه وما هو هاين عليكم تصرفوها يا عنتر لان قدر كذا انت واحد قدر عنتر ولم يكن عندك اقجه هذه لم احد يصدقه انما نحن لم موجود عندنا اقجه قديمه حتى انه لم يهون علينا نبوظها بل موجود عندنا آقجه فراطه يهون علينا نصرفها يقتضى تخبرونا عن النقديه الذى لازما كم مقدار ايش حتى نفهم مطلوبكم يكون معلومكم فى ٣ م سنة ٢٥١

الختم « سلام على ابراهيم » من طرابلوس

١٦٤–١٦٩ الخدمة العسكرية في علما

اوائل محرم سنة ١٢٥١

مسلمو علما وشريف باشا ومتسلم طرابلس ومباشر خزينتها رسائل ست مفقودة الاصل مضبوطة الامضاء . وبعضها مجهول التاريخ او العنوان . منها نسخ رسمية في سجل المحكمة الشرعية بطرابلس .وقد قدرنا ان شريف باشا هو المخاطَب والمتكلم احياناً لاسباب فنية اوردناها في رسالتنا وثيقة الدزدار وقضية البراق ص ١٠–١١

صورة عرض نرفع اليك اللهم الابتهال ونتوسل بالنبى والال ان تحفظ وتو يد هذه الدولة الرحيمة مدي الازمان بحرمة سيد الاكوان افندم سلطانم ادام الله وجوده الشريف علي الغنى والضعيف امين والذى يعرضه العبيد الداعون للاعتاب العليه ادام الله ظلكم علي الرعيه صدر مرسوم منيف بامر سعادتكم الشريف [لمتسلم] اغا المحترم مضمونه السامي بطلب ثلاث انفار من مالكانة عبيدكم مزرعة علما معاشة عبيدكم الداعون افندم سلطانم عدد اهالي المزرعه المرقومه احدي وثلاثين نفر منهم ستت وعشرين نفر ذميين وخمسة انفار مسلمين ومطلوب من الخمسة المسلمين ثلاثة انفار فنتوقع علي الاعتاب الدستورانيه تشملونا بانظار دولتكم الاصفية بما تصدر به الارادة الرحيمه حيث الموجود خمسة انفار مسلمين وعلم عدة الاعانه الخيريه بخزينت سعادتكم والامر امر سعادتكم الشريف وعلى كل حال الجميع عبيد سعادتكم والله تعالى يديم لنا هذه الدولة الرحيمه مدي

الزمان بحرمة سيد الاكوان عليه افضل الصلاة والسلام افندم من العبيد الداعيين بدوام هذه الدوله الرحيمه اولاد المرحوم محمد افندى النقيب سابق ومن يشركهم

[١٦٥] افتخار الاماجد والاكارم متسلم طرابلس حالا يوسف اغا يقتضي من بعد وقوفكم علي مضمونه تفهمونا انكان انها مقدم العرض [حالا] له صحه ام بخلاف يكون معلومكم فى ١٤ م سنة ٢٥١ مع الختم

[١٦٦] محبنا مباشر الخزينه سنة ٢٤٩ المراد تعرفونا عدة انفار قرية علما ايشقدر منهم اسلام وايشقدر ذميون لاجل الاعراض من حيث الامر الشريف فى [١٦م] سنة ٢٥١ مع الختم

[١٦٧] افندم في القرايا والمقاطعات الاسامى الذين هم اسلام ونصارى لم هم مفروزين عن بعض بل كل قريه محرره لوحدها اسم باسم ومعلومكم ان الاسامي مثل يوسف ابن ابراهيم ومشاكل هذا الاسم فهذا يمكن ان يكون مسلم ويمكن ان يكون نصرانى ولكن امتثالا للامر كشفنا على صورة هذه القرية فوجدناهم اسامي ظاهرين النصارى باينه اساوهم وهم ستة وعشرين نفر وخمسة انفار اسلام كما تقرر فى هذا الاعراض حكم اقتضى الاعراض افندم بنده

[١٦٨] المعروض للاعتاب الشريفه حصل الكشف من طرف مباشر الخزينه سنة ٤٩ علي صورة هذه القرية فيذكر فى الجواب المعروض ضمن هذا العرض حال ماله بان الاسامي ظاهرين وذلك الذميون باينه اساوهم وهم ستة وعشرين نفر والخمسة انفار اسلام كما يقرروا مقدمين هذا العرض حال والامر امر ولى النعم افندم سلطانم ١٦م سنة ١٢٥١ بيك مع الختم

[١٦٩] افتخار الاكارم متسلم طرابلس حالا يوسف اغا قد اطلعنا على الاعلام الوارد منكم بذيله وما ذكر به صار معلومنا يقتضي يوخذ منهم للعسكريه نفر واحد فقط يكون معلومكم فى ١٧ م سنة ١٢٥١ مع الختم

١٧٠ النصارى في حماه

١٢ صفر سنة ١٢٥١

١٧×٣٢ س. من الورق الصكوكي الرقيق وهو محفوظ الان بمكتبة الجامعة الاميركية في بيروت

تقدم عرض من طايفة عيساوية حماه يتضمن انه من مدة عشرين يوم مات من جماعتهم شخص فراح شيخ محلتهم لعند جناب قاضي افندي بحماه لاجل يخرج ورقه حسب العاده ويدفع له ثلاثة قروش المرتبه فطلب جناب قاضي افندي من المسفور الختم والتعشير فعرفه شيخ المحله المرقومه انه ليس عليهم ختم ولا تعشير بل انما عليهم ثلاثة قروش فقط عن اخراج الورقه وعرف جنابه انه منذ خمسة عشر سنه كان قاضي بمدينة حماه فتعلل عليهم بهذه العله واراد يجري هذه الحادثه عليهم فرفع العيساويه امرهم لسعادة والي الشام سابق الحاج سليمان باشا بعرضحال فصدر امر الوالي المشار اليه بصدر العرضحال بختم الاياله خطاب عمومي باجراء القديم على قدمه ومن بعد ما استوثق قاضي حماه وقتئذٍ من الثقاه ورای هذه الماده ليس لها رسم ولا وجود غب التفحيص والتدقيق اقتضى خصمت هذه الدعوى بتحرير حجة شرعيه ممهوره من سعادة وجوه حماه عموما ولم يزل عيساوية حماه ماشين على القديم فحينما سمع قاضي افندي حالا هذا المقال من شيخ المحلة المذكوره ترك الماده ثم مات عند العيساويين المذكورين شخص اخر فحضر اخوه لعند جناب قاضي افندي حالا ودفع له ثلاثة قروش والتمس منه ورقه

بدفنه فطلب جناب قاضي افندي منه الختم والتعشير فاقتضى انهم اعرضوا هذه الماده للمجلس يترجون عدم اجراء هذه الحادثه عليهم بايام مراحم هذه الدولة السعيده لا سيما وفي الايام السالفه ما حدثت عليهم هذه البدعة المستجده وعندهم المرسوم والحجه فيترجون النظر في هذه الماده مع السوال من اهل البلده او من غيرها ان كان احد يعلم انه مشيت عليهم هذه الماده فطلب من طايفة العيساويه احضار الحجه والمرسوم فاحضروا حجه مؤرخه في ١٢ ج سنة ٣٦ ومرسوم مؤرخ في ١٥ ر سنة ٣٦ تليا في المجلس يتضمنان ان طايفة ذميين حماه عادتهم المستمره انه اذا مات منهم احد ياخذون من حاكم الشرع تذكره تتضمن الاذن بدفنه ويعطون عليها ثلاثة قروش فقط ولا يتعرض لهم القضاه السوابق بتحرير تركات موتاهم الا برضاهم فبعد السوال من جناب قاضي افندي وحضور الجواب منه نظر فيه فوجد خاليا عن استناد الى رسم قديم او عادة مستمره وكان الواقع في نفس الامر ما قرره طايفة العيساويه وبمقتضى تقرير اهل الوقوف فلدى المذاكره قر الراي على ان يتعرف جناب قاضي افندي ان يجري معهم على الرسم القديم والعادة المستمره وهو انه اذا مات عندهم احد سواء كان من ذكورهم او اناثهم يعطيهم تذكرة اذن بدفنه وياخذ عنها ثلاثة قروش فقط من دون زياده ولا يتعرض الى تحرير تركات موتاهم بوجه القهر الا اذا ترافعوا اليه وطلبوا منه ذلك فبناء على ذلك تحررت هذه الخلاصه من مجلس حماه ايعمل بموجبها تحريراً فى ١٢ ص سنة ٢٥١ الختم «مجلس حماه» بمجلس ١١ ص سنة ٥١

اما عرض الحال المشار اليه اعلاه وخطاب الوالي والحجة فانها لا تزال محفوظة في مكتبة الجامعة الاميركية في بيروت. وقد اوردنا صورة عرض الحال وخطاب الوالي بالزنك في صدر هذا الكتاب · واليك الان نص الحجة بالضبط :

[١٧١] الامر كما فيه ذكر ثقه الفقير اليه عز شانه جيعالي زاده الحاج محمد القاضي بمدينة حماه الختم «محمد» عفي عنهما سبب تحرير الكتاب [المرضى] هو انه في مجلس الشرع الشريف الانور ومحفل الحكم المنيف المطهر بمدينة حماه اجله الله تعالى لدي متوليه عمدة العلما والمدرسين مختار ولات المسلمين قايد شريعة المصطفى سيد المرسلين مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي الموقع خطه مع ختمه اعلاه دام علاه لما كان في يوم تاريخه ادناه حضر المعلم فانص الطبيب وولده حنا الاصيلين عن انفسهما والوكيلين الشرعيين عن قبل طايفة النصاري الساكنين يومئذ بمدينة حماه الثابتة وكالتهما عنهم بما هو نهج الثبوت شرعا وانهيا لدي مولانا الحاكم الشرعي علي طريق الاخبار الشرعي قائلين في [تقريراتهما] هما انه اذا مات احد الذميون الساكنين بحماه سواء كان صغيرا او كبيرا ذكرا كان او انثى ليس للقاضي ان يحرر متروكاته ولا جرت عليهم بذلك عاده من قديم الزمان بل اذا مات احدهم يستأذنو من الحاكم الشرعي بدفنه بتذكرة ممهورة من قبل الشرع المطهر واجرة التذكرة ثلاثة غروش مرتبة عليهم من القديم وصدر بذلك مراسم من الوزراء العظام من غير زياده ولا نقصان اخبارا تاما وبعد الاخبار سئل مولانا الحاكم الشرعي من الاطراف من اهل الخبرة والوقوف من ثقات المسلمين ممن يعتمد بقولهم فاجابو ان النصارا المرقومين اذا مات احدا منهم ليس للقاضى ان يحرر متروكاته الا بطلب الورثه فلما اطلع مولانا الحاكم الشرعي على صحة ذلك وصدق اخبار المخبرين اجري القديم علي قدمه وطلبو تحرير ذلك فى وثيقة ليعرضوها على القضاة والنواب المتاخرين ويكون لهم لحررت فى اليوم الثانى عشر من جماد الثانى لسنة ستة وثلاثين ومايتين والف

شهود الحال: السيد ياسين چلبي ابن صلاح البغداد [ى] عمدة الفضلا الكرام السيد الشيخ خالد چلبي والده السيد محمد چلبي عمر ابن الحاج مصطفي انطاكيه لى محرره السيد ابراهيم السيد محمد ابن اسماعيل البيطار من محلة الدباغه احمد ابن كنة الدالي محمد ابن باكير خراب الخان

قد تحققت مضمونها انا الفقير لله تعالى عبد القادر حسن باشا مير ... ومتسلم حماه «الختم» قد تحققت مضمونها انا الفقير لله تعالى السيد الحاج محمد عظم زاده «الختم» اطلعت على ما فيه وانا الفقير محمد كيلاني ازهري المفتي بحماه حالا «الختم» اطلعة علي ما فيها وانا الفقير اليه السيد عبد القادر الكيلانى قيمقام نقيب الاشراف بحماه «الختم» اطلعت علي ما فيها انا الفقير اليه السيد عبدالله الكيلانى «الختم» اطلعت على ما فيه

وانا الفقير اليه سبحانه السيد ابراهيم الكيلانى «الختم» اطلعت على مضمونها انا الفقير السيد سليمان عظم [زاده] «الختم» اطلعت على ما فيه وانا الفقير اليه السيد الحاج على الكيلانى «الختم» اطلعت على ما فيه وانا الفقير السيد عبد الوهاب الكيلانى «الختم»

---

١٧٢ مصلحة القراعبا في صور

٢٧ ربيع الاول سنة ١٢٥١

محمد شريف باشا واحمد منكلي باشا . ٣١×١٧ س . من الورق الصكوكي السميك . وهو محفوظ في مكتبة الجامعة الاميركية في بيروت . اما انهُ كتب الى احمد منكلي باشا فذلك ظاهر من طريقة الخطاب ومن الاشارة الى ادنه والمعروف عن احمد منكلي باشا انهُ تولى ادارتها في ذلك العهد .

الجناب السامي الاكرم سعادة الاخ الاجل المحترم سلطانم باشاى جليل الشان حفظه الله تعالى انه بتاريخه ورد لنا تحرير من جناب اخينا حسين افندى مدير ايالة صيدا يتضمن انه تشرف بامر كريم سرعسكرى بان سعادتكم اعرضتم للاعتاب السنيه السرعسكريه بان موجود فى ادنه جانب صوف وصادر له الامر الشريف بانه اذا كان الصوف المرقوم لازم يقدم الاعراض لاعتاب دولته لاجل صدور الامر الشريف بارساله وان كان ما هو لازم كذلك يقدم الاعراض لاجل يصدر الامر بارساله للمحروسه وانه بوقت تشريفه بهذا الامر حرر الى نظار مصلحة القراعبا استعلم منهم هل الصوف المذكور لازم لاجل يعرض بطلبه ام لا فورد منهم الجواب بانه للان صار وارد لهم جانب صوف من

الجهات مقدار حاصل وانه مقتضى غزله ولم موجود من يغزل واذا ما صار لهُ غزل فيعدم وان جناب المدير المومى اليه قدم اعراض جوابهم لاجل عدم حضور الصوف المرقوم فبما ان الحالة هذه ومن حيث قد فهم من تحرير جناب مدير ايالة صيدا عدم لزوم الصوف لمصلحة القراعبا فى صور ومن كون قبل تاريخه صدرت خلاصه من المجلس العالى بمصر المحروسة متضمنه لزوم صنف الصوف لاحتياج ديوان اشغال المحروسه فيقتضى من حيث الامر كما ذكر تنبهوا حضرتكم بارسال الصوف الموجود فى ادنه لمصر المحروسه مع المحافظه اللازم ارسالها صحبة الصوف المذكور ببيان الثمن والمصارف فى ٢٥ ر ١ سنة ٢٥١ من يافا

«الختم» محمد شريف

---

١٧٣ القطران السوري

٢٩ ربيع الاول سنة ١٢٥١

٣٣×٢٣ س. من الورق الصكوكي القديم المعتدل السماكة وهو لا يزال محفوظاً في مكتبة الجامعة الاميركية في بيروت

ترجمت التقرير الافرنكى بتاع الاسطه فريننددو من شان القطران الذي وارد من بر الشام ان الواضع اسمى فيه بقرر ان بامر سعادة ميراللوا برهان بيك توجهت الى شون المهماة و كشفت على القطران الذى وارد من بر الشام واخذة منه شويه وجبنهوا بفوريقة النيل وعملة على الاحبال معدل فلقيناه قطران عظيم

ومناسب من شان شغل الاحبال بس" فيه شويه روح زياده لكن بمعرفة الصنعة بتاعنا اقدر اشيل الروح بتاعه واعملوا مثل الثلاثة احبال الذى عملناهم معدل وسلمناهم الى سعادة افندم بيك المذكور بنا عليه كتبت الورقه ده بامضي بتاعنا وختم الناظر بتاع الورشه في ٢٩ ر ١ سنة ١٢٥١

ابراهيم نظيف

«الختم» ناظر الورشه

١٧٤–١٧٦ متسلمية القدس الشريف

غرة ربيع الثاني سنة ١٢٥١

محمد شريف باشا واعيان القدس · مفقود الاصل مضبوط التاريخ مستنتج الامضاء · منهُ نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بالقدس

جناب صدر الموالى العظام المولى الهمام والبحر الطام منلا افندى محروسة القدس الشريف حالا زيدت فضائله وعمدة العلماء والمدرسين وكيل مفتى افندى زيد علمه وفرع الشجرة الزكية قيمقام نقيب الاشراف زيد شرفه وقدوة الاماجد الكرام السيد على محسن افندى المنصوب الآن وكيلا فى متسلمية القدس زيد قدره وبقية وجوه واعيان البلده بوجه العموم تحيطون [علماً] هو انه بتاريخه بحسب انفكاك متسلمية السنجق القدس الشريف عن عهدة الشيخ جبر ابو غوش فاقتضى توجه الوكالة الآن لحين حضور المتسلم لعهدة على محسن افندى المخاطب

اعلاه فيقتضى بوصوله ووقوفكم على مضمونه تعرفوه و كيلا لمتسلمية القدس لحين حضور متسلمها مأذونا بالضبط والربط وتحصيل الاموال الميريه واجراى الاحكام العرفية بالوجه الموافق للشرع الشريف ومضمونه [السامى المنيف] ومطابقا لاصول العدالة السنية بمدة وكالته وليكن مرفوع المقام مسموع الكلام ونعرفك ايها الوكيل المخاطب أعلاه اننا قد اقمناك و كيلا متسلم القدس الشريف لحين حضوره على الوجه المشروح وتكون جميع حركاتك وسكاناتك موافقة للمناهج الشرعية والاصول المرضية متجنبا عن الطمع والمغايرة والنفسانيات التى هى منافية الرضا العالى وتكونوا جميعا يداً واحدة بما به استحصال راحة الرعايا ودايع رب البرايا واستجلاب خير دعاهم بدوام دولت سعادة افندينا ولى النعم المعظم دام ما دام العالم ولا تحتاجوا زيادة تأكيد كذلك اعلموه واعتمدوه غاية الاعتماد ...

ر غره سنة ٢٥١ مختوم بختمه الصغير

وفي سجل المحكمة نفسها ايضاً ما ياتي : [١٧٥] « مير ميران محمد شريف كتخداى خدوى اعظم وحكمدار ايالات بر الشام حالا صدر الموالى العظام المولى الهمام والبحر الطام منلا افندي محروسة القدس الشريف حالا افندى دامت فضائله وعمدة العلمآ والمدرسين وكيل مفتى افندى زيد علومه وفرع الشجرة الزكية طراز العصابة الاحمدية قيمقام نقيب الاشراف افندى زيد شرف سيادته وفخار الاماجد الكرام ذوى الاحترام المتسلم المنصوب الان بالقدس الشريف حالا حسين اغا زيد مجده وبقية وجوه البلده بوجه العموم تحيطون علما هو انه بحسب انفكاك متسلمية القدس الشريف قبل تاريخه بحسب الاقتضى [عن] الشيخ جبر ابو غوش فقد تفوضت لعهدة رافعه حسين اغا المكرم المومى اليه فيلزم انه بوصوله ووقوفكم على مضمونه تعرفوه متسلما منصوبا عليكم وليكن فيما بينكم مرفوع المقام مسموع الكلام ولا احد يخرج له من الخلاف وتكونوا جميعاً معه يدا

واحدة بالاتفاق والاتحاد وقلبا وقالبا بجميع ما هو عائد لتحصيلات الاموال الميرية التى مأذونا بها المومى [اليه] بل [وبالضبط] والربط واجراى الاحكام العرفية المطابقة للشرع الشريف ومضمونه العالى المنيف وموافقة احوال العدالة السنية ونعرفك انت ايها المتسلم المنصوب الآن المخاطب أعلاه ان تكون متجنبا الامور المغايرة والطمع فلاحظ صيانة الاموال الميرية ورفاهة حال الرعية وتكون جميع حركاتك وسكناتك موافقة للرضى العالى وتكونوا جميعا ملاحظين رفاهة حال واستراحة احوال الرعايا والفقرا ودايع رب البرايا لاجل استجلاب خير دعاهم بدوام دولة حضرت سعادة افندينا وليّ النعم المعظم دام ما دام العالم ولا تحتاجوا تأكيد بذلك اعلموه واعتمدوه ٠٠٠ ٠٠٠ ٩ جا سنة ١٢٥١»

[١٧٦] «جناب صدر الموالى العظام وبدر الجهابذة الفخام مولانا منلا افندى محروسة القدس الشريف حالا دامت فضائله وعمدة العلماء والمدرسين وكيل مفتى افندى زيدت علومه وفرع الشجرة الزكية وطراز العصابة الهاشمية نقيب السادات الاشراف بها حالا افندى زيد شرف سيادته ونخار الاماجد الكرام اغوات واعيان وسائر الوجوه زيد قدرهم ومفاخر التجار المعتبرين زيدت تجارتهم وباقى اهالى قدس شريف وسنجاقها عموما تحيطون علما انه بتاريخه بحسب الاقتضى قد تحولت متسلمية سنجاق قدس شريف عن حسن اغا المامور واحيلت لعهدة رافع مرسومنا هذا افتخار الاماجد الكرام السيد حسين بيك موسى باشا زاده فبناء على ذلك قد صدر مرسومنا هذا اليكم لكي بالوقوف على مضمونه تعرفوا البيك المومى اليه منصوبا متسلما على السنجق المرقوم ومأذون بالضبط والربط وتحصيل الاموال الميرية واجراي الاحكام العرفية ويكون فيما بينكم مرفوع المقام مسموع الكلام من سائر الوجوه ثم نعرفك انت ايها المتسلم المنصوب الآن ان تكون متقيدًا بمبادرة [لاداء] الخدمات الصادقه وتحصيل الاموال الميرية بصدق السريره وحسن السيره وتكون سائر حركاتك وسكناتك موافقه للاصول المرعيـة التى هي لسعادة افندينا الخيدوى مرضية وتبادر مجتهدا باستحصال رفاهية حال الرعايا ودايع رب البرايا لاجل استجلاب خير دعاهم بدوام ايام سعادة افندينا وليّ النعم صاحب المراحم والكرم دام ما دام العالم ولا تحتاجوا الى زيادة التاكيـد لما هو مشروح اعلموه واعتمدوه غاية الاعتماد فى ١٧ ش سنة ٢٥١ ممهور بمهره الصغير محمد شريف كتخداي خديوى اعظم وحكمدار ايالات بر الشام حالا»

١٧٧ ثلث الكوره مالكانة

سلخ ربيع الاخر سنة ١٢٥١

محمد شريف باشا ومتسلم طرابلس . مفقود الاصل مضبوط التاريخ مستنتج الامضاء . منها نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بطرابلس

توجيه مالكانة ثلث الكوره على اولاد الامير بشير المفخم افتخار الاماجد الكرام مراجع الكبرآ الفخام اخينا العزيز الامير بشير الشهابي قد استرحم من العواطف السنيه الخديويه ان مقاطعة ثلث الكوره وقرية المنية المحلولين عن المتوفى مصطفى اغا بربر يحالوا لعهدة انجاله الامير قاسم والامير خليل والامير امين بطريق المالكانه كما كانوا بعهدة المتوفى المذكور وقد صار التماسه قرين القبول وصدر الامر الشريف بتفويض اولادنا الامرآ المومى اليهم بالمالكانة المرقومه كما كانت بعهدة المتوفي مصطفى اغا بربر بطريق المالكانه فبنآ على ذلك قد فوضنا وصرفنا مالكانة مقاطعة ثلث الكوره مع قرية المنيه المذكورات الى اولادنا الامرآ المومى اليهم بوجه المالكانه من ابتدآ سنة ١٢٥١ واحد مارتي الواقع بيدرها سنة ١٢٥٢ اثنين هلالي يتناولوا عايدات [اعشارهم] ورسوماتهم حكم الرسم القديم كما يتناول ذلك ارباب المالكانات من دون زياده ولا نقصان ويجتهدوا بعمار قرايا المالكانة المذكوره وتكثير مزروعاتها وغراسها وتحصيل اسباب رواج الاهالى من كل وجه ويدفعوا مال الميرى المرتب عليها لجهة خزينة طرابلس كما كان يدفع من طرف المتوفي المحلولين من عهدته وعلى هذا المنوال قيدو ذلك بدفاتر خزينة طرابلس واصدرنا بيورلدينا هذا ليكون بيدهم سندا اعلموه واعتمدوه ديو فى سلخ ر سنة ١٢٥١ مع الختم الكبير المعتاد

١٧٨ نظام الابنية الاميرية

٢٠ جمادى الاولى سنة ١٢٥١

٣٩×٥٧ س. من الورق الصكوكي القديم المعتدل السماكة .فيه عمودان الواحد تركي العبارة وهو الاصل والاخر عربي وهو الترجمة والاثنان مطبوعان على الحجر ومذيلان بطلب خطي تاريخ ٢٠ جمادي الاولى سنة ١٢٥١ من محمد شريف باشا الى احمد منكلي باشا بان يعمل بموجبهما. والاصل محفوظ في مكتبة الجامعة الاميركية في بيروت

نمره ٤٥ حضرة البيك افندى باشمعاون جناب الداورى قدم تقريراً الى المجلس الملكية المصريه بان تعمير فابرقة الدمياط كان يحصل بمصروف جزوئياة ومن عدم الدقه لم يُعمل بوجه اللايق تعميرها اللايقه يحصل بمبلغ اربعمايه و كسور كيس وصار ذلك منظور سعادة ولي النعم بالمضبطه وتعلق ارادته السنيه بان البناياة مثل ذلك اولاً لما يكشف يُنظر كيفية تحميله لاى مده وبعدها يعمل بوجه اللايق والبناياة التى تعلق الميرى لاى مده يحمل يتبين بالكشف حين يُكشف ومن الآن وصاعد يُعمل علموجب هذه الاصول وتعلق ارادته السنيه بان يعمل احد ترتيبنامه بمعرفة ارباب المجلس لاجل العمل بموجبها هذا انها حضرة البيك المومى اليه فلدى المذاكره روى ان من القديم اذا لزم الكشف عن البناياة الجسيمه اولاً يرسل لهم احد مهندس من ديوان الابنيه لاجل كشفه والمهندس المذكور يعمل مقايسه بمصروف ذلك المحل ويحضره وبعدها تُرسل احد مهندس

خلافه لاجل يباشر لتعميره كذلك اذا وجد تعميراة جزؤيه عمال يتحول الى المديرون والمحافظون لكن بعد ذلك المحلاة الذى لازم لها تعمير ومقتضى انشاها جديد اذا ارسل لها مهندس يلزم يحرر مدة تحميله مع المقايسة المصروف لاجل تدرج فى الخلاصه التى تعطى للمهندس المأمور ببنايتها فعلى هذه الصوره

« اولاً المهندس المذكور يعمل دقه لتعميرها لاجل يحمل مده طويله وثانياً الميرى يخلص من اتلاف النقود [فبناء] عليه من الآن وصاعد اذا ازم تعمير محل ينبه له بمعرفة ناظر الابنيه الى المهندس المتوجه لكشف المحل لاجل يحرر مدة تحميله مع المقايسة المصروف فيتحرر ذلك الى ناظر المومى اليه ولاجل يصير لدى عموم حضراة المديرون والمحافظون يتحرر لهم لاجل يدرجوا مدة تحميله بمقايسة مصروف المحل الذي تتحول انشا وتعميرها لرايهم وبعدها يباشروا بالانشا وتعميرها والبنايه المذكوره واذا ما تتحمل المدة الميعاد وصار لها دهشه يتخصص جزاها على المهندس المأمور ببنايتها كذلك انكان يظهر لزوم تعمير المحل قبل الميعاد المحدود بمعرفة المهندس المرسول قبل المهندس المأمور ببنايتها يتضمن مصروف المحل من المدير والمحافظ والمهندس التى [يوسل] ماموراً للكشف يعمل كشف على ثلاثة اوجه يعنى ان كان احد محل صرف لتعميرها خمسة عشر كيس يبين مدة تحميله وانكان صرف لها ثلاثون كيس يبين مدة تحميله وانكان بخمسة واربعون كيس كذلك يبين مدة تحميله ويحضر كشفه فالذى يوافق لحال الميرى تعطى لها صورة لمقتضاها والمحل الذى تتعمر بمعرفة ناظر الابنيه انكان يلزم لها تعمير قبل الميعاد المحدود فخيث ذلك من عدم دقته يتضمن مصروفه الى ناظر الابنيه فاما المهندس المأمور ببنايتها اذا وجد المحل لم يوافق لكشف المهندس المرسول قبلـه واذا بُنيت بمصروف حكم كشف المهندس المذكور لم يحمل لمدة المخصصه لهـا فيعرض الكيفيه لاجل تُرسل المذكورين الى المحل المرقوم وفى مواجهة المدير والمحافظ يقنع بعضهم بعضاً وبعـد ذلك ينعرض صورة الحال الى المجلس واذا انوجد ان المهندس المرسول اولاً عامل غير موافق يترتب له جزاً لايقه وكيفية ذلك حين يصير معلوماً لديهم يعملوا دستور العمل علموجبها والخلاصاة التى تُرسل حاوياً للبنايه وانشاة محلاة مستجد تبين فيها هـذه الكيفيه لاجل يعملوا بموجبها فيتحرر ذلك الى المجالس جهاديه ودمياط واسكندريه وكريد وبر الشام

وجده فالحاصل تضمين النقود تكون راجع الى الحاكم ولمدير والمحافظ المحل التى واقع فيها البنايه بنأً عليه يلزم يعملوا دقه عدم هدم وخراب المحلاة الذى تعمرة وبُنيت جديد وان كان صار منهم عدم الدقه لنظارة بنايت الميرى وازم لها تعمير قبل الميعاد فيكونوا نظار المحلاة شركا فى التضمين فيتحرر من ديوان الخديوى الى حضراة المديرون والمحافظون لاجل يفهموا ذلك وينبهوا على نظار المحلاة كما تم عليه الراى بمجلس الملكيه المصريه »

---

١٧٩ نيابة نابلس

غرة جمادى الاخرة سنة ١٢٥١

قاضي القدس ونائب نابلس • مفقود الاصل مضبوط التاريخ والامضاء • منهُ نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية في نابلس

فخر الافاضل الفخام وزبدة السادات الكرام خماش زاده الشيخ عبدالواحد افندى زيد فضله غب التحية السنيه والدعوات الخيريه نبدى لكم انه ابقيناك نايبا شرعيا بناحية نابلس كما انت منصوبا من طرفنا لتتعاطى فصل الاحكام الشرعيه وختم السندات المرعيه بالمدينة المذكوره بين الاهالى والانام على مذهب الامام الاعظم ابي حنيفه النعمان عليه الرحمة والغفران فبناءً على ذلك حررنا مراسلتنا هذه اليك واذنا لك بفصل الاحكام الشرعيه ونصب الاوصيا والنظار وتزويج من لا ولى له من الصغار وتحرير التركات غير الجسيمة وتقسيمها بين الورثه بالفريضه الشرعيه وقد فوضنا [هذا] لك من غرة شهر جماد الثانى سنة

احدى وخمسين ومايتين والف وعليك بتقوى الله تعالى فى ذلك كله فى السر والعلانيه اعلم ذلك والسلام

الفقير السيد عمر حريرى زاده

القاضى بالقدس الشريف

---

١٨٠ ماهية الشيخ جبر ابي غوش

٢٤ رجب سنة ١٢٥١

محمد شريف باشا ووكيل متسلم القدس · مفقود الاصل مضبوط التاريخ مستنتج الامضاء · منهُ نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بالقدس

ترتيب ماهية الى الشيخ جبر ابو غوش متسلم القدس سابقا على سبيل المعيشة وذلك [من] غرة شهر شعبان سنة ٢٥١ وحد ماهية غرش ١٠٠٠ فقط الف غرش لا غير قدوة الاماثل والاقران ولدنا على اغا محسن وكيل متسلم القدس حالا زيد مجده انه قد تحركت الرحمة الاصفية بالشفقه والاحسان فى ترتيب ماهية الى الشيخ جبر ابو غوش متسلم القدس سابقا الف غرش شهرى من ابتداء غرة شعبان سنة ٢٥١ وحد والسبب دلك اقتضى تحرير امرنا هذا اليكم لكي تقيدوا للمذكور الشهرية المذكورة بدفاتر خزينة القدس الشريف وتجروا صرفها له كما يوافق الاصول بعد استقطاع فرق التونى ويوخذ منه رجعة ايصال بما يصرف حسب العادة يكون معلومكم فى ٢٤ رجب سنة ٢٥١ من محروسة عكا

١٨١ بمجلس شورى طرابلس

١٥ شعبان سنة ١٢٥١

اولاد الياس غريب ومجلس الشورى . ٤٦×٣٢ س. من الورق الصكوكي القديم المعتدل السماكة . وهو محفوظ لدى سامي افندي غريب في طرابلس . منهُ نسخة بالفوتوغراف في مكتبة الجامعة الاميركية في بيروت

مذاكره بمجلس شورى طرابلس الشام في ١٤ ش سنة ١٢٥١ تقدم عرضحال من اولاد الياس غريب .ضمونه لا خفى حضراتكم من خصوص بيت الداعيين لجنابكم المعروف لبيت غريب فكان سابقاً اخذ منه جانب بعد هدمه فى مدة حسين بيك متسلم طرابلس فى .دة ولاية سليمان باشا عظم زاده ثم بعدها فى مدة ولاية المرحوم اسعد زاده على باشا تحسن عنده بناء مناره فى البيت المرقوم وجعله جامعا لاقامة الصلوة الخمس فكل ذلك وعبيدكم مفوضين الامر لله تعالى وبجانب الجامع المذكور سكن حايد عن الجامع المذكور وهو بيد هولاى الداعيين فيلزم لها بنا حايط يكون فاصل بينهما و بين الجامع لاجل الحجز بينهما حيث ان استطراق الجامع من جهة واستطراق الشقه التى بيدنا من جهة ثانيه فنلتمس الكشف عليه لبناء حايط ليكون [معلوم] الوضع طولاً وعرض وكما يتحسن لديكم تامروا به لمولاى الداعيين وبعد ذلك يبقى الامر لمن له الامر هذا مضمون الاعراض

قرر جناب مفتى افندى ما قرروه مقدموا الاعراض من حيثية هدم دارهم فى مدة عظم زاده سليمان باشا ثم وفى مدة اسعد زاده على باشا اخذ منه جانب وجعل فيه مناره لاجل ان يجعله جامعاً وان جميع ذلك وقع استحساناً منهما فهو حقيق وما توقع بوقتها فى سكن المذكورين فهو ناشى عن محض نفسانيه وحظ نفس خالياً عن مراعاة الاصول المرعيه والشريعه المحمديه كما هو مستفيض بين كافة الناس ثم وقد حصل لى غاية الوقوف على ما توقع لهولاى المذكورين من ظلامتهم وتشتت حالهم فى مدة المشار اليه وكما يذكروا حيث لهم طمع فى ما اخذ من دارهم وجعل جامعاً وان يكن لا نفع به فهو جامع صورة لكونه ماخوذ ظلماً ويرغبوا فى بناء حايط فاصل بينه وبين ما بيدهم من سكنهم الاصلى ويلتمسوا الكشف على ذلك براةً لذمتهم وينبغى اجابتهم نظراً لمعدلة هذه الدولة العليه ايدها الله فى دفع ورفع مغدوريه مثل هذه واضحة الثبوت ثم وينبغى ان اهل المجلس كافة ان يتوجهوا للكشف على ذلك حتى ان هذا الفقير اكون بمعيتهم دفعاً لهذه المغدوريه الوخيمه التى لحقت المذكورين سابقاً ثم وبعد الكشف والنظر الى التماس المعرضين فى بناء الحايط الفاصل فيما بين هذا الجامع وبين الشقة الباقية من سكنهم وبيان موضع بنايه ثم ويكون من طرف الشرع الشريف كاتب معين لاجل ان يعمل على موجب الكشف المذكور اعلام شرعى ثم ويعمل على موجبه جرنال يتضمن الاعراض عن واقعة الحال للاعتاب الشريفه وكما يصدر الامر السامى يكون على مقتضاه العمل ويبقى الامر لمن له الامر والراى لحضرات ارباب المجلس صدق على ذلك كافة اهالى المجلس

ففي يوم الجمعه فى ٢١ ش سنة ٢٥١ توجه [للكشف] كل من حضرة مفتى افندى وحضرة نقيب افندى وحضرة ابراهيم افندى سندروسى زاده وبقية اهل المجلس الحاج مصطفى ضناوى والحاج على شقص والشيخ محمد العادلى والسيد مصطفى منقاره والخواجه نصرالله زريق والخواجه اسحق خلاط ووجد حين الكشف جناب قاضى افندى وجماعه من اهل الخبره والمعرفه فكشف على جميع الدار الشهيره بدار اولاد غريب فاذا هى مهدومة واحجارها ذاهبة وهى صحرا فيها بعض بناء من الردم ولم يبقى من اصلها سوى قبو من ناحية الدار من جهة الشمال وهو الذى بنا على ظهرها اسعد زاده على باشا منارة لاجل الاذان وداخل القبو عمل به محراب للصلاة فتكيل عرض القبو المذكور فبلغ

عرضه ستة عشر ذراع بذراع المعمارى ومثل ذلك طوله ثم كشف على المناره الراكبه على ظهر القبو المذكور فروى اذا وضع حايط فاصل ما بين الدار دار المذكورين والقبو المذكور فتتعطل طريقها فروى غب الكشف ان يعمل لها سلم من جهة مدخل الباب الذى بقرب باب القبو ثم وبحسب التماس المذكورين فى وضع جدار فاصل ما بين القبو الذى عليه المناره وبين دارهم فاذا يكون وضعه من طرف العضاضه التى هى احد عضايد القبو المذكور آخذ بالطول الى كتف الباب الذى سيتوصل منه الى الجامع بعد نقل الباب الذى كان احدثه على باشا الى جانب الجامع ليكون ايسر فى بناء الحايط وجد وضع الحيط من جهة ابتدايه مما يلى طاقتين القبو المذكور الذى هو الجامع مع سماكة البناء ذراع وثلث وطول الحايط اذا بُنى فطوله احدى وعشرون ذراعاً بذراع المعمارى الى ان يتوصل الى كتف الباب وفراغه من جهة الباب ثلاثة اذرع ونصف مما عدا البناء ثم كشف على عمل حوض الماء فروى ان يبنا بزاوية مدخل الجامع حوض لسيق العضاضه وفايض مايه الى ادبخانه التى تبنا تحت سلم المادنه ثم لوحظ فى الكشف ان المنارة المذكوره لسبب ارتفاعها جدًا وتصرف المذكورين فى بناء دارهم لاسكان حريمهم فيظهر الكشف منها على مقر الحريم ان ما يلى الدار من كواة المادنه هو من جهتين فقط وهما كوتين فاستحسن لدى الكشف فسدّهما لاجل رفع الضرر من الكشف على مقر الحريم هذا ما ظهر بالكشف على المحل المرقوم

قرر مفتى افندى انه ظهر بالكشف على الجامع المذكور وعلى المناره وعلى بقية الدار المرقومه الذاهبة احجارها الباقى اساس بنايتها اذا بُنى الحايط المذكور فاصلًا ما بين دار المدعيين المالكين الدار وبين القبو الذى جعله المرحوم على باشا جامعاً على الوجه الذى ظهر بالكشف فلا باس فى بناء الحايط اعلى لوجه المشروح لاجل ان يتصرفوا فى خالص حقهم وان يكن حقهم ايضاً القبو الذى احدث به الباشا المذكور والمناره والمحراب فوضعه غير صحيح شرعاً ولاصحابه تملك ذلك وارجاعه الى ملكهم ولهم شرعاً ازالة المناره والمحراب والتصرف فى القبو المذكور بانواع التصرفات الشرعيه ولاكن اصحابه لم يدعوا ولم يطلبوا زوال ما احدثه الباشا المومى اليه وان يكن وضعه بغير حق ولم يلتمسوا الا بناء الحايط المشروح كى يكون فاصلًا ما بين عرصة دارهم المهدومه وبين القبو المذكور فاذا ينبغى اجابة التماسهم بحسب استدعايهم وحينيذٍ يتقدم هذا الجرنال للاعتاب السعيدة الحكمداريه

وينبغي على هذا البنا ايضا ان يحرر بالالتماس من حاكم الشرع الشريف حيث ظهر بالكشف لديه ما تقرر من الايضاح اعلاماً شرعياً ليدرج فى هذا الجرنال وغب تقديم ذلك للاعتاب فكما يصدر الامر الشريف يكون العمل والامر لمن له الامر صدق على ذلك كافة اهل المجلس

ففى ٢٩ ش سنة ٥١ ورد اعلام ممهور من جناب قاضى افندي وهذه صورته حرفياً قرر جناب نقيب افندى بحيث والحالة هذا وحصل الكشف وصدر الاعلام الشرعى المتضمن به الفتوه [الشرعيه] المصطر بهذا الجرنال فينبغى ان يبيض هذا الجرنال ويرسل لجناب الحاج يوسف اغا متسلم طرابلس حالا كى يقدمه للاعتاب السنيه الحكمداريه وعند صدور الامر الشريف يصير العمل بموجبه [والراى] لحضرات ارباب المجلس [فصدق] على ذلك جناب مفتى افندى وابراهيم افندى سندروسى زاده والشيخ محمد العادلى والحاج على شقص [وبقية اهل المجلس]

بنده السيد محمد كامل المفتى بطرابلس بنده السيد محمد درويش نقيب بطرابلس بنده الحاج مصطفى ضناوى بنده الحاج على شقص بنده الشيخ محمد العادلى بنده السيد ابراهيم سندروسى بنده السيد مصطفى منقاره بنده نصرالله زريق غايب بنده اسحق خلاط

---

١٨٢ رفع البدع في نابلس

اواخر رمضان سنة ١٢٥١

مفقود الاصل مضبوط التاريخ والامضاء . منهُ نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بنابلس

حضر يوم تاريخه لمجلس الشرع الشريف ومحفل الدين المنيف جناب عين الامرا الكرام الشيخ سليمان عبد الهادى متسلم نابلوس حالا ورفع عن اهالى نابلوس ما احدثوه عليهم المتسلمين السابقين من البدع السيئه الذى انشوءها من تلقاء انفسهم طمعا فى لذاتهم ليس عايد منها شيء على الميرى الذى يصرف منه فى طريق الحاج الشريف وعلى العساكر المنصوره [والتى] هى ربما لا عدا الدين وذلك ما كان مرتبا على حرفة الفواخريه من فخار الى المتسلم والى اعيان نابلس وكذلك الذى مرتب على جناين نابلوس من الخضره المرتبه الى بيت المتسلم في كل يوم وكذلك ما كان ياخذه من اعشار وكذلك اعشار ما كانوا ياخذوه المتسلمين فيما يباع ويشرا من املاك اهالى نابلوس واشهد على نفسه المتسلم المومى اليه انه لا معارضه له مع الحرف المذكوره فى اعلاه فيما تقدم ذكره واحتسب بالله الذى لا اله الا هو على كل من ابدع هذه البدع وارتكبها من الان فصاعداً الى انتها الزمان وكل من انشا هذه البدع فان الله يحاسبه ويجازيه يوم التناد يوم عطش الاكباد يوم يكون الرب هو الحاكم بين العباد ولما كان الحال على هذا

المنوال التمس جناب المتسلم المومى اليه فسطر ذلك ليكون مسطر فى السجل المصان فسطر غب الطلب تحريراً فى اواخر رمضان سنة احدى وخمسين ومايتين والف

الفقير اليه تعالى — العبد لله عز شانه

العبد الفانى — سليمان الحسين

صلاح الباقانى عفى عنه — متسلم نابلوس

---

١٨٣ كنيس اليهود بالقدس

١٧ شوال سنة ١٢٥١

قاضي القدس ومحمد شريف باشا ٠ مفقود الاصل مثبوت التاريخ والامضاء .
منهُ نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بالقدس

ولى" النعم دولتلو مرحمتلو افندم تشرفنا بوصول امركم الكريم المخاطب به داعيكم القديم وجناب اخينا المحترم حسن بيك متسلم القدس الشريف حالا المتضمن منطوقه الكريم بان طائفة اليهود المقيمين بالقدس الشريف تقدم اعرضوا للاعتاب الشريفه السرعسكرية بخصوص كنيستهم واستدعوا الاذن بتعميرها وقد صار مقبولا وصدر لهم الاذن بتعميرها على الهيئة الاصلية على الوجه القديم انه بمقتضى الأن الكشف عليها [1] من طرف عبدكم المتسلم المومى اليه

(١) هكذا في السجل ولعل الاصل هكذا : « وانه يقتضى الان الكشف عليها »

بمعرفة الشرع الشريف ومهما يتم تحقيقه نعرضه لسعادتكم والحال ان الامر الصادر لهم فهو من الاعتاب الشريفه الخديويه على الوجه الاساسى القديم [واستناداً] عليه حرر لهم سعادة سلفنا المراسلة الشرعية مصرح فيها بان طولها ثمانية وخمسين ذراع وعرضها خمسة واربعون ذراع وقدها ثلاثة عشر ذراع بالكشف فاقتضى امتثالاً للأمر السامى انه قد توجهنا مع متسلم المومى اليه وكشفنا عليها ووجدنا بان الطول والعرض ما فيه زيادة و كنيستهم على الوجه القديم اربعة قطع في محل واحد ولكن ان الباب القديم مسدود وفتح باب آخر بقربه وان بعض السقف الخشب مبنية بالاحجار على الوجه الاساسى القديم وفيه قبة مرتفعة عن الاول والقطعة الثانية سقفها حجر على الوجه القديم واما ارتفاعها زيادة ورسمها رسم جديد والقطعة الثالثة مبني من فوق السقف القديم سقف آخر جديد أوسع من القديم والقطعة الرابعة بنوا حيطانها ورسموا عليها من الاحجار ولكن ما تم وشباكات زائدة على الاول مطلات على حاقورتهم ومحلاتهم وسئلنا فقالوا ان السقف الخشب فى القدس الشريف امر مشكل فيقتضى تكليفات والمصاريفات وبناء على ذلك حصل الاذن من سلفنا على السقف من الحجر حتى محرر فى دفتر الكشف السابق ولا يضر على الغير ولا يشتكى منا أحد ولأن الاخشاب دائما تحتاج التعمير والتصريف وبلا امر عالى خديوى لا نقدر نعمر فمن ذلك نحتاج بكل وقت الى امر عالى وبذلك يصير التعجيز الى افندينا وايضا حالنا لا يتحمل الى التعمير فبناء عليه عملنا السقف من الحجر لانه ليس لنا شريك بالكنيسة مثل كنيسة الطائفة العيسوية ولا يحصل فيما بيننا خصومة فمن ذلك تجاسرنا على السقف الحجر ويقولون ايضا ان اليهود ليس لهم استناد على أحد وما لهم الا مراحم وشفقه هذه الدولة المصرية وبقدر ضعف حالنا عمرنا الكنيسة على

قدر الامكان والامر لسعادة افندينا ولى النعم هكذا تقرير وكلام طائفته فاقتضى اننا مقدمين هذه العريضة لسعادتكم بما حصل وشاهدنا من تعميرات الكنيسة المذكورة وكيفيتها بالاجمال والامر لسعادتكم في ١٧ ل سنة ١٢٥١

العبد الداعى

مهور بمهره المعتاد　　السيد عمر نسيب حريرى زاده

القاضى بالقدس الشريف عفى عنه

[١٨٤] وفي سجل المحكمة نفسها ايضاً ما ياتي: «جناب صدر صدور الموالى العظام ذوى المجد والاحترام حضرت الاخ الاجل الافخم سلطانم افندى جليل الشان حفظه الله تعالى انه قبل تاريخه قد اطلعنا على الاعلام الممهور من الجناب بكيفية الكشف الذى حصل على كنيسة اليهود بالقدس الشريف وكلما ذكر به صار معلوم وقد قدمنا اعراضه للأعتاب السعيدة السرعسكرية فالان قد صدر الامر الكريم جوابا عن ذلك بانه من حيث الكنيس المرقوم قد تمموا عمليته اليهود استنادا على الامر الشريف الخديوى الصادر بذلك وانتهى عمله فقد مضى أمره اقتضى افادة حضرتكم فى غرة ذا سنة ٥١

مهور ومختوم بختم محمد شريف باشا

هذا المكتوب قد ورد بعد الاعلام الشرعى لسعادة افندينا منلا افندى المحترم»

الاوراق السياسية لسنة ١٢٥٢ هجرية

١٨ نيسان سنة ١٨٣٦ – ٧ نيسان سنة ١٨٣٧

١٨٥ شيخ الزاوية النقشبندية بالقدس

٢٥ محرم سنة ١٢٥٢

محمد شريف باشا ومتسلم القدس · مفقود الاصل مضبوط التاريخ والامضاء
والمصدر · منهُ نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بالقدس

افتخار الاماجد الكرام ذوى الاحترام اخينا العزيز السيد حسن بيك متسلم سنجاق القدس الشريف حالا انه قبل تاريخه حضر لطرفنا اعلام شرعي من طرف منلا افندى القدس الشريف حالا المحترم يتضمن وفات الشيخ حسن صاحب مشيخة الزاوية النقشبندية بالقدس وان المذكور له مرتب من خزينة القدس الشريف من تعينات الولاة السابقه وذلك يومى رطل لحم قدسى ورطلين خبز قدسى عبارة عن ستة ارطال وثلثاي الرطل اللحم مصرى وثلاثة عشر وثلث مصرى خبز وذلك بموجب مراسم من الولاه السابقه مأيده بامر كريم سرعسكرى بتاريخ ٧ شوال سنة ١٢٤٧ سبعة واربعين وبما ان الشيخ حسن توفى فيستدعى توجيه ذلك الى ولده الشيخ حسين نظرا لاستقام مشيخة الزاوية المذكورة له حسب الشروط هذا مضمون الاعلام الوارد من حضرت الافندى المومى اليه فاقتضى قدمنا اعراض ذلك للأعتاب الكريمة السرعسكرية و بتاريخه قد صدر الامر الكريم من طرف دولته يشير منطوقه السامى بان توجيه ثمن الخبز وثمن اللحم الى الشيخ حسين ولد الشيخ حسن المتوفى فهو فى محله و يقتضى توجيه ذلك له فبناء على الامر الكريم حررنا لكم طرسنا هذا لكي بوصوله تقيدوا ذلك بدفاتر الخزينة [بالقدس] بموجب الامر الكريم السرعسكرى ويجرى

صرفه للمذكور من تاريخ وصول طوسنا هذا اليكم فى ٢٥ م سنة ٢٥٢ ممهور
بمهره محمد شريف باشا من قريتين

١٨٦ مدفن الاميركان بالقدس

٢٥ محرم سنة ١٢٥٢

قاضي القدس ومحمد شريف باشا · مفقود الاصل مثبوت التاريخ والامضاء .
منهُ نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية في القدس

المعروض غب الدعا المفروض انه من حيث صدر الامر الكريم الحكمدارى المتضمن عن الامر العالى الخديوى بما عرض للأعتاب السنية من السنيور قليدون قونسلوس الاميركان بخصوص قطعة الارض التي اشتراها جرجيس هوتين الراهب الاميركان بالقرب من زاوية نبيّ الله تعالى سيدنا داود عليه صلوات المعبود لأجل اتخاذها مدفن [لموارات] موتاهم وان الارادة السنية صادرة بالتفحص عن كيفية قطعة هذه الارض وهل موقعها بعيد عن الزاوية المشار اليها أم قريب اليها وهل لذلك مسوغ شرعى أم لا وانه بعد الكشف يتقدم اعلام شرعى افادة للأعتاب السنية عن ذلك فاقتضى امتثالاً للامر العالى عين داعيكم من طرف عبدكم الشيخ محمد راغب افندى الخالدى فتوجه وصحبته أمين آغا المندوب من جانب عبدكم متسلم حسين بيك المحترم والحاج عثمان معمار باشى فكشفوا على قطعة الارض المذكورة فوجدت طولا اثنا وثلاثون ذراعاً وعرضا خمسة عشر ذراعا وثلث ذراع وفيها شجرة زيتونه وموقعها قريب الى الزاوية

المشار اليها بينهما فاصل اربعة وعشرون ذراعا بذراع العمل واما الحكم الشرعى اتخاذها مقبرة فقد صرح الفقهاء العظام بانه لا يجوز احداث بيعة او كنيسة او صومعة او مقبرة فى دارنا ويعاد المنهدم كذا فى فتاوى الصره وذكر فى الدر المختار فى شرح تنوير الابصار فلا يجوز ان يحدث بيعة ولا كنيسة ولا صومعة ولا بيت نار ولا مقبرة ولا صنما حاوى فى دار الاسلام ولو قرية فى المختار انتهى فهذا ما لزم اعراضه للأعتاب السنية والامر لدولتكم العلية حرر فى اليوم الخامس والعشرين من محرم الحرام سنة اثنين وخمسين ومائتين والف

بقلم افندينا المحترم المنلا — العبد الداعى بدوام دولتكم العالى
حريري زاده السيد عمر نسيب
القاضى بالقدس الشريف

١٨٧ مصلحة المسامير في الشوير

٦ صفر سنة ١٢٥٢

الامير بشير الشهابي والشيخ جرجس الطرابلسي . ١٠×١٤ س . من الورق الصكوكي الرقيق وهو محفوظ لدى نجيب افندي مشرق في بيروت

عزيزنا الشيخ جرجس الطرابلسي المكرم بعد الشوق نعرفكم من خصوص المعلم مشرق واخيه لياس من الشوير المذكورين شغل مساميرهم متميز عن باقي المعلمين والملتزمين قبله محررين لهم شرطيه يدفعوا لهم عن كل رطل مسامير قرش زود عن باقى المعلمين المراد تمشوهم فى هذا الالتزام المستجد حسب عادتهم فى ضمان الماضى من كيس الملتزمين فى ٦ صفر سنة ٥٢ بشير شهاب

١٨٨-١٨٩ كاتب المحكمة بنابلس

١٣ صفر سنة ١٢٥٢

قاضي القدس والشيخ محمود تميمي . مفقود الاصل مثبوت الامضاء والتاريخ .
منهُ نسخة رسمية فى سجل المحكمة الشرعية بالقدس ونسخة ثانية في سجل
المحكمة الشرعية بنابلس

زبدة الافاضل الفخام تميمى زاده الشيخ محمود افندى زيد فضله نبدى اليك انه قد نصبناك وعيناك كاتباً بمدينة نابلوس لكونك مستحق وهى وظيفة ابائك واجدادك لتتعاطى تحرير السندات الشرعية [وتنقيد] بخدمة المحكمة فبناء على ذلك حررنا مراسلتنا هذه اليك واذنا لك بالجلوس بمحكمة نابلوس وتحريرات السندات الشرعية وعليك بتقوى الله تعالى فى السرّ والعلانية اعلم ذلك والسلام
حرر فى اليوم الثالث عشر من صفر الخير سنة اثنين وخمسين ومائتين والف

الفقير

ممهور بمهره المعتاد	السيد عمر نسيب حريرى زاده
ومحرره بخطه الكريم	القاضى بالقدس الشريف

[١٨٩] وفي سجل المحكمة الشرعية بنابلس ما ياتي : « زبدة الافاضل السيد حسين طوقان زيد فضله غب التحية السنية ننهى اليك انه لعلمنا على ديانتك واستقامتك واستعدادك على وظيفة الكتابة فقد نصبناك وعيناك من طرفنا كاتباً شرعياً بمحكمة نابلوس لتعاطى امور الكتابة والصكوك والتسجيل فى المحكمة المذكورة فبناء على ذلك حررنا مراسلتنا هذه اليك واذنا لك بالجلوس فى المحكمة المذكوره وبتعاطى امور كتابة الصكوك الشرعية والسندات القطعية وعليك بتقوى الله تعالى فى ذلك اعلم ذلك والسلام
الفقير خطيب زاده السيد محمد حمدالله القاضى بالقدس الشريف »

١٩٠–١٩٢ تنفيذ الاحكام الشرعية

٢٣ جمادى الاخرة سنة ١٢٥٢

الامير بشير الشهابي والمعلم رستم حبيقه وبولس رزق . ١١X١٦ س. من الورق الصكوكي المعتدل السماكة . وهو محفوظ في مكتبة الجامعة الاميركية في بيروت

عز المحبين بولص ابن فارس رزق من الشوير بخصوص الطريق الذى احدثوه علي كرم عزيزنا المعلم رستم وصدر امرنا بمضي هذه الدعوا بالشريعه فى بعقلين وتوافقتم مع المذكور وانخرج حكم شرع بمنع هذا الطريق المراد تسلكوا بموجبه وان عاد بدا منكم مطاوله ام سلكتم بهذا الطريق الممنوعين عنه نوجه لكم حواله بخدمه لان الذى يمضي بالشريعه لازم اجراه عرفناكم فى ٢٣ ج سنة ٢٥٢ ...

بشير شهاب

وفي خزانة المكتبة نفسها ما ياتي : [١٩١] «فخر السادات الموقرين الاعز الاكرم السيد عمر [بيهم] المكرم حفظه الله تعالى بعد السلام والشوق التام لمشاهدتكم المانوسه على كل خير وعافيه والان اطلعنا على الاعراض الوارد منكم لسعادته بخصوص الدعوا الذى تذكرون عنها بخصوص الدراهم صدر الامر الكريم بتوجيه حواله على الغرما لاجل يتوجهوا بورد الدراهم ويحضروا علم من محبتكم عن مصارفتهم لزم افادتكم بذلك والله يحفظكم في ٧ ش سنة ٢٥٢ خالص الفواد امين شهاب واما يقتضى المدعى يورد بيان للشرع على ان المال ماله لم هو مال المتوفي والاعلام الذى [يلتمسها] المدعي من الشريعه

يحضرها ويُسلم ماله ويعطى فيه خلاصه لان الذى عندهم المال لا يعلموا المدعى بل اخذين من المتوفى وبعد اثبات حق المدعى واعطا خلاصه [بنصف] المال لا يعود على الذى عليهم الدراهم دعوا – الخاتم »

[١٩٢] « افتخار السادات الكرام السيد عمر بيهم حرسه الله تعالى اولا مزيد الاشواق لمشاهدتكم المانوسه بكل خير وعافيه انه بابرك ساعه ورد لنا تحريركم وسرنا منه علم صحتكم المرغوبـه وما ذكرتموه بمادة المبلغ الذى لكم ضمن شرف الدين وسيف الدين وخطار من عنبال مع الحكم الشرع بقي معلومنا فقدمنا الاعراض لدى سعادته الكرام صدر الامر بتوجيه حواله بحصول المبلغ وايراده ثم من خصوص الحساب الذي لكم وقدره خمساية واربعة وثمانين غرش واصل صحبة تابعكم افيدونا بعلم وصولهم ولا تمنعوا اعلام مسراتكم عنا ودمتم فى ٢٣ ن سنة ٢٥٢ محب مخلص امين شهاب ومن الحكم الشرع فهو باقى لبعد ايراد المبلغ يتسلموه – الخاتم ».

---

١٩٣ رخصه طبيه

اواخر شعبان سنة ١٢٥٢

قاضي القدس والمعلم ياقوب · مفقود الاصل مثبوت التاريخ والامضاء · منهُ نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بالقدس

فخر ملته المسيحية المعلم ياقوب ولد بطرس الافرنجى من تراجمة دير الافرنج بدير العامود بالقدس الشريف سابقا نبدى اليك انك حضرت لنا والتمست منا الاذن بتعاطيك الحكمة بالقدس وخارجها كما انت قديما متعاطي

جميع علاجات الحكمة من سنة الف ومائتين وعشرة لحد سنة تاريخه وانك متلقى تعاطى الحكمة عن معلمينك وهما الراهب [انطون بلى وفرنسيك الولتنطانه] الافرنجى التى كانا مقيمين فى محل الحكمة بدير الافرنج بالقدس سابقا وكما اخبرنا بمعرفتك ولياقتك بتعاطي الحكمة والعلاجات كل واحد من عمدة الفضلا والخدمة السيد الشيخ ابو بكر الدنف خادم الصخرة المشرفه وابراهيم بيك الصالح ونجله خليل بيك الترجمان والحاج محمد رشيد افندي الخالدى وكاتبه الفقير محمود الخالدى وغيرهم من الثقاه الموحدين فبناء على اخبارهم بذلك اذنا لك بتعاطى جميع علاجات الحكمة وبمباشرتك اياها وان تتوجه الى عند الامراض وتعالجهم بالعلاج الذى يليق لمرضهم كما انت مأذون بذلك سابقا من معلمينك المرسومين اعلاه وعليك بتقوى الله تعالى فى تعاطيك ومباشرتك وحكمتك لذلك اذنا شرعيا مقبولا القبول الشرعى تحريرا فى اواخر شعبان سنة اثنين وخمسين ومايتين والف

محرره — الفقير السيد عزت

محمود الخالدى — القاضى بالقدس الشريف

١٩٤—١٩٩ ملك ابراهيم باشا في طرابلس

٤ رمضان سنة ١٢٥٢

مفقود الاصل مثبوت التاريخ والامضاء · منهُ نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بطرابلس

حجة مشترى لجناب مفتي افندى الوكيل الشرعى عن سعادة افندينا السرعسكر المعظم ومن يشركه بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف لدى مولانا وسيدنا السيد عبد الواحد ابو الهدى الموخلافه بطرابلس الشام حالا حضر حسن ابن علي ديب الميناوى الوكيل الشرعى عن زوجته عايشه بنت محمد السقعان الميناوى الثابت الوكالة المطلقة عنها بضمن دعوى شرعيه بخمسة قروش على عمدة الفضلآ الكرام السيد عبد الواحد بلال زاده لموكلته المرقومه واعترف السيد عبد الواحد افندى المدعى عليه بالمبلغ وانكاره للوكالة المطلقة عنها واقامة شاهدين هما عم الموكله سعيد السايس البستانى ومصطفى ابن على النطاط العارف الثاني بالموكله المعرفة الشرعية شهدا غب الاستشهاد بان عايشه بنت محمد السقعان موكله زوجها حسن المرقوم وكالة مطلقه وحكم من مولانا الحاكم الشرعي بثبوت المبلغ قصدا والوكاله المطلقة ضمنا وباع بوكالته المطلقه ما هو لموكلته زوجته المذكوره وملكها ومنتقل اليها بالارث الشرعى من ابيها بحيث يسوغ لها التوكيل بيعه وقبض ثمنه شرعا وانواع التصرف به شرعا من حافظ هذا الكتاب الشرعى

وناقل ذا الخطاب المرعى عمدة العلمآ الاعلام ونخبة الفقها الفخام السيد محمد كامل
افندى زينى زاده المفتى بالمحميه حالا وهو اشترى منه بوكالته باعترافه من كل من
سعادة افندينا ولى النعم السرعسكر المعظم الحاج ابراهيم باشا ادامه الله ما دام العالم
وحضرت مصطفى باشا قبطان باشى وجناب السيد الحاج يوسف اغا شريف زاده
متسلم طرابلس واللاذقيه حالا بمال موكليه المشار اليهم لانفسهم دون غيرهم
وذلك جميع الارض السليخ الخالية من الغراس المقدره بفدان فلاحه الكاينه
فى السقى الغربى ظاهر المحميه تحت ساقية المآ المستجده من جهة الشرق المحدودة
قبلة بستان البلكباشى وشرقا ارض بنى البركه وشمالا كذلك وغربا الساقيه
وبكل حق وتابع هو للجميع شرعا من طرق وطرايق ومضافات ولواحق وما
يعرف به ويعزى اليه شرعا بيعا باتا قطعيا وشرا صحيحا مرعيا عن الغبن والضرر
والمفاسد الشرعيه كل منهما خليا بالايجاب والقبول والتسليم بالتخليه والتسلم
لمثله الشرعى بثمن قدره من القروش الاسديه معاملة يوميذ مايه قرش وستين قرشا
دراهم سلطانيه مقبوضة تماما من يد المشترى الوكيل المومى اليه ليد البايع الوكيل
المرقوم القبض التام الشرعى بالاعتراف المرعى فبريت بذلك ذمة المشترى المومى
اليه وموكليه المشار اليهم من عامة الثمن المعين ومن كل جزو منه البراة الشرعيه
غب الروية والخبرة والمعاقده الشرعيه واعتبار ما يجب اعتباره شرعا وضمان
الدرك والتبعه حيث يجب قطعا ثم بوجه الاستئناف ابرأ البايع المرقوم بوكالته
المحليه ذمة المشترى وموكليه المشار اليهم من كل حق ودعوى يتعلق بالبيع والمبيع
وثمنه وقبل المشترى المشار اليه منه ذلك بالمواجهة قبولا شرعيا واجاز مولانا
وسيدنا الحاكم الشرعى المومى اليه ما فيه وحكم به وامر بتسطيره فسطر بالطلب

فى اليوم الرابع من شهر رمضان المبارك سنة اثنين وخمسين ومايتين والف شهود الحال الشيخ احمد افندى مغربى زاده السيد خليل افندى مرحبي زاده الشيخ مصطفى افندى رافعى زاده السيد عبد الواحد افندى بلال زاده كاتب اصله السيد خليل افندى سمن زاده السيد محمد اغا البارودي السيد احمد الملك الشيخ احمد العريف السيد عبد القادر الحلبي السيد مصطفى افندى شنبور السيد سعيد الغلايني السيد محمد منقاره السيد عبد الكريم الرشيدي كاتبه الفقير السيد محمد سلهب وغيرهم

وفي السجل نفسه ايضاً ما ياتي : [١٩٥] «حضر الرجل المدعو السيد سعيد الغلاينى الخ واحكر بتوليته المحليه باذن من مولانا وسيدنا الحاكم الشرعى المومى اليـه بحيث يسوغ له احكاره شرعا من حافظ هذا الكتاب الشرعى وناقل ذا الخطاب المرعى عمدة العلما الاعلام الفخام مولانا السيد محمد كامل افندى زينى زاده المفتى بالمحميه حالا وهذا استحكر منه بوكالته باعترافه عن كل من سعادة افندينا ولى النعم الحاج ابراهيم باشا السرعسكر المعظم ايده الله تعالى وعن سعادة مصطفى باشا الخ وعن جناب حضرة السيد الحاج يوسف اغا شريف زاده الخ وبينهم مثالثة وذلك جميع القطعة الارض السليخ الخالية من الغراس والكلدار [مقدره بخمس فدن] الكاينه بالسقى الغربى ظاهر المحميه المحدودة قبلة ارض الشيخ حسين الخباز الخ احكاراً واستحكار الخ على مدة سنة كاملة بحكر قدره عن المدة اربعين قرشا مقبوضة تماما القبض التام الخ في العشرين من رمضان المبارك سنة اثنين وخمسين ومايتين والف»

[١٩٦] «حضر الرجل المدعو السيد عبد القادر جابى ابن المرحوم السيد محمد شقص المتولى الشرعي على وقف جده الاعلا الخ واحكر بتوليته المحلية ما هو من الوقف المرقوم الخ من حافظ هذا الكتاب الشرعى وناقل ذا الخطاب المرعى عمدة العلمآ الاعلام الكرام السيد محمد كامل افندى زينى زاده المفتى بالمحميه حالا وهو استحكر منه بوكالته باعترافه من كل من سعادة افندينا ولى النعم الحاج ابراهيم باشا السرعسكر المعظم الخ وحضرت الحاج مصطفى باشا الخ وجناب السيد الحاج يوسف اغا شريف الخ وذلك جميع القطعة الارض

السليخ الخالية من البنا والغراس والكلدار الكاينة بالسقى الغربى ظاهر المحميه التابعه للوقف المرقوم المحدودة قبلة مغراقة المآالخ احكارا واستحكارا الخ على مدة سنه كاملة بحكر قدره عن السنة المرقومه ثمانين قرشا الخ فى اليوم الحادى والعشرين من شهر رمضان المبارك سنة اثنين وخمسين ومايتين والف »

[١٩٧] حضر السيد عمر ابن المرحوم السيد احمد عبد الواحد الوصي الشرعى على اولاد شقيقه المرحوم السيد عبدالله وهم الخ وباع بالطوع والرضى والاختيار الخ من حافظ هذا الكتاب الشرعى وناقل ذا الخطاب المرعي عمدة العلمآ الاعلام ونخبة الفقهآء الفخام السيد محمد كامل افندى زينى زاده المفتى بالمحميه حالا الوكيل الشرعى بذلك باعترافه من سعادة افندينا المعظم الحاج ابراهيم باشا السرعسكر الخ وحضرت مصطفى باشا الخ وجناب المحترم السيد الحاج يوسف اغا شريف الخ وذلك جميع قطعة الارض السليخ الكاينه فى السقى الغربي ظاهر المحميه المحدودة قبلة ارض وقف البيرقدار المستحكرة لسعادة المشار اليهم الخ بثمن قدره وبيانه من القروش الاسديه الرايجه السلطانيه معاملة يومئذ اربعماية قرش وثمانون قرشا الخ فسطر فى الحادى والعشرين من شهر رمضان المعظم سنة اثنين وخمسين ومايتين والف »

[١٩٨] « حضر كل من السيد عابد ابن السيد امين المطرجى والسيد عبد الكريم وشقيقه السيد محمد ابنى المرحوم السيد محمد الصابنجى الاصيل عن نفسه والسيد الحاج عمر جلبي ابن المرحوم الحاج عبد القادر المغربى الوكيل الشرعى عن زوجته الحاجه خديجه بنت المرحوم الحاج عبدالله المغربى الخ وباعوا اصالة ووكالة وهم فى غاية من كمال صحتهم الخ من حافظ هذا الكتاب الشرعى وناقل ذا الخطاب المرعى مولانا عمدة العلمآ الاعلام الفخام السيد محمد زينى زاده المفتى بالمحميه حالا وهو اشترى منهم بوكالته باعترافه عن كل من سعادة افندينا ولي النعم الصبع الكاسر الحاج ابراهيم باشا السرعسكر المعظم الخ وسعادة مصطفى باشا الخ وجناب عمدة الاماجد الكرام الحاج يوسف اغا شريف الخ وذلك جميع القطعة الارض السليخ الكاينه بالسقى الغربى ظاهر المحميه المشتمله على بعض نصوب ... ومغروسه بالعام الماضى المقدرة ارضها باربعه فدادين ونصف الفدان المحدوده قبلة ارض ملك سعادة موكلى المشترى المشار اليهم والحقلة المستحكرة وشرقان بستان وقف الشيخ حسين الخباز وشمالا بستان الخزندار لورثة المرحوم السيد شاكر افندى مغربي زاده وغربا ارض ملك موكلي المشار اليهم الخ بثمن قدره من القروش الاسديه الف

قرش وثلاثماية قرش معاملة يومئذ الخ ٠ فسطر بالطلب فى غرة شهر ذى القعده الحرام الذى هو من شهور سنة اثنين وخمسين وماتين والف »

[١٩٩] صورة امر من سعادة افندينا حكمدار باشا افتخار الاماجد الكرام ذوى الاحترام اخينا العزيز الحاج يوسف اغا شريف زاده الخ ٠ انه قبل تاريخه وردت شقتكم المتضمنه بخصوص مشترى بستان القمرى الكاين بطرابلوس باسم الذات الشريفه السرعسكريه وانه بحسب صدور الامر الكريم السرعسكرى لكم بان يكون مشترى البستان المرقوم مثالثه الثلث باسم دولته والثلث باسم حضرت مطش باشا سرعسكر الدونناى السعيدة المصرية والثلث الثالث باسمكم وان يكون صرف الثمن والمصارف من خزينة طرابلوس وفيما بعد يجرى الحساب ما بين دولته وبينكم فتلتمسوا تحرير حجة مشترا البستان المرقوم على الوجه المشروح مثالثه بمقتضى الاراده السنيه السرعسكريه الصادره لكم بهذا الخصوص فقد صار معلومنا كافة ما ذكرتوه بهذا الشان وبمقتضى افادتكم عن صدور الاراده السنيه السرعسكريه بان يكون مشترى البستان مثالثه الثلث باسم دولته الخ فبتاريخه قد تنظم ثلاث حجج شرعيات بمشترى البستان المذكور على الوجه المشروح مثالثه بختم جناب منلا افندى محروسة الشام وهو موصلين طيه احدهم باسم الذات الشريفه السرعسكريه والثانيه الخ فمرفونا وصولهم ثم مبلغ الاربعون الف قرش ثمن البستان المرقوم من حيث ليس صادره الاراده السنيه السرعسكريه لهذا الطرف بمشترا البستان المرقوم بل صدر الامر لكم بهذا الخصوص فيلزم ان ترسلوا المبلغ المرقوم من خزينة طرابلوس بالحفظ الى هذا الطرف لاجل دفعه لاربابه عن ثمن البستان المذكور كما سبق لكم التعريف واذا كان لا يتيسر وجود نقديه الان بخزينة طرابلوس فحرروا رجعة خصم واضافه بالمبلغ المرقوم حواله على خزينة الشام وارسلوها لطرفنا لكى تحفظ بخزينة الشام وبموجبها يصرف ثمن البستان المبلغ المذكور لاربابه من الخزينــة المرقومه على الوجه المشروح فى غرة ذا سنة ٢٥٢ »

وفى السجل نفسه ايضاً تقرير من وكيل المتسلم بطرابلس لارباب مجلس المشورة فيها خلاصته « ان يطلعوا على الحجج المرقومه ويقيدوها بضبطة المجلس » وقد ورد ايضاً في اخر قيود السنة نفسها وبتاريخ غرة رجب حجة استحكار بستان المرجه لابراهيم باشا ومصطفى باشا ويوسف اغا شريف من السيد عمر جلبي متولي وقف جده الاعلى السيد علي افندي الدبوسي

٢٠٠-٢٠١ متسلم القدس

٥ رمضان سنة ١٢٥٢

محمد شريف باشا واعيان القدس . مفقود الاصل مثبوت التاريخ والامضاء .
منهُ نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بالقدس

صدر صدور الموالى العظام ذوى المجد والاحترام المولى الهمام والبحر الطام مولى افندى محروسة القدس الشريف حالا زيدت فضائله وعمدة العلماء والمدرسين ذوى الفضل واليقين مفتى افندى زيدت علومه وفرع الشجرة الزكية وطراز العصابة الهاشمية قيمقام نقيب الاشراف زيد شرفه وافتخار الاماجد الكرام ذوى الاحترام المتسلم المنصوب الآن بالقدس الشريف حالا مصطفى اغا السعيد زيد مجده وبقية وجوه واعيان البلده بوجه العموم تحيطون علماً هو انه بتاريخه بحسب الاقتضا قد انفكت متسلمية سنجاق القدس الشريف عن السيد حسن بيك وتحولت لعهدة رافع مرسومنا هذا مصطفى اغا السعيد المخاطب اعلاه فيقتضى بوصوله تعرفوه متسلما منصوبا على سنجاق القدس الشريف وليكن فيما بينكم مرفوع المقام مسموع الكلام وتكونوا معه يدا واحدة فيما يقتضى من تأدية الخدمات اذ هو مأذونا من طرفنا بالضبط والربط وتحصيل الاموال الميرية واجراء الاحكام العرفية فيما يوافق مضمون الشرع الشريف وقانونه العالى المنيف ثم نعرفك ايها المتسلم المنصوب الآن انك تجتنب الطمع وتجتهد فى صدق الخدامة

وحسن الاستقامة وتكون جميع حركاتك وسكناتك مطابقة للاصول المرعية وموافقة للارادة السنية وتكونوا جميعا مهتمين باستحصال رفاهة حال الرعايا ودايع رب البرايا واستجلاب خير دعاهم بدوام دولة سعادة افندينا ولي النعم المعظم ادام الله تعالى ايام دولته ولا يقتضى زيادة تاكيد بما هو مشروح اعلموه واعتمدوه غاية الاعتماد فى ٥ ن سنة ٢٥٢

ميرميران محمد شريف

حكمدار ايالات بر الشام حالا

وفي السجل نفسه ما ياتي [٢٠١] «افتخار الاماجد الكرام ذوى الاحترام ولدنا العزيز مصطفى اغا السعيد متسلم القدس الشريف حالا انه بتاريخه بحسب الاقتضى قد انفكت متسلمية سنجاق القدس الشريف عن حسن بيك وتحولت لعهدتكم ظنا بما [هو] مغروس بكم من خالص صدق العبودية والنباهة والفطانة بتادية الخدمات المرضيـة ومن كون مدينة القدس بلدة مشرفة ومقصوده من جميع اجناس العالم فيقتضى ان تتجملوا بحسن الاخلاق والالفة والمسايره مع الاهالى و ٠٠٠ كل بمقتضى رسومه وطريقته ومع ذلك تلتفتوا الى مصلحة العمار واستحصال راحة الاهالى والسعى والاجتهاد بتحصيل الاموال الميرية باوقاتها وتخلصوا غيرتكم بالخدامات الصادقة بحسب السيره وصدق السريرة لكي تنالوا رفعة المقام بالتدريج فيما هو زيادة عن ذلك وتحوزوا بياض الوجه فى ٥ ن سنة ٢٥٢ ختمه المعتاد»

٢٠٢ نقابة الاشراف بحماه

٢٧ رمضان سنة ١٢٥٢

محمد شريف باشا واعيان حماه ۰ مفقود الاصل مثبوت التاريخ والامضاء .
منهُ نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية في حماه

قدوة القضاة [والحكام] معدن الفضل والكلام قاضى افندى بمدينة حماه حالا زيد فضله وعمدة العلما والمدرسين معدن الفضل واليقين مفتي افندي زيد علمه وفرع الشجرة الزكية وطراز العصابة الهاشمية قيمقام نقيب الاشراف المنصوب الان حالا السيد محمد طاهر افندى زيد شرفه وافتخار الاماجد الكرام ذوى المجد والاحترام متسلم حماه حالا السيد عبدالله اغا زيد مجده و بقية وجوه واعيان البلده بوجه العموم يحيطون علما هو انه بحسب صدور التقديرات الربانية بوفاة المرحوم السيد عبد القادر افندى نقيب الاشراف بحماه لرحمته تعالى وعفوه باجله المحتوم فقد استحسن تحويل رتبة النقابة السنيه لعهدة لياقة السيد محمد طاهر افندي كيلانى زاده المخاطب اعلاه فيقتضى تعرفوه مخولا بهذه الرتبه المشرفه الفضيله ومعاملا من الجميع بالوقار والاحترام كما و ينبغى منه السلوك بحسن السيره والكمال وصدق السر يره والاعتدال وتكونوا جميعا مجتهدين ومهتمين لما به استحصال راحة الرعايا ودايع رب البرايا واستجلاب خير دعاهم بدوام دولة

سعادة افندينا ولى النعم المعظم دام ما دام العالم ولا يقتضى زيادة تاكيد بذلك اعلموه واعتمدوه غاية الاعتماد في ٢٧ ن سنة ٢٥٢

ميرميران محمد شريف

كتخداى خديوى وحكمدار ايالات بر الشام عموما

---

٢٠٣ متسلمية حماه

غرة شوال سنة ١٢٥٢

محمد شريف باشا واعيان حماه · مفقود الاصل مثبوت التاريخ والامضاء · منهُ نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بحماه

قدوة القضاة والحكام معدن الفضل والكلام قاضي افندى بمدينة حماه حالا زيد فضله وعمدة العلماء والمدرسين معدن الفضل واليقين مفتى افندى زيد علمه وفرع الشجرة الزكيه وطراز العصابة الهاشمية قيمقام نقيب الاشراف زيد شرفه وافتخار الاماجد الكرام ذوي المجد والاحترام المتسلم المنصوب الان بحماه حالا عيسى اغا الحاج عيسى زيد مجده وبقية وجوه واعيان البلده بوجه العموم تحيطون علما هو انه بتاريخه بحسب الاقتضى قد تحولت متسلمية سنجاق حماه عن السيد عبدالله اغا طيفور زاده وتفوضت لرافع مرسومنا هذا عيسى اغا المخاطب اعلاه فيقتضى بوصوله ووقوفكم على مضمونه تعرفوا بان الاغا الموى

اليه متسلما منصوباً على سنجاق حماه ماذونا بالضبط والربط وتحصيل الاموال الميريه واجراء الاحكام العرفيه المطابقه للشرع الشريف ومضمونه العالى المنيف وليكن فيما بينكم مرفوع المقام مسموع الكلام ولا احد يطلع له من خلاف ثم نعرفك ايها المتسلم المنصوب الان المخاطب اعلاه ان تكون جميع حركاتك وسكناتك بحسن السيره وخالص السريره بما يوافق الاصول المرعيه ونهج العداله السنيه متجنباً الطمع وارتكاب الامور المغايره للرضى العالى المنيف وتكونوا جميعا يدا واحده فيما به استحصال راحة الرعايا ودايع رب البرايا واستجلاب خير دعاهم بدوام دولة سعادة افندينا المعظم دام ما دام العالم ولا تحتاجوا زيادة تاكيد بذلك اعلموه واعتمدوه غاية الاعتماد في غرة ل سنة ٢٥٢ الى ٣ ذ سنة ٢٥٢

ميرميران محمد شريف
حكمدار ايالات بر الشام حالا

---

٢٠٤ مجلس المشورة والقضاء بطرابلس

٤ شوال سنة ١٢٥٢

مفقود الاصل مثبوت التاريخ والامضاء . منه نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بطرابلس

صورة اشعار وارد من المجلس لجناب وكيل متسلم اغا جناب وكيل متسلم طرابلس المحترم صار الاطلاع على تقرير امين قبودان وملتزمين ومباشر

الكمرك المتضمن بخصوص السيوار الجلد الذى اخرجوه الغطيسه من مركب جرجس الرطلى الغارق بانهم اذا بقيوا من غير تصريف يعدموا بالكليه وليستدعوا روية طريقة لتصر يفهم عليد معتمد من المجلس والحال بحيث امر مبيعهم ضرورى فيقتضى ترسلوا خبر الى جناب مولانا قاضى افندى [بناءً] يرسل من طرف جنابه معتمد كاتب ويتوجه للاسكله محل الرزق والجميع التجار اهل الخبره ويصير مزاد ويباعوا بمعرفة الشرع والتجار المرقومين وصافى المبيع الذى يتصلغم يوضع تحت يد من يارتيه قاضى افندى بوجه الايمانه لكي فيما بعد تنظر جاده [بتعريفه] على اربابه التجار ولازم ان صورة المبيع بتصريف الاشيا المرقومه تتقيد بالبيان والاقرار فى مضبطة المحكمه لكى عند لزومه [مراجعتها] يجد قيدها محفوظا ومن اللازم ان قايمة المبيع التى تنجز يوميا يكون مشموله بختم كاتب الشرع المعتمد وختم من يكن حاضر من التجار وهذه القايمه ذاتها تتقيد بمضبطة المحكمه كما ذكر وتحفظ اقتضى افادة جنابكم [بالكيفية] كى تعرفوا جناب مولانا قاضى افندى بهذا الخصوص وتعرفوا من يلزم تعريفه بالصوره المرقومه فى ٤ ل سنة ٥٢ وختم المجلس ومشروح عليها من طرف الوكيل المومى اليه جلى الشيم سنى الهمم سلطانم مولانا قاضى افندى المحترم غب اطلاع الجناب على هذا الاشعار يكون العمل بموجبه ودام بقاكم فى ٤ ل سنة ٥٢ وختم المعلوم

---

٢٠٥ الامير بشير والقضاء بطرابلس

١٥ شوال سنة ١٢٥٢

السيد عبد الواحد ابو الهدى والامير بشير الثاني . مفقود الاصل مثبوت التاريخ والامضاء . منهُ نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بطرابلس

هذه المراسلة من محكمة قضاء طرابلس الشام الى سعادة والدنا الامير بشير المفخم ادام الله تعالى وجوده وخلد سعوده امين هو انه حضر لدينا كلا من حسين ابن الحاج يوسف وابن عمه محمد وقررا بان الذمى مخاييل الشماس ابن الخورى من اهالى اميون معه اعلام شرعى من ولدكم هذا يتضمن بثبوت دراهم عليهما وانهما ما كانا حين اخذ الاعلام مخاييل المرقوم والحال هذا لا يمكن ابدا باننا نعطى احدا اعلاما او حجة بدون مرافعة شرعية فغب مراجعة القيود والسجلات وجدنا اعلاما يتضمن طريق الاخبار بدون ثبوت فان تحسن لدى مكارم سعادتكم الشهابيه ارسال مخاييل الشماس مع ناقل هذه المراسله [لاجل] المرافعه ومن بعد النهايه نعرض لسعادتكم الكفايه فى حسمها بالوجه الشرعى هذا ما اقتضى عرضه غب الطلب والالتماس تحريرا فى الخامس عشر من شوال سنة اثنين وخمسين وماتين والف

الفقير اليه عز شانه

السيد عبد الواحد ابو الهدى الموخلافه بطرابلس الشام

عفى عنه

٢٠٦-٢٠٨ القاضي والمتسلم بطرابلس

١٩ شوال سنة ١٢٥٢

مفقود الاصل مثبوت التاريخ والامضاء. منهُ نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بطرابلس

اعلام الى جناب الحاج صالح افندى وكيل متسلم طرابلس الشام المعروض على جنابكم الكريم دام لكم التكريم هو انه ادعت لدينا النصرانيه حنه بنت الذمى مدنسا نجك من اهالي الاسكله على كل من السيد عبدالله ابن المرحوم غازى الزمرلي وعلى الخواجه نعمه ولد الذمى الياس نعوم من اهالي الاسكله مقرره فى دعواها عليهما بانهما واضعى ايديهما على ما يخصها ارثا من ابيها المرقوم وهو سدس الطبقه المنهدمة الكاينة فى خراب الاسكله وتريد ما يخصها من الاحجار الموجودة من الطبقه المنهدمه وطلبت الشفعة للاحجار حيث ان شقيقها الياس مدنسا كان باع جميع احجار الطبقه واحجار السلم بموجب سند منذ ثمانية اشهر من الذمى الياس منصور البايع ذلك للمدعى عليهما طالبة بما يخصها و بالشفعة لها سيلا المدعى عليهما اجابا بالاعتراف بوضع ايديهما على كامل الاحجار المنهدمة وان المدعية [وشقيقاتها] مريم ونور و [تمار] بعن لشقيقهما الياس ما خصهن من الطبقه واحجارها وليس للمدعية حق [النكران فى] ذلك فاقام المدعى عليهما شاهدان هما جناب عمدة العلما الكرام الشيخ عبد الروف افندى الصفدى والحاج حسين عرب الميناوى الطويل شهدا طبق دعوى المدعى عليهما لفظا ومعنى [فمنعنا] المدعية من دعواها وحكمنا بملكية الطبقة المنهدمة واحجارها المختصة بالطبقة لملك

المدعى عليهما فلزم اعلام جنابكم بذلك والدعا في اليوم التاسع عشر من شوال سنة اثنين وخمسين وماتين والف الفقير اليه عز شانه

السيد عبدالواحد ابو الهدى الموخلافه بطرابلس الشام

عفي عنه

[٢٠٧] وفي السجل نفسه ايضاً ما ياتي : « اعلام لجناب وكيل متسلم طرابلس الشام المعروض على جنابكم الكريم دام لكم التعظيم والتكريم هو انه ثبت لدينا الى السيد امين زبليت ناظر مسواق زيت الميرى فى ذمة محمد المكارى ابن سلامه من كفرلاها باقراره بشهادة كل من جناب عمدة العلما الكرام السيد محمد كامل افندى زيني زاده المفتي بالمحميه حالا والسيد عبد الحميد افندى عكارى غب انكاره المدعى عليهما اربعة قلل زيت الا ثلاثة ارطال الزمناه بدفعها الى السيد امين الناظر المرقوم فلزم اعلام جنابكم بذلك والدعا تحريرا فى غرة ذى القعدة الحرام سنة اثنين وخمسين وماتين والف ثم ثبت فى ذمة محمد سلامه المدعى عليه المرقومماية قرش ثمن خابية الزيت التى كسرت لزم اعلامكم بذلك بالتاريخ من الفقير اليه عز شانه السيد عبد الواحد ابو الهدى الموخلافه بطرابلس الشام عفي عنه »

[٢٠٨] « اعلام لوكيل متسلم طرابلس الشام المعروض على الجناب الكريم دام لكم التبجيل والتعظيم هو انه قد ادعى لدينا احمد المقساسى من العساكر الجهاديه من ٢جى ارطه ٢جى بلك بياده على الحاج محمد السراج مقررا في دعواه انـه كان اعطاه اربعين ربعيه فندقلى لكي يصرفهم له ذهبا خيري وانه ما رد له ذلك يريد تسليم ذلك منه فاجاب بالاعتراف بقبض ذلك وارجاع بدله له وان له بينه تشهد له على اقرار المدعى بوصول ذلك له فاحضر كلا من الشيخ ابراهيم ابن المرحوم الشيخ محمد الملاح والسيد احمد ابن المرحوم الشيخ سعيد سلهب شهدا بان المدعى احمد المقساسي اعترف بوصول بدل الاربعين ربعيه الفندقلى من الحاج محمد السراج وان كان امين والقول قوله بالدفع لكن استئنس بهذه البينه دفعا للتهم فبنا وعلى انه وكيل والقول قوله بيمينه ولم يطلب المدعى يمين المدعى عليه منعنا المدعى من دعواه وعرفناه انها لم تصادف محلا شرعيا لزم اعلام جنابكم بذلك والدعا حرر فى الخامس من شهر ذى القعده سنة ٢٥٢ الفقير اليه عز شانه السيد عبد الواحد ابو الهدي الموخلافه بطرابلس الشام عفي عنه »

٢٠٩-٢١١ ملك سليمان باشا بصيدا

غرة ذي القعدة سنة ١٢٥٢

سليمان باشا الفرنساوي والشيخ محمد طنطش ° مفقود الاصل مضبوط التاريخ والامضاء . منهُ نسخة رسمية فى سجل المحكمة الشرعية بصيدا

تسجيل حجة استحكار سعاده سليمان باشا ساحة دار الامير من الشيخ محمد طنطش الناظر على وقف الحرمين استأجر واستحكر جناب سعادة ميرميران سليمان باشا ريس الرجال الجهاديه المفخم بماله لنفسه دون غيره من الشيخ محمد طنطش الناظر والمتولي على اوقاف كوجك احمد باشا الواقعة في مدينة صيدا العايدة على الحرمين الشريفين فأجرهُ واحكره المرقوم في صحة منه وسلامته وطوعيته واختيار من غير اكراه ولا اجبار ما هو جارٍ في الوقف المرقوم وذلك جميع بياض وقرار قطعة الارض السليخة الخالية من البنا والعمار المعروفة بدار الامير الواقعة باطن مدينة صيدا الملاصقة لجامع الكبير التى ساحة طولها مائه وخمسة اذرع وعرضها ثمانية وثلاثين ذراعاً المحدودة قبلة الطريق السالك وشرقاً الطريق وغرباً البحر المالح وشمالاً الآخور والخراب وجميع القطعة الملاصقة للقطعة الاولى التى مساحة طولها خمسة وستون ذراعاً وعرضها ثمانية عشر ذراعاً الخالية ايضاً من البنا والجدر المحدود قبلة القطعة المتقدمة وشرقاً الطريق السالك وشمالاً طريق مجرى ماء جامع الكبير وتمامه دار بني رستم وغرباً الطريق السالك ايضاً وتمامه الجامع الكبير بجميع حدود كل واحد منهما وكافة رسومه وطرقه

وطرايقه وما يعرف به ويفسب اليه شرعاً ايجاراً واستحكاراً صحيحين شرعيين لازمين ثابتين مرعيين مشتملين علي الايجاب والقبول من الطرفين باجرة قدرها وبيانها من الغروش الاسدية في كل سنة اربعون قرشاً يدفعها المستأجر المرقوم لجهة الوقف عن القطعتين المذكورتين ثم بعد تمام ذلك كله ولزومه أذنَ الناظر المرقوم للمستأجر واستحكر المذكور بان يعمر و يبني في القطعتين المرقومتين ما شاء واحب ومهما يعمره و يبنيه يكون ملكاً طلقاً صحيحاً له ولذريته من بعده محترماً مبقي في اماكنه لا يعارضه معارض ولا ينازعه منازع وثبت ذلك لدى الحاكم المومى اليه ثبوتاً شرعياً وحكم بصحة الايجار والاستحكار حكماً صحيحاً شرعياً مسؤلاً فيه مستوفيا بشرايطه الشرعيه غب اعتبار ما وجب اعتباره شرعاً وحرر ما هو الواقع بالطلب والسؤال في غرة ذي القعدة الحرام سنة اثنتين وخمسين ومايتين والف ١٢٥٢ كاتبه [محمد البهائي]

شهود الحال فخر الفضلاء الكرام الشيخ عبدالله افندي المغربي قاضى صيدا سابقاً . ولده السيد مصطفى افندي المغربي فخر الاماثل الكرام الشيخ عبد الرحمن افندي البزري الشيخ احمد افندي جلال الدين النقيب الحاج احمد كالو الحاج حسين عسيران السيد اسماعيل البدوي نصار السيد محمود طنطش السيد ابراهيم نصار

[٢١٠] وفي سجل المحكمة نفسها ايضاً ما ياتي «تسجيل حجة مشترى سعادة سليمان باشا من الشيخ محمد طنطش الناظر على وقف الحرمين الشريفين جميع انقاض واحجار القبوين المتهدمين اشترى جناب سعادة ميرميران سليمان باشا رئيس الرجال الجهاديه المفخم بماله لنفسه دون غيره من بايعه الشيخ محمد طنطش الناظر والمتولى على اوقاف المرحوم كوچك احمد باشا الكاين في مدينة صيدا العائدة على الحرمين الشريفين فباعه المرقوم في

صحة منه وسلامة وطوعيـة واختيار من غير اكراه ولا اجبار ما هو جار فى الوقف المرقوم وذالك جميع انقاض واحجار القبوين المتهدمين الواقعين باطن مدينة صيدا فى ساحة دار الامير التى استحكرها المشترى المرقوم المعلومين الحدود والرسوم والاوصاف وشهرتهما في مكانهما تغنى عن تحديدهما بيعا وشراء صحيحين شرعيين لازمين باتين مرعيين مشتملين على الايجاب والقبول من الطرفين والتسلم والتسليم من الجانبين بثمن قدره وبيانه من القروش الاسديه المتعامل بها يوم تاريخـه ستمائة قرش صاغ حالة مقبوضة بيد البايع الناظر المرقوم قبضاً شرعياً بالاعتراف الشرعي وما كان في هذا البيع من درك او تبعة او عوايدة فضمانه على البايع المحرر حيث يجب ذالك شرعا ثم اذن البايع والناظر المرقوم لسعادة المشتري المرقوم التصرف والانتفاع بالانقاض والاحجار المرقومة كيفما يشاء ويختار وذلك لعدم احتياج الوقف المذكور اليها اذناً شرعياً ثبت ذلـك لدى الحاكم المومى اليه ثبوتاً شرعياً وحكم بصحة البيع والشراء والاذن حكماً صحيحاً شرعياً وعليه تحرر هذا الصك سندا مشعرا بذلك تحريرا في غرة ذى القعدة الحرام سنة اثنين وخمسين ومأتين والف من الهجرة النبوية على صاحبها افضل الصلاة والسلام كاتبه محمد البرهانى

شهود الحال فخر الفضلا الكرام الشيخ عبدالله افندي المغربى قاضى صيدا سابقا ولده السيد مصطفى افنـدي المغربى فخر الاماثل الكرام عبد الرحمن افندي البزرى الشيخ احمد افندى جلال الدين النقيب الحاج حسين عسيران الحاج احمد كالو السيد اسماعيل البدوى نصار السيد محمود طنطش السيد ابراهيم نصار»

[٢١١] تسجيل حجة مشترى سعادة سليمان باشا احجار القبو الخراب من الشيخ محمد طنطش الناظر اشترى جناب سعادة ميرميران سليمان باشا رائس الرجال الجهاديه المفخم بماله لنفسه دون غيره من بائعه الشيخ محمـد طنطش الناظر والمتولى على اوقاف المرحوم كوجك احمد باشا الواقعة في مدينة صيـدا العايده على الحرمين الشريفين فباعه المرقوم فى صحة منه وسلامة واختيار من غير اكراه ولا اجبار ما هو جار في الوقف المرقوم وذلك جميع احجار القبو المتهدم الجوانب والاطراف الكائن باطن مدينة صيدا الواقع فى ساحة دار الامير الجارية فى استحكار جناب سعادة المشتري المرقوم المعلوم الحدود والرسوم والجهات وشهرته في مكانه تغنى عن تحديده ووصفه بيعا وشراء صحيحين شرعيين لازمين باتين مرعيين مشتملين على الايجاب والقبول من الطرفين والتسلم والتسليم من الجانبين

بثمن قدره وبيانه من الغروش الاسديه مايتين قرش صاغ حاله مقبوضه بيد البايع الناظر المرقوم قبضا شرعيا بالاعتراف الشرعي وما كان في هذا البيع من درك او تبعة او عوايده فضمانه على البايع المحرر حيث يجب شرعا ثم اذن الناظر المرقوم لسعادة المشتري المذكور الانتفاع والتصرف بالاحجار المرقومة وذالك لعدم احتياج الوقف اليهما اذنا شرعيا وثبت ذالك لدى الحاكم المومى اليه ثبوتا شرعيا وحكم بصحة البيع والشراء والاذن حكماً صحيحاً شرعيا تحريرًا فى الرابع والعشرين من ذى القعدة سنة اثنين وخمسين وماتين والف

كاتبه محمد البرهانى

شهود الحال ولده السيد مصطفى افندى المغربى فخر الاماثل الكرام الشيخ عبد الرحمن افندي البزري الشيخ احمد افندي جلال الدين النقيب الحاج احمد كالو السيد ابراهيم نصار السيد محمود طنطش السيد اسماعيل البدوى نصار الحاج حسين عيران فخر الفضلاء الكرام الشيخ عبدالله افندي المغربى قاضى صيدا سابقا

٢٠٢ طلب الخيول من بيروت

٧ ذي القعدة سنة ١٢٥٢

متسلم بيروت وقاضيها وناظر مجلسها وغيرهم. ٣٢X٢٢ س٠ من الورق الصكوكي الرقيق وهو ماكول الجانب الايسر ومحفوظ في مكتبة الجامعة الاميركية في بيروت

الجناب الاكرمين المقام المفخمين الاجلا المعتبرين فضيلة وسعادة قاضي افندى وسعادة ناظر المجلس وجناب السيد عمر بيهم وجناب الحاج احمد قريطم وجناب الحاج احمد العريس المحترمين حفظهم الله تعالى من بعد افتقاد الخواطر الكريمه لقد تشرفنا بامر مديرى تكراراً يطلب الخيول وبحيث ذلك بادرنا

برقم احرف الخلوص تجهيز الخيول المطلوبه منكم [حكم تكرار] الاوامر الوارده من سعادة المدير المفخم واطال الله بقاكم في ٧ ق سنة ٢٥٢

السيد حسين راشد

متسلم بيروت حالا

٢١٣ مال ميري واعانة لبنان

٢١ ذي القعدة سنة ١٢٥٢

٥٧X٤٤ س. من الورق الصكوكي السميك وهو محفوظ لدى سعادة الامير فائق شهاب في بيروت . منهُ نسخة بالفوتوغراف في مكتبة الجامعة الاميركية في بيروت

« عن بيان محاسبة مال ميري واعانة الجبل واجب مارة سنة ٢٥١ واحد حكم القايمه المحضره المشرفه بختم سعادة الامير المورخه فى ١٧ ذا سنة ١٢٥٢ اثنين

الاصول

باره	غروش	
	١٣٢٥٠٠٠	عنمال الميرى قياس السنة التى قبلها
	١١١٥١٣٩	عنمال الاعانه قياس السنة التى قبلها
	٢٤٤٠١٣٩	

من الخصوم

عنما دفع فى المده من ٢٧ ذا سنة ٥١ هلالي فتوح مارة سنة ٥١ لغاية ٢٧ جا سنة ٥٢ هلالي

ختام مارة سنة ٥١ بموجب رجع خزينه

برجعه فى ١٥ ذا سنة ٥١

١٠ ٦٢٢٤ عن المنصرف احتياج شونة زحلة
عن اجرة مستخدمين بنهر الدامور
٠٠ ٥٠٤ لاجل تقطيع البوستات

١٠ ٦٧٢٨

١٣٥ برجعه في ١٥ ذا سنة ٥١ عن اعانة يوسف الشامى واولاده

١٥٠٠٠٠ برجعه فى ٣ م سنة ٥٢ عما دفع نقداً الى خزينة محروسة عكه صحبة حنا شكور

٠١ ٩٨٢٥٥ برجعه فى ١٢ م سنة ٥٢ عما برز فايضا في مدفوعات مارة سنة ٥٠

٣٠٠ برجعه فى ١٠ م سنة ٥٢ ثمن نصب توت مرسول الى بساتين عكه واجره مشاله

٨٦٣٠ برجعه فى ١٢ م سنة ٥٢ عمال خراج بساتين الطرابلسيه العايد الى الجبل واجب مارة سنة ٥٠

برجعه فى ٢٨ م سنة ٥٢

٠٠ ٣٠٠٠ عن معتاد مرتب لجناب الامرا عن الفيكه واللبوه عن سنة ٤٩ وسنة ٥٠ وسنة ٥١ سنوى ١٠٠٠

١٥٠٠ عن معتاد مرتب للامير عبدالله عن حوش حاله عن سنة ٤٩ وسنة ٥٠ وسنة ٥١ سنوى ٥٠٠

٠٠٠٨ عن اجرة دابه حملت خزينه متوجهه من زحله الى بعلبك

٠٠ ٤٥٠٨

١٣ ١٧٩٧ برجعه فى ١٠ ص سنة ٥٢ عن المنصرف من زحله على ٢جي الاي طوبجيه سواري

٣٥٠٠٠٠ برجعه في ١١ ص سنة ٥٢ عما ورد نقداً صحبة حنا شكور

برجعه في ١٩ ص سنة ٥٢

٠٠ ٩٠٠ عن ماهية حسن افندى ٢جي ملازم
من ١ جي اورطه من ٢جي الاى
طوبجيه سيواري

من حساب ديوان النزول

٨ ٦٩٣٨ ثمن اصناف تعينات منصرفة
الى عساكر جهاديه وغيره

٣٧ ٠٣٧٣٠٤ ٣٧ ٣٦٤٠٤ ٢٩ ٢٩٤٦٦ ثمن تعينات منصرفه الي
عساكر جهاديه وغيره

٠٠ ١٥٠٠٠٠ برجعه في ٢٩ ص سنة ٥٢ عما دفع نقدًا صحبة
حنا شكور

٨٦٠٣ برجعه في ٢٠ ص سنة ٥٢ عما صرف في عمارة القشله
التي في معلقة زحله

٢٩ ٣٤٨٤ برجعه في ٢٠ ص سنة ٥٢ عن ماهية مستخدمين بمعدن
الفحم الحجر

٠٦ ٥٠٧٦ برجعه في ٢٥ ص سنة ٥٢ ثمن مسامير واجرتها

٢٢٥ برجعه في ١٦ را سنة ٥٢ عن اجرة بغال [٩ في
٢٥/١ حمله من بتدين الى عكه امتعه

برجعه في ٥ ر سنة ٥٢

من حساب معدن الفحم الحجرى عن
ماهية مستخدمين

٣٧ ٣٦٩٩ برجعه في ٣ ر سنة ٥٢
عن ماهية ص سنة ٥٢

٩ ٠٧٤٣٣ ١٢ ٣٧٣٣ برجعه في غاية را سنة ٥٢
عن ماهية را سنة ٥٢

٢٣ ٠٧٧٣٧ من حساب ديوان النزول عن ماهية

مستخدمين بمعدن الفحم الحجرى لغاية
ذا سنة ٥١

من حساب خزينة الشام ثمن اصناف واجر منصرفه	٣٣٨٣٢	٠٥				
من حســاب ديوان العمارات عن المنصرف في بنا محلات جبخانه الى ٢جي الاى طوبجى سوارى	٤٠٥	٠٠	٤٩٤٠٧	٣٧		
برجعه في ٢٩ ر سنة ٥٢ ثمن صابون ومصارفات الى عساكر جهاديه			٦٦٠٣	٢٤		
برجعه فى ٢٩ ر سنة ٥٢ عن بــدل تعينات ناظر [و٠٠٠] الاسبيتاليه			٣٥	١٨		
برجعه فى ٢٩ ر سنة ٥٢ اجرة بهايم عــدد ٢ لمشال الصابون المرسول الى ٢جي الاي غارديا سيواري			٣٥	٠٠		
برجعه فى غاية ر سنة ٥٢ ثمن مسمار بيطاري مرسول شونة عكه			٢٣٦٠	٢٨	٨٨٣٤٩٠	٠٣

عما دفع فى المده من ٢٨ جا سنة ٥٢ هلالي لغاية ٨ ذ سنة ٥٢

برجعه فى ٤ ج سنة ٥٢

من حساب تعينات الجهاديه عن بدل تعينات ضابطان الاي ٢جي طوبجيه سيواري	٨٣٧	٠٣
من حساب ديوان الجهاديه عماهيات انفار من الالاي المذكور	١٩١٣	٣٨

من حساب معدن الفحم الحجر

عماهية مستخدمين عن شهر ر سنة ٥٢	٣٧٠٩	٣٠
عماهية اسلامبولى احمد	٧٢٥	١٨

٨ ١٦٩٣٥ ١٢٥٠٠ من اصل سنوية السنيور
يوسف باش مهندس
من حساب خزينة الشام
١٠ ١٨٧٩٨ عن اصناف واجر
منصرفه الى شونة
زحله
١٠ ١١٣٣٩٣٧ ١١١٥١٣٩ عن المرسول نقداً
الى [حمـاه عمال]
الاعانه
١٩ ١١٦٩١٦٢ ١٥٥٣٩ من حساب ديوان العماره عن ثمن
خشب [واجر] منصرفه بلوازم من
ورشة قره عبا التي في صور
٢٤١٠٠٠٠ برجعه فى ٤ ج سنة ٥٢ ثمن [واجرة مسمار بيطارى]
مرسول الي بعلبك
٧ ٣٢ برجعه فى ٤ ج سنة ٥٢ ثمن خبز منصرف الى [احمـد
بلطه جه] وذلك بحساب مصلحة القره عبا
٣١ ٣٥٥٧ برجعه فى غرة ش سنة ٥٢ ثمن مسمار بيطارى مرسول
الى شونة عكه
برجعه فى ١٨ ش سنة ٥٢ من حساب معدن الفحم الحجر
١٣ ٣٥٧ برجعه فى غاية جا سنة ٥٢ عماهيـة
مستخدمين فى المعدن المذكور من
ابتدا لغاية شهره
١٠ ٣٤٤٥ برجعه فى غاية ج سنة ٥٢ عماهيـة
المذكورين عما ج سنة ٥٢
٨ ١١٤٢٧٣ برجعه بتاريخه اجرة فعله ونجارين
و... وغيره

٠٠ ١٢٥٠٠ برجمه فى ٢جا سنة ٥٢ المنصرف الى
حضرة عارف اغا قيمقام الحاضر الى
اشغال معدن الفحم الجديد

٨٠٠٠ برجمه فى تاريخه عن المنصرف الى
مهندس باشه السنيور يوسف من
اصل ماهيته على الحساب

١٤ ٢٣١١٢٠ ٢٣ ٩٤٥٤٤ برجمه فى ٨ ش سنة ٥٢ مشتروات
واجر وماهيات وغيره

برجمه فى ١٨ ش سنة ٥٢ من حساب معدن الفحم الحجر

٣٥ ١٨٦٤ من حساب ديوان النزول اجرة فعلة
وغيره وثمن مشتروات

٣٢ ٤٩٥٤ ٣٧ ٣٠٩٨ عناهية مستخدمين فى المعدن المذكور
من ابتدا غرة جا لغايه ٢٧ منه

٢٦ ٤٠٣٩ برجمه فى ١٩ ش سنة ٥٢ عناهية مستخدمين بمعدن
الفحم الحجر

٠٠ ٨١٣٠ برجمه فى ٢١ ش سنة ٥٢ عنا يخصم عن خراج بساتين
اهالي طرابلس واجب مارة سنة ٥١

٤ ١٩٥٢٧ برجمه فى غرة ن سنة ٥٢ عن المنصرف على المعدن
الفحم الحجر

١٨ ١٤٤٦٧٢٤ ١٢٩٠ برجمه فى ل سنة ٥٢ ثمن واجرة مسمار بيطارى

٢١ ٢٣٣٠٢١٤

١٩ ٠١٠٩٩٢٤ عن الباقى يضاف بحساب توتي سنة ٥٢

٠٠ ٢٤٤٠١٣٩

وصار الباقي ماية الف وتسعة الاف وتسعماية واربعة وعشرين غرش وتسعة عشر باره
لا غير يضاف بالمده من ابتدا ٢٨ جا سنة ٥٢ بحساب توتي سنة تاريخه ه وعلى موجب هذه

القايمه قايمه مختومه بختم سعادة الامير بشير الشهابي مورخه فى ١٧ ذا سنة ٥٢ محفوظه بالخزينة
في ٢١ ذا سنة ٢٥٢ بطرس الختم
اسحق «٠٠٠ عمر عبدالهادى»

٢١٤ ملك محمد شريف باشا بطرابلس

٢٦ ذي الحجة سنة ١٢٥٢

قاضي طرابلس ومحمد شريف باشا . مفقود الاصل مثبوت التاريخ والامضاء .
منهٔ نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بطرابلس

المعروض لدى سدة سعادتكم العليه ادام الله ظل عدلكم منشوراً على البريه امين هو انه بينما هذا العبد مستديم على الدعوات الخيريه اذ حضر لمجلس الشرع وفصل القضا عبدكم عمدة الاماجد الكرام الحاج صالح افندى وكيل المتسلم واظهر من يده مرسوم شريف سامى من سعادتكم يتضمن فحواه المنيف بخصوص ماء البستان الذى هو خاصة الذات الشريفه فمن بعد تشرف هذا العبد بما حواه والوقوف على ماٴله بانه يلزم ان يحال امرهم للشريعة الغرا وينظر سندات مبيعهم فاذا كان ذلك يصوغ شرعا والبيع صحيح شرعى مستوفى احكام الشريعة ام لا فبحسب امركم الكريم احضر كل من السيد عثمان علم الدين والحاج مصطفى المطرجى ومحمد اغا عتيق مصطفى اغا بربر وسئلوا باي وجه واضع يده كل منكم على عدان ماء بستان البحصاص الذى هو خاصة الذات الحكمدارية فاظهر كل من

السيد عثمان علم الدين والحاج مصطفى المطرجي صكين يتضمنا بان اسما خانم ومنيفه خانم عظمى زاده رخصا لمورثهما عدانين ماء ساقية بستان البحصاص واظهر محمد اغا عتيق مصطفى اغا بربر وصولا يتضمن وصول ثلاثة عشر غرشا ونصف من مصطفى اغا بربر عن عدان ماء من بستان البحصاص عن سنة فبحيث ان البستان الذى هو خاصة لسعادتكم قبل استبداله كان وقفا بكافة حقوقه ومن حقوقاته ماء المعد لسقايته فتصرف المتولى والناظر فى ماء البستان هذا الصكين والوصول غير صحيح فعرفتهم بان وضع ايديهم على عدادين الماء من ماء ساقية البحصاص لا يسوغ شرعا وليس لهم حق فى ماء البستان المذكور بوجه ما فاقتضى عرض حقيقة ما هو الواقع لساحة اعتابكم الشريفه جمعنى الله قريبا بلثم اذيالكم المنيفه على كل حال بحرمة النبى والصحب والأل والامر لمن له الامر افندم تحريرا فى السادس والعشرين من ذى الحجه سنة ١٢٥٢

الفقير الداعى بدوام دولتكم على الدوام

السيد عبد الواحد ابو الهدى

المولخلافه بطرابلس الشام

عفى عنه

ويظهر من السجل نفسه ايضاً ان حكمدار باشا اشترى بماله لنفسه « القبو الكبير المشهور بالبايكه في محلة اق طرق بالقرب من جامع ارغون شاه باطن طرابلس المحميه » والذي كان ملكاً « لآمنة ابنة محمد الطبش وامها ليلا وشقيقة الحاج محمد المرقوم كريمه وآمنه بنت مصطفى البيروتي » وذلك في ٨ شوال سنة ١٢٥٢

الاوراق السياسية لسنة ١٢٥٣ هجرية

٧ نيسان سنة ١٨٣٧ – ٢٧ اذار سنة ١٨٣٨

٢١٥ اليهود ومشترى الاراضي بالقدس

٢٤ محرم سنة ١٢٥٣

محمد شريف باشا ومتسلم القدس . مفقود الاصل مثبوت التاريخ والامضاء .
منهُ نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بالقدس

قيد بالاذن الشرعى فى ص ٢٣ سنة ٢٥٣ الامر الحكمدارى افتخار الاماجد الكرام ذوى الاحترام ولدنا العزيز مصطفى اغا السعيد متسلم القدس الشريف حالا انه بهذه الاثنا ورد لنا تحرير من جناب محبنا ميراللوى بحرى بيك وفى طيه جرنال وارد من مجلس القدس الشريف والجرنال المرقوم مبنى على معروض متقدم للمجلس من وكيل طائفة السكناج بالقدس الشريف بقصد الاستعلام بانه هل يترخص لهم بمشترى الاملاك واراضى للزراعة وتعاطى الحرث والزرع وتعاطى البيع والشرا وبيع الاغنام والابقار وتعاطى مصابن ومعاصر بناء يدفعوا المرتب للميرى مثل الرعايا هذا مضمون استعلامهم وفهمنا كيفية جواب المجلس بان هذه ما سبق لها امثال وبالوجه الشرعى ايضا غير مساعد للمستأمنين المذكورين في جميع ما يستدعونه حيث اراضى تلك الديار ميرية ووقفية فالتماسهم بذلك لا يوافق حكم الشريعة ما عدا تعاطى البيع والشرا بالتجارة الذى يجلبوها من بلادهم من انواع التجارة حكم امثالهم الذميين فى السوق بان هذه عمال يتعاطوها الآن فما احد يمانعهم بها هذه [ملخص] مجاوبة المجلس المبسوط بصورة المذاكرة

المرقومة وهذه المجاوبة من المجلس فهى بالحق والطريقة والمجاوبة لهم بذلك فهى بمحلها [اذ ذاك] اي الذى ملتمسينه غير موافق الوجه الشرعى واما تعاطيهم البيع والشرا بالسوق قياس امثالهم الذميين فهذا ليس لهم معارضة به فيلزم والحالة هذه افادة مجلس القدس بذلك لكى يكون معلوما عند حضرات ارباب المجلس ان جوابهم بذلك بمحله فى ٢٤ م سنة ٥٣ مختوم بختمه المعتاد من مصر

٢١٦-٢١٧ القنصلية البريطانية في حيفا

٢١ ربيع الاخر سنة ١٢٥٣

وكيل القنصل والشيخ حسين عبد الهادى . ٣٩X٢٨ س . و٢٩X١٩ س. من الورق الصكوكي الرقيق والصكان محفوظان بخزانة القنصلية البريطانية في بيروت

صورة تحرير منا لحضرة محبنا الشيخ حسين افندي عبد الهادي مدير ايالة صيدا رقم ٢١ ر سنة ٥٣ هو انه بابرك الاوقات والطف واحسن الساعات واشرفها تشرف هذا المحب بالاوامر الشريفه الصادره لنا وهو الفرمان العالي البارز من الديوان الخديوي مورخاً في ١٧ ص سنة ٥٣ والامر العالي من سعادة السنيور كالونيل كنبل المفخم قنسلوس الجنرال دولة الانكليز السعيده بالاسكندريه ومضمونهما يشير بنصبنا وكيل قنسلوس الانكليز بحيفا ومامورين برفع بنديرة هذه الدولة المفخمه وان نعرض هذا الفرمان الصادر في ديوان الاحكام لكى يكون مفهوم عند المتسلمين والزباط بتشريفنا بهذه الوظيفه السعيده وان

يكون لنا كما هو مسطر بالشروطات من الحمايه والصيانه وكما يلزم ويوول لخاصة هذه الوظيفه المفخمه وبحيث انكم تشرفتم بامعانكم بهذا الفرمان العالى فهمتم منه بان وكالتنا بهذه الوظيفه يذكر عنها بانها بيافه وطلبنا منكم اصدار اوامر لمتسلم حيفا لكي يفهمنا ويكون محقق عنده باننا وكلا هذه الدوله السعيده بحيفا فمنعتم ذلك وتكلمتم مع جناب اخيكم الشيخ عبد الهادى يكلمنا انكم تصدروا اوامر كم ليافه بموجب منطوق الفرمان العالي فمحبكم هذا يفهمكم بحسب تشريفى والاوامر الصادره لي من سعادة السنيور المشار اليه وجناب السنيور المور قنسلوس الانكليز في بيروت يذكروا عن وكالتنا انها بحيفا فلاجل ذلك انهُ ما بين حيفا ويافه فهذا غلط من الكاتب فالمامول من محبتكم صدور امر كم لمتسلم حيفا لاجل يفهمنا ويتحقق عنده بوضعيتنا بموجب الشروط هذا ما وجب تحريره الان مع دوام بقاكم والله يحفظكم

[٢١٧] « عن صورة جواب محبنا المدير لنا عن جواب كتابنا له رقم ٢٣ ر سنة ٥٣ وصل تحرير جنابكم المورخ فى ٢١ ر سنة ٥٣ المتضمن عن الفرمان السامي الخديوي الصادر مورخاً في ١٧ ص سنة ٥٣ في توجيه وكالة قونسلية الانكليز عليكم وانكم مامورين برفع البنديره بحيفا ان حين تطلعونا عليه فهمتم منا بان وكالتكم بهذه الوضعيه يذكر عنها انها بيافه وتذكروا بان وكالتكم بوكالة القونسليه فهي في حيفا وان ما بين حيفا ويافه فهي غلط من الكاتب والتاس محبتكم ان يتحرر لمتسلم حيفا افاده بتوجيه وكالة القونسلية عليكم في حيفا [وجميعها] ذكرتموه صار معلوم فنخبر محبتكم انه عند تشريفنا بمطالعة الفرمان العالي الخديوي وجدنا منطوقه السامي عن توجيه القونسلية علي محبتكم في يافه فبحيث هكذا مضمون الامر فنحن لا يمكننا نتجاوز العمل بخلاف مضمونه السامي ولذلك الان اعرضنا بهذا الخصوص لسعادة افندينا حكمدار ايالات بر الشام المفخم وحسبما يصدر لنا الجواب من جناب دولته يكون العمل ونفيد محبتكم والله يحفظكم »

٢١٨-٢١٩ معاش لاولاد حسين عبد الهادي

٢٥ جمادى الاولى سنة ١٢٥٣

محمد شريف باشا والشيخ حسين عبد الهادي. ٣٠X٢٠ س. من الورق الصكوكي الرقيق. و٣٢X٧ س. من الورق نفسهِ والصكان محفوظان لدى ابراهيم بك القاسم عبد الهادي بنابلس فلسطين

صورة الامر الكريم الحكمدارى الصادر لنا تاريخه ٧ ر سنة ٢٥٣ تقيد نمره ٢٧ عنما كانوا يتناولوه المشايخ مخاديم جنابكم من محلات مذكوره ودخل بدفتر اصول اموال سنجاق نابلوس من ابتدا مارت سنة ٢٥١ واحد قرية قاقوم بما فيه ابو زابوره ٧٠٠٠ قرية كفسب ٢٠٠٠ قضا جنين قرية كفرقود ٣٠٠٠ جنين قرية افراسين ٤٥٠ جنين قرية العطّاره ١٠٠٠ جنين قرية كفيرت ٥٠٠ جنين قرية كفراذان ٢٠٠٠ جنين قرية اليارد ٥٠٠ قرية نخمه ٢٠٠٠ عن غفر جنين ١٤٠٠٠

غروش ٣٢٤٥٠

عن توزيع ذلك بحق الثلث لكل من المذكورين بمقتضى التماس جنابكم

ى ٢٦ ١٠٨١٦ باسم الشيخ عبدالله الحسين

ى ٢٦ ١٠٨١٦ باسم الشيخ محمد الحسين

ى ٢٦ ١٠٨١٦ باسم الشيخ عبد القادر الحسين

فقط اثنين وثلاثين الف وار بعمايه وخمسين غرش لا غير

انه مقدماً حينما كنا فى مصر المحروسه كان تقدم من جنابكم عريضه للاعتاب الكريمه السرعسكريه ومن طيه قايمه ببيان ما كان يتناولوه مخاديم جنابكم من محلات مذكوره المبين بيانها اعلاه البالغ اجمالها مبلغ اثنين وثلاثين الف وار بعمايه وخمسين غرش سنوى ودخل ذلك ضمن دفتر اصول اموال سنجق نابلوس من ابتداء مارت سنة ٥١ واحد وبما ان ذلك كان يتناوله مخاديم جنابكم فقد صدر الامر الكريم السرعسكرى تعطفاً واحسانا من دولته بالانعام بذلك على مخاديمكم اولادنا المشايخ المومى اليهم بناءً يصرف لهم ذلك سنوياً من خزينة سنجاق نابلوس من ابتدا مارت سنة ٢٥١ واحد ولدى السوءال منكم من كيفيه التقسيم المقتضى للمبلغ المرقوم باسما مخاديمكم فافدتم ان ذلك يكون تقسيمه باسما اولادنا مخاديمكم الشيخ عبدالله والشيخ محمد والشيخ عبد القادر كل منهم تحت الثلث فاقتضى حصل التقسيم ذلك عليهم بحق الثلث نخص كل واحد منهم مبلغ عشرة الاف وثمانماية وستة عشر غرش وستة وعشرين باره وثلثاى كما موضح بيان ذلك اعلاه فيقتضى والحالة هذه تنبهوا بصرف المبلغ الى مخاديم جنابكم المذكورين بمقتضى التقسيم المرقوم سنويا من خزينة سنجاق نابلوس من ابتدا مارت سنة ٢٥١ واحد بموجب رجع ايصال حكم الاصول

الجناب المكرم حضرة ولدنا الاجل الماجد المحترم متسلم نابلوس حالا الشيخ سليمان افندى حرسه الله تعالى ورد لنا امر سامى حكمدارى ماله السامى انه تعطفا واحسانًا من تموجات المكارم الفاضله السرعسكريه قد ترتب مبلغ اثنين وثلاثين الف واربعمايه وخمسين غرش سنويه بوجه معاش الى اولادنا

عبدالله افندى ومحمد افندى وعبد القادر افندى بدلاً عن محصول القرايا الذى كانت بيدهم فصورة الامر السامى الحكمدارى مشروح اعلاه فيلزم تطلعوا عليه وتصرفوا هذا المبلغ الى اولادنا المذكورين بواقع الاستحقاق من ابتداء مارت سنة ٢٥١ لكل منهما الثلث حكم التقسيم المرقوم اعلاه وتاخذوا منهم رجع ايصال به ٢٥ جا سنة ٥٣ نمره ١٩ «الختم»

[٢١٩] ترتيب سنويه معاش الى الشيخ عبدالله ابن المرحوم الشيخ حسين عبدالهادى مدير ايالة صيدا سابق من ابتدا غرة شعبان سنة ٢٥٣ معاش سنوى مدنى ١٥٠٠٠ يالكز اون بشبيك غروش در افتخار الاماجد الكرام ذوى الاحترام ولدنا سليمان افندى عبدالهادى متسلم نابلوس حالاً انه قد صدر الامر الكريم السرعسكرى بترتيب سنويه معاش الى اخيكم الشيخ عبد الله وقدرها خمسة عشر الف غرش وبحسب ذلك اقتضى تحرير امرنا هذا اليكم لكى بوصوله تقيدوا السنويه المذكوره باسم اخيكم المرقوم من ابتدا تاريخه بدفاتر خزينة نابلوس وتجروا صرفها له بالاستحقاق بعد التولى الذى يصرف بموجب رجع الايصال التى توخذ منه وامرنا هذا يرد بخصوص حساب خزينة نابلوس متسلميتكم يكون معلومكم ذلك فى ٥ ش سنة ٢٥٣ «الختم»

٢٢٠ بمحكمة صيدا ام دمشق

١٩ جمادى الاخرة سنة ١٢٥٣

الامير امين شهاب والسيد عمر بيهم . ٢٢x٣٢ س. من الورق الصكوكي الرقيق وهو محفوظ في مكتبة الجامعة الاميركية في بيروت

بمنه تعالى لثغر بيروت يسلم ليد نخر السادات الموقرين السيد عمر بيهم الاكرم حفظه الله تعالى ٨٦٤٢ نخر السادات الموقرين الاعز الاكرم حفظه الله تعالى غب مزيد الاشواق الوافره لمشاهدتكم بكل خير وعافيه انه باحسن ساعه وصلنا تحريركم وسرنا منه علم صحتكم وما ذكرتموه لجهة عزيزنا الشيخ امين [الشلفون] صار معلومنا فقدمنا الاعراض للمسامع الشريفه صدر الامر بالمرسوم الواصل بفحواه الكفايه واما لجهة الشريعة وانها تكون بمحكمة الشام فهذا لا تتوقع كما لا يغرب مادة حرم واولاد قصر فاذا كانت بمحروسة صيدا فلم تخالف حيث ان الشريعه هى واحده هذا ما لزم افادتكم به مع دوام صلة اعلامكم المسره مغما يلزم ودمتم في ١٩ ج سنة ٢٥٣

محب مخلص
امين شهاب

٢٢١–٢٢٢ ابراهيم باشا وسليمان عبد الهادي

١٧ رجب سنة ١٢٥٣

١٥×٣٠ س. من الورق الصكوكي الرقيق و١٥×٣٣ س. من الورق نفسهِ والصكان محفوظان لدى ابراهيم بك القاسم عبد الهادي في نابلس

قدوة الاماجد شيخ سليمان متسلم نابلس حالا بمشيئته تعالى بعد خمسة ايام من تاريخه تحصل حركة توجهنا من جانب المحروسه بحرا الى حيفا ومع مضى مدة الكورنتينا خامس ام سادس وعشرين رجب الفرد نوجد فى حيفا فيقتضى بحلولنا بها نجدكم حاضرين فعلى الوجه المشروح ينبغى منكم المسارعه بلحضور لحيفا من دون تعويق يكون معلومكم في ١٧ ب سنة ٥٣ «الختم»

[٢٢٢] قدوة الاماجد الشيخ سليمان صار معلومنا اعراضكم بخصوص وفات الوالد والحال من المعلوم ان ذلك بامر الله تعالى مقدرًا محتوم وكل منا داخلًا بعموم هذا القضاء المرسوم فلا يقتضى تفكيركم من هذا البحث اذ جميعنا بندكان حضرة ولى النعم الخديوى الاعظم فالبقيه بحياة دولته الداورى ونساله تعالى دوام بقاه واعطاه العمر الذى لا ينتهى لان ذلك هناء العبيد يكون معلومكم فى ١٧ ب سنة ٥٣ من مصر «الختم»

٢٢٣-٢٢٧ بستان القاضي بيافا

٧ شعبان سنة ١٢٥٣

صكوك خمسة مفقودة الاصل مضبوطة التاريخ والامضاء . منها نسخ رسمية
في سجل المحكمة الشرعية بيافا

صورة عرض قيد بالاذن الشرعي فى ٧ ش سنة ١٢٥٣ سجل عدد ٩ نمره ١٧
المعروض على الاعتاب الشريفه السرعسكريه صانها وحماها رب البرية من كل آفة وبليه ان عبد دولتكم وغرس نعمتكم حين برز امر سعادتكم المطاع الواجب القبول والاتباع بما فاضت به المكارم والاحسانات الحاتميه لعبيدكم الفقرأ والمساكين والاغنياء والمتمولين بتعمير الاراضي الخربه وغرسها بالاشجار المتنوعة الثمار لاجل عمار البلاد وتوسع معاش العباد وذلك رحمة من فيض مكارم اخلاقه ورأفة بعبيده واعتنائه بهذه النعمة العظيمة والمنحة الجسيمه والكل قابل بهذا الامر بالقبول وعجوا توسلاً بجاه الرسول بان يؤيد هذه الدولة السعيده الميمونه الى انتهاء الزمان وانقراض الدوران واشتغلوا بهذه العمار التى لا يعقبها ان شاء الله خساره و بالجملة عبد الاحسان ورق الامتنان اشترى قطعة ارض معلومة الطول والعرض تجاه مدينة يافا حماكم الله من كل آفة من جهتها الشرقية بعد فقد اشجارها بالكلية من اربابها بثمن معلوم واصرفت على تعزيل بيرها ولوازمها قدرا معلوم ثم بعد ذلك عارضنى واعاقنى عن اتمام عمارتها واصلاح اتمام بيارتها جناب اخينا متسلم يافا وارسل الى ورقة مضمونها ان جربجى احمد اغا قدم له استدعا مضمونه

اذا عمرت هذه الارض وصارت بياره تامه بالاشجار تتعطل منافع بعض ابراج الاسوار وقد احال جناب المتسلم المومى اليه هذا الاستدعا الى الديوان الشوري بيافا فاخرجوا له خلاصه مضمونها انه فى زمن جناب ابراهيم بك مير اللواي حصلت مذاكرة في شأن قطعة ارض للارمن بين المدينة وبين قطعة الارض المذكوره وقاسوا ذلك على ذلك والحال افندم موجود من هو اقرب منها للبلده من البيارات وغيرها وعلى كل افندم اذا تمت عمارتها بالاشجار بعد سنين متعدده وصارت بيارة كباقي البيارات التى اقرب منها لسور البلده وحصل ضرر اعاذنا الله من ذلك ولا سمح به ولا كان بحرمة سيد ولد عدنان فقطع الشجر افندم لا يعيق واول من يباشر به هذا الفقير بالتحقيق ومعاذ الله تعالى ان يحصل ذلك فى زمن هذه الدولة العادلة القادرة على قمع الطغاة والجبابره فكم راينا وسمعنا حصونا فتحت وقلاع هدمت ونواحى اخذت واقاليما ضبطت وجبالا دثرت وروؤس قطعت ولم يمنع من ذلك مدر ولا شجر ولا صور ولا حجر فكيف اقتضى رأى هذا الرأي بهذا المحال ولمن صغى اليه بالقيل والقال وقد تعجبت كيف سلم فى هذا الرأى الذميم بعد ان راى من العجايب ما رأى وعاين واستقل برأيه وتهاون فحينئذ احببت ان قدم هذه العريضة المستحيلة على ادعية الفريضة لكى تنظروا هذه الاعجوبات الصادره من هوءلاء المخلوقات ويتشرف هذا العبد بامر كريم باتمام العمارة لاجل ان يتوسع فى معاشه لانني من جملة محاسيب الاعتاب والواقفين على الابواب وقد حصل لى بما تقدم كسر خاطر عظيم بين الامثال والادنى والعال فليس لى سوى مواردكم السنيه وانظاركم الاكسيريه والله تعالى اسأل وبنبيه اتوسل ان يوءيد سعادتكم ويخلد مجدكم والامر لمن له الامر افندم

وكان مراد هذا الداعي ان يحضر الى حيفا لاجل ان يتشرف بلثم الاعتاب الشريفه ولثم الاذيال المنيفة فاعاقه من ذلك الخجل من كثرة التردد من احمد الصلاحى قاضي يافا

[٢٢٤] «صورة امر شريف سرعسكرى جواب الاعراض متوج باعلاه في ٢ش سنة ٢٥٣ قدوة الاماجد متسلم يافا حالا عارف اغا وردت لطرفنا هـذه العريضه من نائب افندى يافا فيقتضى عدم ممانعة المومى اليه بغراس الاشجار المذكوره يكون معلومكم ممهور بمهره المعتاد فى ٢ ش سنة ١٢٥٣»

[٢٢٥] «صورة خطاب من متسلم يافا حالا عارف اغا الى رجال ديوان شورى يافا بعد ان اطلع على الامر الشريف السرعسكرى حضرات ارباب مجلس شورى يافا المحترمين انه بتاريخه تشرفنا بهذا الفرمان الشريف السرعسكرى المتوج باعلاه وحيث هذه المصلحة باصولها متعلقة بالمجلس فاقتضى احالته لحضراتكم لكي يكون معلوم ارباب المجلس صدور الامر السامي فى ٤ ش سنة ٢٥٣ ممهور بمهره وامضائه»

[٢٢٦] «خطاب من مجلس شورى يافا الى المتسلم المومى اليه حصل التشريف بالنظر لهذا الامر الكريم العالى المتوج به هذا الاعراض المقدم من حضرة نائب افندى للاعتاب السرعسكري الشريفه ومن حيث صدرت الارادة السنية بعدم ممانعة نائب افندى من غرس الاشجار حيث جميعا تحت قدم الطاعة فيقتضى امتثال الامر الشريف ولا تعارضوا حضرة نائب افندى بمعاطاة غرس الاشجار لزم افادة حضرتكم بذلك فى ٥ ش سنة ٢٥٣ ممهور بمهر الديوان المعتاد»

[٢٢٧ «خطاب من المتسلم المومى اليه الى حضرة الافندي الجناب الاكرم والمقام الافخم حضرة الاخ المحترم نائب افندى يافا انه تشرفنا بالفرمان العالى السرعسكرى المتوج به الاعراض المقدم منكم لاعتاب دولته وحيث هذا المصلحة كانت متعلقة بالمجلس فاقتضى وجهنا الامر الكريم السامى للديوان الشوري لاجل يكون معلوم حضرات اربابه كيفية صدور الارادة السنيه بهذا الخصوص فالان ورد لنا الجواب المشروح اعلاه فيقتضى بحسب الامر العالى يصير العمل اقتضى افادة جنابكم فى ٥ ش سنة ٢٥٣ سجل عدد ٩ نمره ٧ الحاج محمد عارف متسلم يافا وفقه الله»

٢٢٨–٢٤٨ بمجلس شورى حلب

٢٥ شوال – سلخ ذي الحجة سنة ١٢٥٣

صكوك واحد وعشرون مفقودة الاصل مثبوتة التاريخ والامضاء . منها نسخ رسمية في سجل مجلس شورى حلب الذي لا يزال محفوظاً في مكتبة الجامعة الاميركية في بيروت

نمره ١٦٧ الخواجه شكرى مباشر خزينة حلب قدم معروض محال من طرف سعادة حكمدار بك المحترم يتضمن انه بحسب الامر الكريم بترتيب الاموال بهذه السنه على الفدان عن الغلال فقط واما محصولات الصيف مثل القطن والجبس والعجور والخيار والبطيخ وغيرهم مع اشجار الزيتون والرمان والعنب والتين الى الان لم علم كيفية ترتيب الاموال عليهم ومن حيث ان ترتيب هذا الامر الضرورى فيستدعى عمل صوره لذلك ثم بلعام الماضى صار مقطوع على المزروعات الصيفيه بمعرفة القسامين ونظار القرايا وحضر للخزينه بهم قوائم ولم علم انكان هذا المقطوع هو بما فيه الاشجار او على المزروعات الصيفيه واستدعى تحقيق ذلك فلدى المذاكره روي من حيث ان بالخلاصة الصادره سابقا من المجلس محرر بها ان يكون عشر الاصناف الصيفيه بواقع عشر الغلال وان الاشجار التى هى زيتون والرمان والتين والعنب وباقى الاصناف لان الشجره التي تكون صغيره بحيث اذا تعلق بها السيف تميل ولا تحمل السيف فلا يوخذ

عليها شى والتى تحمل السيف يوخذ منها باره واحده والتى تكون غلظها من ضم
اصبع اليد الابهم الى اصبع السبابه و يكون طولها قامه يوخذ منها بارتين والتى
اغلظ منها يوءخذ ثلاثه بارات والاغلظ اربع بارات الى ستة بارات وكذلك
على كل عشرة اشجار عنب باره واحده والذى اتضح الان من كشف الوارد من
الخزينه بان دفاتر التى وردت للخزينه من ماءورين تعداد الاشجار مبين بهم
عدد الاشجاز عال ورديه ووسط خلاف الترتيب مع اخذ عشرة بارات من
شجرة الجوز فعلى هذه الصوره اذا حصل التعداد من كل نمره واحده يتحمل
ثلث المقدار فيصير ظلم للفلاح ولا يتنفع الميرى وكذلك اذا حصل تعداد
الاشجار ثانى مره حسب الترتيب الصادر به خلاصه فيطول الامر ولا يمكن
ضبطه بل الاوفق بان كامل اشجار كل قريه يوخذ سدسها بالاعلا وسدس الثانى
فى غرة الثانيه وسدس الثالث فى غرة الثالثه وكذلك الرابع والخامس واما السادس
يصرف النظر عنه بمقابلة التى لم تتحمل السيف وشجرة الجوز يوخذ منها عشرة
بارات ومن كل عشرة اشجار دوالي باره واحده واما زيتون من حيث
مرتب عليه ربع للميرى فيلزم عدم ادخاله بالترتيب ولا يطلب منه شيء لكونه
وجد محرر ضمن كشف الخزينه وعلى هذا الموجب يقتضى اجراء العمل في جميع
قرايا الميريه واما استدعا مباشر الخزينه بخصوص محصولات اصناف الصيفيه فمن
كونه انها للان ما انتهت لحين نهوها يصدر بها خلاصه والان لاجل اجراء
العمل عن مقطوع الاشجار لزم اصدار خلاصه كى يشرح عليها حكمدار بك
الى الخزينه بقيد مقطوع الاشجار حسب النمر المشروحه ويكون العمل على
هذا الموجب كما قرا الراى عليه فى ٢٥ ل سنة ٥٣

وتحررت خلاصه لمجلس انطاكيه فى التاريخ المذكور نمره ٢١ وتحررت خلاصه ثانيه لمجلس عنتاب نمره ١٧ وتحررت خلاصه ثالثه لمجلس كلس نمره ٢٤ مجلس ٢٤ منه

[٢٢٩] «نمره ٢٥ ورد شقه من حضرة حكمدار باشا الافخم خطابا لحضرة حكمدار حلب يتضمن ان ورد لسعادته امر كريم سرعسكري يشير منطوقه السامي ان المرام المقصود بفك الالتزامات فهو لاجل ان لا تصير المصلحه الواحده مصلحتين وكذلك انه قد بلغ مسامع دولته الشريفه ان قلعة المضيق وبعض مزاوع فى ايالات حلب بدلاً عن التعشير قد اعطوا الالتزام وان ذلك [بسببه] طرق الخلل فى المصلحه المتقدم ذكرها وانه اذا كان منع ذلك يستصوب عند سعادة حكمدار باشا فتحصل المبادره بارجاع ذلك لجانب الميرى ويذكر سعادة افندينا المشار اليه بان المزارع المذكوره اذا كان زرّاعين اطيانها قرايا العمار التى بجوارها فينظر باعطا قرار للنظر باراضى تلك المزارع واطيانهـا وبربط تعشير محصولاتها على اهالى القريه ارادب غلال على فدنها بواقع الفيئة التى تستحقها بمعرفة ذوي الخبره وعلى هذا الوجه يكون حصل المرام المقصود بانفاذ الارادة السنيه واما قلعة المضيق المعطاه للالتزام فهذه كذلك يقتضى يعمل موازنه بمقدار مال التزامها وبمقدار ما يتحصل منها عند ادارتها على ذمة الميرى من تعشير محصولات ومن ايرادات خلافهـا وترسل الموازنه لدولته فني المجلس لدى المذاكره وعمل الموازنه المذكوره على بدل التزامها عن سنة ٥٢ وعن غلال الاعشار الوارده منها بالسنة المذكوره وحسابهـا علموجب اسعار الغلال بين الاهالي فوجد ان الذي يتحصل منها من تعشير محصولات وايرادات خلافها افود من مبلغ مال التزامها فبعد تقديم صورة الموازنه لحضرة المشار اليه صدر امر دولته انه بحيث بالمقايسه ظهرت الفايده الى الميري فينبغي المبادره لضبطها على الوجه المشروح ووروني من كون ان اراضى القلعه هي ماية فدان وبوقت الموازنه تقسمت الغلال المذكوره على الفدن وخص كل فدان احدى عشر اردب وسبعة عشر ربع مصري وربع وثمن من صنفي الحنطه والشعير مثل ثمرة فدان [السروج] وصدر الامر الحكمدارى بضبطها من طرف الميري لكونه افود فعلى هذا يقتضى تحصيل الارادب من اهالي القلعـه كما هو مربوط على الفدان وقدره احدى عشر اردب وسبعة عشر ربع مصري وربع وثمن ويصدر خلاصه بذلك كي يشرح عليها حضرة حكمـدار بك الى متسلم ادلب باجراء العمل

بالتحصيل على الوجه المشروح ايضاً من حيث ان فدن قرايا الغاب مقيد عليهم مبلغ ثمانية وسبعين الف غرش بالمقايسه وحصل لهم مذاكره وتحرر لمتسلم ادلب ليتوجه لتعداد فدن قراء الغاب وارسال دفترهم للمجلس وللان لم حضر دفتر التعداد [منطرفه] فينبغي المبادره الان الى التعداد منطرف المتسلم المومي اليه وارسال دفترهم للمجلس كما قر الراي عليه بالمجلس العالي فى ٢٥ ل سنة ٥٣ وتحررت صورت هذه الخلاصة للخزينه بتاريخ ٢٥ ل المذكور نمره ١٧٦ مجلس ٢٤ منه»

[٢٣٠] «نمره ١٩ بيان اراضي زيتون القصير حكم المقيد بالخزينه ومقتضى توزيع بدل الالتزام على الاراضي بالسويه شقق زيتون بناحية دركوش عدد ٥ شقف في خربة العامود عدد ١ ارض في فريفيره عدد ١ ارض قربياز عدد ١ ارض في فلنجار عدد ١ ارض في قرصو عدد ١ ارض في الدريه عدد ١ ارض في كفر عابد عدد ١ ارض في بيوك برج عدد ١ ارض في تل حبش عدد ١ ارض في قلاص عدد ١ ارض في الرزيقه عدد ١ ارض في البرديه عدد ١ ارض في الاكند عدد ١ ارض في الجومه عدد ١ ارض في مقابرص عدد ١ ارض في حير النبي في الشرابيه عدد ١ ارض في باوردا عدد ١ ارض في باصليق سمة القصير عدد ١ ارض في مزرعة ماورده عدد ٢ ارض في قرية بتاتين عدد١ ارض في قريه فنك عدد١ ارض في قرية باشربه عدد ١ يكون عدد ٢٩ فقط تسعه وعشرين ارض قرر بمجلس حلب العالى حضرة وكيل ناظر المجلس انه بحيث ورد تقرير من سعادة حكمدار بك بان زيتون القصير من حيث طرح بالمزاد وبلغ خمسة الاف وخمساية وخمسة وعشرين على ابن يس اغا والمومى اليه بعده حضر وقرر بان الزيتون المذكور لموه مرابعينه خوفاً من تلفه وانه كف يده عن الالتزام حيث يعسر عليه تحصيله من المرابعين وبالمجلس استحسن قيده على المرابعين وتحصيل المبلغ منهم لجانب الميري وان ذلك بمحاله ولكن من حيث ان الزيتون بالعام الماضي كان محل وبهذه السنه اقبال ومع ذلك لم حصل زياده بماله سوى خمسة وعشرين غرش عن سنة الماضيه وانه يقتضى يطلب كشف من الخزينه عن ماله في سنة الاقبال التي مثل هذه السنه وبمقدار الكشف [يترتب] على القرايا بمعرفة ناظر النظار ونظار القرا فعلى موجب ما اشار به حضرة حكمدار بك يلزم حصول المذاكره بذلك ولدى الكشف من الخزينه عن مال الزيتون المرقوم في سنين الاقبال فوجد انه مال سنة ٥١ مارتي الذي هو خمسة الاف وخمساية غرش هو اكثر

منال سنة ٤٩ وسنة ٢٥٠ وروئي انه بحيث ظهر ان مال سنة ٥١ هو اكثر من مال التزامه بالسنين التي قبلها فعلى هذا يلزم اصدار خلاصه كي يشرح عليها حضرة حكمدار بك الي ناظر النظار القرايا شيخبندر زاده بتوزيع مبلغ الخمسة الاف وخمساية غرش على اراضى الزيتون المشروحه اعلاه عن سنة ٥٢ مارتي بمعرفة نظار القرا وبعد التوزيع يرسل قايمتهم الي الخزينه ليكون التحصيل بموجبها وقر الراى على ذلك بالمجلس العالي فى ٢٨ ل سنة ٢٥٣ مجلس ٢٦ منه»

[٢٣١] «نمره ١٧٣ بيان مبلغ النقديه التي صدر بصرفها خلاصه الي قرايا مذكوره لاجل القوه وكذلك مقدار البدار الصادر باعطاه خلاصه الي المذكورين من شونة حلب

نقديه غروش	اردب حنطه	اردب شعير	
٢٠٠٠	٦٠	١٥	قرية ترمانين مع مزرعتها اطمه
١٠٠٠	٤٥	١٠	قرية تل عقيرين
١٠٠٠	٦٠	١٥	قرية تل اعبره مع مزرعة قاح
١٥٠٠	٤٥	١٠	قرية درحشان
٣٠٠٠	٨٠	٤٠	قرية سرمدا
٥٠٠	٤٥	١٠	قرية البردقلي
٤٠٠٠	١٢٠	٥٠	قرية الدانا مع نصف البردقلي
١٦٠٠	٢٠	٥	قرية اشعاف وبيتراس
٣٠٠٠	٨٠	٠٠	قرية بنش
١٧٦٠٠	٥٥٥	١٥٥	
فقط سبعة عشر الف وستمايه	فقط خمسمايه وخمسة وخمسين	فقطماية وخمسة وخمسين	

بيان مطلوب الخزينه من القرايا المشروحه

باره	غروش	
٣٥	٢٧٦١٦	ترمانين
٠٧	١٢٠٣٣	تل عقيرين

٣١	٢٣٥٤٩	تل اعبره
١٣	٢٢٥٧٦	درحشان
١٠	٢٨٠٧٢	سرمدا
٣٧	٣٢٨٨٩	البردقلي
٢٣	٥٣١٩٥	الدانا
٢٣	٢٦٥٢	اشعاف وبيتراس
١٥	١٢٤٦٤٣	بنش
٣٣	٣٢٧٢٢٩	

فقط ثلثماية وسبعة وعشرين الف ومايتين وتسعه وعشرين غرش واربعة وثلاثون فضه لا غير الخواجه شكرى مباشر خزينة حلب قدم تقرير للمجلس العالي ذكر فيه انه ورد له خلاصه تاريخها ٢٢ ل سنة ٢٥٣ بصرف مبلغ السبعة عشر الف وستماية غرش المشروحه اعلاه الى القرايا المذكوره وذلك عدا غلال البدار وانه قد كشف من دفاتر الخزينه عن المطلوب من القرايا المذكوره فوجد مبلغ ثلاثمايه وسبعة وعشرين الف ومايتين وتسعة وعشرين غرش واربعة وثلاثون فضه كما مشروح وانه لما وجد المبالغ المرقومه لم تجاسر بصرف مبلغ القوه لربما يكون المطلوب من القرايا ما هو معلوم فيستدعى المذاكره بذلك فلدى المذاكره رؤى ان قرار المجلس الذي صدر بتاريخ ٢٢ شوال سنة ٥٣ بصرف مبلغ النقديه من الخزينه والغلال للبدار من الشونه فكان ذلك بعد الفحص والتحقيق بمعرفة ناظر نظار القرايا عن احتياجهم لذلك القوه والبدار واما المبالغ المطلوب منهم للخزينه فسبب تاخيره الي الأن قلة مزروعات سنة الماضيه ومن حيث ان مبلغ التقاوي والبدار تخصص الي المحتاجين فيلزم صرفها الي مشايخ القرايا قبل فوات الوقت حتى لا يصير ولا يبقى عذر للفلاحين في امر الزراعه والمطاليب التي عليهم للميري يلزم المبادره بامر تحصيلها واذا تاخر جانب من المطاليب في قريتين ثلاثه وتحقق انه غير ممكن تحصيلها فبوقتها يعرض للمجلس عن ذلك لتحصل المذاكره ومن حيث قبله بتاريخ ٢٢ ل سنة ٥٣ المذكور صدر خلاصه لناظر الشونه بصرف غلال البدار لزم الأن اصدار خلاصه كي يشرح عليها حضرة حكمدار بك للخزينه بصرف مبلغ النقديه للقرايا والمبادره لتحصيل المطاليب كما مشروح وقر الراي عليه بالمجلس العالى في ٦ ذا سنة ٥٣ مجلس ٤ منه»

[٢٣٢] «غره ٦١ الحاج سليمان شريف قدم اعراض محال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان له مطلوب بطرف عبدالله عدس اليهودى عن كفالته الي الياهو عطيه التاجر قيمة ارزاق افرنجيه بموجب سند شرعي وانه قبل تاريخه هلك المكفول فطالب الكفيل انكر مطلوبه واستدعى النظر بذلك فلدي المذاكره روئي حيث حضر عبدالله عدس كفيل المبلغ وسئل منه فانكر الكفاله ومقدم العرض احضر شاهدين شهدوا بكون المدعى عليه المذكور هو كفيل الهالك على ثمن صندوق طرابيش مبلغ سبعة آلاف وخمسين غرش فعلى هذا يلزم اصدار خلاصه كي يشرح عليها حضرة حكمدار بك الي متسلم حلب بتحصيل المبلغ المرقوم من عبدالله عدس اليهودي وتوصيله للمدعي الحاج سليمان اغا كما قر الراى عليه بالمجلس العالي في ٧ ذا سنة ٥٣ مجلس ٦ منه»

[٢٣٣] «غره ١٧٣ احيل لمجلس حلب الشقه الوارده من الحاج على اغا متسلم ادلب لحضرة حكمدار بك المتضمنه ان زراعين قرية انب عرب وانه قبل ما يصيروا فلاحين كان يؤخذ منهم تكاليف مع العشاير مثل تمن وقشلاق وغيره لحين تحريرهم بدفتر الاعانه وصاروا فلاحين بقرية انب والقريه المذكوره مرتب عليها ساليان وشونه فصاروا يتكلفوا الى الجهتين ومن ذلك اضمحلت احوالهم ونزحوا لديرة حماه بدعواهم انهم لا يقدروا على تكاليف العشاير وتكاليف القرايا واستدعى متسلم ادلب المومى اليه النظر بذلك فلدى المذاكره روى من حيث كشف من دفاتر الخزينه عن المرتب على قرية انب المذكوره ووجد فى الحقيقه مرتب عليهم سنوي مبلغ خلاف مبلغ الفدن والاعانه وميرى العوارض ومن ذلك ظهر كون العرب اهالى انب الموقومين داخلين بدفتر الاعانه وبترتيب القرايا وتوضح من تقرير كدروا شيخ العرب ان العربان المذكورين الزراعين بقرية انب هم من عشيرة اللهيب مقدار ثلث العشيره والثلثان خارج القريه وبما ان المذكورين تحقق كونهم فلاحين ومرتب عليهم اعانه وساليانات وشونه فبموجب العداله يقتضى رفع ثلث تكاليف التى على عشيرة اللهيب مقابلة الذين صاروا فلاحين بأنب وطلب ما يخص الثلثين من باقى العشيره الخارجين عن القريه وعلى هذا يلزم اصدار خلاصه كى يشرح عليها حضرة حكمدار بك المحترم الى الخزينه بقيد ذلك بالدفاتر يعنى رفع ثلث المطلوب من عشيرة اللهيب عن الذين صاروا فلاحين والثلثان يطلب من بقية العشيره وخلاصه ثانيه الى كدروا شيخ العرب باجراء العمل على الوجه المشروح وخلاصه ثالثه الى متسلم حماه بارجاع زراع انب الى

قريتهم ويعرفهم انه ارتفع عنهم تكاليف العربان كما قر الرأي عليه بالمجلس العالى وهذه الخلاصه الى الخزينه ليعمل بموجبها فى ١٠ ذا سنة ٢٥٣ وتحرر صورتهـا الى كدرو شيخ العرب بالتاريخ المذكور مجلس ٨ منه »

[٢٣٤] « نمره ١٧٥ ورد تقرير من حضرة البيك حكمدار ايالات حلب يتضمن انه قد بلغ سعادته ان شريف اغا ٠٠٠ ناظر قضاء اداب والجبول وجبل سمعان قد توجه لغير جهات الخارجه دايرة الحكومة المصرية وبقي محلات نظارته خاليه وصار لازم روية واحد ذو ديانه ليكون عوض الاغا المرقوم فيطلب سعادتـه اجراء المذاكره بانتخاب ذات ذو لياقه يكون ناظرا على القضاوات المذكوره فلدى المذاكره روي ان هذه النظاره بحيث اراضيها متسعه وغير ممكن ناظر واحد يقوم بوفاء خدامتها كالواجب نظرا لبعد قراياهـا عن بعضهم واستحسن قسم النظاره نظارتين وشهرية نظار النظاره تقسم الى الناظرين ومن حيث ان ناصر اغا المكانسي وسعيد اغا ابن كور محمود ملحوظ بهم الدرايه وبذل الهمه بهذه المأموريه وبالاخص حصل عليهم التاكيد والانذار بعـدم ظهور شى منهم مخالف للاصول المرعيه فيلزم ان ناصر اغا المكانسى يكون ناظرا على قضاء جبل سمعان فقط بماهية ستماية غرش وسعيد اغا ابن كور محمود على قضا الباب والجبول والبكليه باربعماية غرش شهرى لكون اصل شهرية نظارة القضاوات المذكوره جميعهـا الف غرش وبما ان المنتخبين المومى اليهم استحضروا للمجلس وتعهدوا بالقيام بهذه المأموريه وكلمن رضى بالقضاوات التى تعين لها وشهريتها فعلى هذا يلزم اصدار خلاصه كى يشرح عليها حضرة حكمدار بك الى الخزينه بقيد اسماء النظار المذكورين بالشهريات المرقومه من ابتدا تاريخ الخلاصه وخلاصتين الى الناظرين لكل منهم خلاصه بمأموريتهم على الوجه المشروح كما قر الراي عليه بالمجلس العالى وهذه الخلاصه للخزينه بالقيد واعطا دفاتر باسما قرا التى تخص نظارتهم وكذلك صورة الاستمارة النظار ليعملوا بموجبهم فى ١٣ ذا سنـة ٥٣ وتحرر خلاصه الى سعيد اغا وخلاصه الى ناصر اغا مكانسى نمره ١ بتاريخ المذكور والى كور محمود نمره بتاريخ المذكور مجلس ١٠ منه »

[٢٣٥] « نمره ٢٢ ورد مناقضه من اميراللوا بجرى بك انه وجد بجرنالات مجلس حلب تنقيح جرنالات مجلس انطاكيه ومن ضمنهم فى غرة ش سنة ٥٣ وفي ٨ منه مذاكره بمجلس انطاكيه بخصوص صنف شعير مرتب على [العام] بانطاكيه وبساتينها وان في ٨

ش سنة ٥٣ المذكوره صار القرار بان المرتب على نفس انطاكيه يتحصل عيناً واما المرتب على البساتين حيث انه جزوي ومعتاده يتوزع على الزراع باعتبار كل منهم خمسة عشر فضه فيتحصل حكم السنة السابقة خمسة عشر فضه من كل زراع وانه بمجلس حلب صادقوا على ذلك والحال ان التصديق على ذلك هو بغير محله لانه معلوم الجميع شدة لزوم اصناف الذخاير بهذه السنه الي العساكر المنصوره وبالاخص صنف الشعير فمع وجود هـذا اللزوم كيف يعطى القرار بتثمين الشعير المطلوب الى الميرى ويوخذ ثمنه فيقتضى مهما كان جزوى المرتب يستورد عينا اوفق الى الميرى هذا ما ناقض به المير المومى اليـه فلدى المذاكره روى ان ما اورده اميرالاوا بجرى بك من توريد الشعير المرتب على الزراع عين فهو بمحله ولاجل اجراء العمل كما ذكر اقتضى اصدار خلاصه ليشرح عليها حضرة حكمدار بك الى مجلس انطاكيه لتحصيل الشعير عين وعدم اخذ ثمنه كما قر الراى عليه بالمجلس العالى في ٢٢ ذا سنة ٢٥٣ مجلس ١٨ »

[٢٣٦] «صورة خلاصه الوارده من اللاذقيه بيان اقلام وقرايا واراضي مذكوره بسنجاق اللاذقيه ومقدار مالهم مارتي سنة ٥٢ ثنين قصبخانه اللاذقيه غروش ٦٥ الاحتساب وقهوه خانه ١١٦٥٠ حادسة القطن باللاذقيه ٢٠٠٠ المقشات ١٨٨٥ مالكانة كتخداي عبدالله باشا ١٦٥٤٨½ قصبخانه جبله وتوابعهـا ٨٠٠٠ حادسة القطن بجبله ١١٧٥ حمام السلطان ١٣٥٧ و ١٤ باره ملاحة [البسيط] ٤٢٥٠ غفر جبل الاكراد ٢٨٠٠ بساتين عبدالله باشا ٤١٠٠ قرية مرسنبو ٦٥٠٠ طاحون السلطان بجبلـه ٦٥٠٠ الميرى والسباهى بمارتى سنة ٥٢ كانو على ذمة الميري اوقاف حليمه خانم ١٩٥٠ احيل لمجلس اللاذقيه من طرف جناب وكيل ميري ايالة اللاذقيه يتضمن انه من حيث ما بقي لدخول مارت سنة ٥٣ سوي مقدار شهر زمان وانه مقتضى طرح الاقلام الميريه المارتيه المشروحه للمزاد من الان لكي غب دخول مارت سنة ٥٣ يكونوا الاقلام المرقومه استوفة حقها بالمزاد فيعرض عن قرار مزادها للاعتاب السنيه فروئي لدي المذاكره ان يستحضر الدلال ويوءمر بطرحهم بالمزاد [بشوارع] البلده وبالاسكلـه بين ارباب الرغبات ويستحضروا ارباب الرغبات للمجلس ويترغبوا ويتنشطوا بالاقلام وقر الراي انه يطرحوا بالمزاد بالجهات حلب او انطاكيه وطرابلوس وبيروت وصيدآ وصور لكي ان وجـد راغب باحد الجهات المرقومه بالاقلام المذكوره او بعضها يوءمروه بالحضور لهذا الطرف او يوكل له وكيل يوقف بالمزاد واذا ما وجد راغب يعينه المجلس فبنا على ذلك صدرت هـذه الخلاصه من ديوان

مجلس شوراي اللاذقيه لحضرات ارباب مجلس شوراى حلب العالى حكم قرار الراي فى ١٤ ذا سنة ٢٥٣ جرجي مصري

لما وردت هذه الخلاصه من مجلس شوراى اللاذقيه ومحرر باعلاهـا اقلام مقاطعات لاجل طرحهم بمجلس حلب وترغيب الملتزمين بهم وبمجلس حلب قد استحضروا ارباب الرغبات وانطرحت الاقلام المذكوره بالمزاد بحضورهم وحصل لهم التنشيط والترغيب وما احد تقدم لهم بالزياده فلزم اشعار ارباب مجلس اللاذقيه بذلك لكي تحصل مزيدة الاقلام المذكوره ثانيا بطرفهم ويحصل التنشيط والترغيب [للملتزمين] وكذلك قبل تاريخه كان ورد خلاصتين من المجالس المذكور يتضمنوا ايضاً طرح اقـلام مقاطعات بمجلس حلب والاقلام المذكوره احدهم كمرك الدخان عن سنة ٥٢ مارتى وسنة ٥٣ وسنة ٥٤ مارتي بمبلغ ستماية وثمانين الف غرش ومقاطعة عمولة الدخان ايضا عن الثلاثـة سنوات المذكوره مبلغ خمسة وسبعين الف غرش وكمرك امتعة اللاذقيه عن مارت سنة ٥٢ وسنة ٥٣ مارتى بمبلغ ماية وثلاثون الف غرش ومقاطعة قلم تمريح سنجاق اللاذقيه لم محرّر له فيئه اصلاً ثم اقلام الدخان والكمارك غير محرر بدلاتهم بالسنين السابقه حسب الاصول لكي تعلم الزياده الحاصله بهم عن السنة الماضيه او انكانوا عجزانات يتوضح سبب عجزهم وبحيث مع ذلك طرحوا الاقلام المذكوره ايضاً بالمزاد كم مره ولم يوجد راغب لهم فيقتضى تكرير طرحهم بالمزاد بمجلس اللاذقيه وترغيب الملتزمـين وبناء عليه لزم اشعار ارباب مجلس اللاذقيه ليبادروا للعمل كما استحسن ذلك وقر الرأي عليه بالمجالس العالي فى ٢٣ ذا سنة ٥٣ »

[٢٣٧] « غره ٥ شيخ محلة داخل باب النصر بحلب قـدم معروض مجال منطرف حضرة حكمدار بك يتضمن ان الحاج يوسف اغا شريف زاده متسلم طرابلس هو من المحله المرقومه وعليه اعانه خمسماية غرش وكذلك تابع الاغا المومى اليه ابراهيم اغا متسلم جبل الشعره عليه ماية غرش اعانه وانه لما طلب مبلغ الاعانه من المذكورين فجاوبوا بانه صادر امر كريم سرعسكري بمعافية المتسلمين من الاعانه وهم لا يعطوا شيء واستدعى شيخ المحله المذكور رفع اسماء المذكورين مع الستماية غرش من اصل تمويل اعانة المحله فلدى المذاكره والاطلاع على صورة الامر الحكمداري الوارد بعدم اخـذ الاعانه من المتسلمين فوجد منطوقه ان ورد لدولته امر كريم سرعسكري بان الاعانه التى عمال تؤخذ

من متسلمين البلاد يصرف النظر عن اعانة كامل المتسلمين الذين بخدمة المتسلميات ما عدا المتسلمين الذين ينعزلوا ويقعدوا فى بيوتهم فهولآي تتحصل منهم مال الاعانـه من تاريخ عزلهم من متسلمياتهم هـذا منطوق الامر الحكمدارى وروئي بحيث كان صادر الامر العالى السرعسكري بعدم اخذ اعانه من متسلمين البلاد عدا الذين ينعزلوا فعلى هذا وجب عدم مطالبة يوسف اغا متسلم طرابلس وابراهيم متسلم جبل الشعره بمال الاعانه ويلزم رفع اسماهم من دفتر الاعانـه ويخصم لاهالى محلة داخل باب النصر نمرة شخصهم التى هي خمسماية غرش يوسف اغا وماية غرش ابراهيم اغا حيث كان قبـل تاريخه صدر خلاصه بخصوص اعانة المستخدمين بمصالح الميرى ما به يخصم الى اهالى محلاتهم حكماهم محررين بدفاترها ولا ينظر الى مقدار ماهياتهم ولا الى مقدار فيئة نفر المحله وبمـا ان الامر صادر بعدم اخذ اعانه من المتسلمين فعلى هذا يلزم اصدار خلاصه كى يشرح عليها حضرة حكمدار بك الى ناظر اعانـة حلب برفع اسماء يوسف اغا شريف زاده متسلم طرابلوس وابراهيم اغا من دفتر المحله وخصم الستماية غرش اعانتهم لاهل المحله من اصل مالهم وذلك من ابتدا اعانة سنة ٥٣ هلالى حكم الاراده السنيه السرعسكريه وكما قر الراي عليه بالمجلس العالى فى ٢٨ ذا سنة ٥٣ مجلس ٢٥ منه »

[٢٣٨] « نمره ١ ورد تقرير من حضرة حكمدار بك المحترم يذكر به ان قبله حينما توفا ابراهيم افندي ناظر العمارات بحلب قد توكل مكانه سليمان افندي اليوزباشه من ضباط آلاي الطوبجيه والآن صدر الامر السامى السرعسكري بانـه ينتخب ناظر عموم للعمارات من ضباط الجهاديه وان سليمان افندي يتخصص نظارة قشله المستجده وان بحسب الامر القاطع صار انتخاب عثمان اغا يوزباشه احـد ضباط آلاي المشاه السادس بمعرفة سليم بك ميرآلاي لكي يكون ناظر عموم الابنية الميريه بحلب وسليمان افندي يبقي مستقلاً بنظارة قشله الطوبجيه لاجل الهمه باشغالها وقد ترتب له كاتب بمعيته بماهية مايتين غرش ٢٠٠ غرش شهري وانه قد تحرر لائحه بكيفية عملية الكاتب اليوميـه ويطلب حضرة البيك لمشار اليه اصدار الخلاصات احدهم للخزينه بترتيب ماهية الكاتب وقيدها شهري مايتين غرش وخلاصه ثانيه الي عثمان اغا اليوزباشى بتنصيبه ناظر على عموم البنايات الميريه بحلب وخلاصه ثالثه الي سليمان افندى ناظر قشله المستجده بالطوبجيه بعلم ماموريته فلدي المذاكره روئي ان ما ذكره حضرة حكمدار بك مناسب وبمحله [ويلزم] اصدار الثلاث

خلاصات ليشرح عليهم سعادته باجراء العمل على الوجه المشروح وهذه الخلاصه الي سليمان افندي اليوزباشه بالآي الطوبجيه بعلم ماموريته على نظارة قشلة الطوبجيه المستجدة فقط والاهتمام باتمامها حسب الامر الكريم كما استحسن ذلك وقر الرأي عليه بالمجلس العالي فى ٢٩ ذا سنة ٥٣ وتحررة خلاصه ثانيه للخزينه بقيد ماهية الكاتب كما ذكر بتاريخ المذكور نمرو ١٨٤ وتحررة خلاصه ثالثه الي عثمان اغا اليوزباشه بعلم ماموريته بنظارة عموم البنايات نمره ١ مجلس ٢٨ منه »

[٢٣٩] « نمره ١ قبل تاريخه كان اعرض ناظر شونة الذخاير بجلب عن ارز ورد له صحبة المكاريه من اللاذقيه ووجد ان بعض زنابيل ارزهم عاطل وتراب لا يصلح لشيء وبوقته حصلت المذاكره عن صحة سبب العطل هل هو من اصل محله باللاذقيه ام من المكاريه وبوقته اتضح بالتحقيق ان الأرز المذكور طاري عليه العطل من مدة سبعة ثمانية اشهر فالاجل كمال التحقيق قد استحسن احضار ناظر شونة اللاذقيه لمجلس حلب لاجل مخاصمته مع القاطرجيه الذين احضروا الارز فالان بحيث ورد خلاصه من مجلس اللاذقيه مبنيه على تقرير متقدم من ناظر شونه المذكور ويعتذر عن الحضور لهذا الطرف بسبب كثرة اشغاله وحساباته وعلى الخصوص ورد امر الحكمداري له بنهو الحسابات وبمجلس اللاذقيه المذكور روئي ان عذره مقبول فقر الراي على تحرير خلاصـه لمجلس حلب بارسال المكاريه الي مجلس اللاذقيه ويكون تحقيق ذلك بذاك الطرف فعلى هذا بحيث كان عذر الناظر المرقوم مقبول فيلزم احالة تحقيق ذلك لمجلس اللاذقيه على الوجه الحق واصدار خلاصه لمجلس اللاذقيه بمبادرة التحقيق على الوجه المشروح وكذلك يقتضى التحرير لمتسلم حلب بان يحضر القاطرجيه وهم حسين اغا الكورنلي وكرابيد اوغلو وينبه عليهم بالتوجه لمجلس اللاذقيه والمخاصمه مع ناظر شونتها كما قر الراي عليه بالمجلس العالي وهذه الخلاصه علم وخبر ذلك لمجلس اللاذقيه في ٥ ذ سنة ٥٣ مجلس غرة ذ »

[٢٤٠] « نمره ١٨٨ السيد عمر شيخ السمانين قـدم معروض يذكر فيه ان سعر العسل مقطوع للميرى بثلاثة غروش الاقه وانه الان اثمانه تغالت عن السابق ولم يوفى معه تقديم سعر الاقه ثلاثة غروش لان اثمانه بالخان ستة غروش ونصف الاقه واستدعى النظر بذلك فلدى المذاكره روي بحيث كشف من قيود المجلس عن ثمن العسل وجد مقطوع سعر الرطل الحلبي سبعة غروش وذلك بتاريخ ٢٨ ذا سنة ٥١ ثم الان حصل السوال من

امين الاحتساب عن اثمانه بالخان وظهر ان سعر المابة اقه من الخمساية وخمسين غرش الى الستماية وخمسين غرش بشمعه وبما ان العسل الماخوذ للميرى هو ماخوذ من تواريخ قريبه ابتداها ٨ ل سنة ٢٥٣ فعلى هذا يلزم انتكون سعر الاقه للميرى بخمسة غروش وينبغى اصدار خلاصه مشروحه من حضرة حكمدار بك الى الخزينه بصرف ثمن كل اقة عسل خمسة غروش لصاحب العرض حكم الرجع التي بيده كما قر الراي عليه بالمجلس العالى فى ٨ ذ سنة ٥٣ مجلس ٦ منه »

[٢٤١] « نمره ٦٤ قرر بمجلس حلب العالى عبدالله اغا متسلم حلب ان مقاطعة خان العفص حينما تقرر بالمجلس بوقت فتح مزادها ان التجار جميعاً يعطو كمرك على العفص على القنطار اربعة عشر غرش حسب المحرر بالشرطنامه فقد زاد بها وقر مزادها على تابعه خلف اغا ثم بوقته تقرر ايضاً ان ورد امر لسعادة حكمدار بك بان التجار والرعايا والافرنج جميعاً يدفعوا الكمرك والان جميع التجار اعطوا جواب ولم عمال يدفعوا شيء وهذا الصنف ما عمّال يورد الا باسم الحمايات والبرأتليه رمن ذلك يحصل تعطيل لجميع مال المقاطعه واستدعي الاغا المومى اليه اعطاء صوره مستحسنه لضبط المقاطعه او رفعها عن تابعه الملتزم لأن الحمايات اذا ما دفعوا شيء لم تضبط المقاطعه ولا مصريه فلدي المذاكره روئي بحيث ان متسلم حلب المومي اليه يذكر باستدعاه عن الامر الوارد لحضرة حكمدار بك بان التجار والحمايات والافرنج جميعاً يدفعوا الكمرك وتحقق صحة ذلك بالسوال من سعادة المشار اليه بان مضمون الامر الوارد من حضرة حكمدار باشا بان لما كان سعادته بالاسكندريه حصلت المذاكره مع قناسل جنراليه الدول فرانسه ومسكوب ونمجه وانكليز بما يخص دفع الكمرك على الارزاق الداخله بانتكون التجار الاوروباويين يدفعوا كمركها مثل تجار الرعايا وسعادته بوقته اصدر اوآمر باسماء قناسل الاربع دول المقيمين بحلب بان يعرفوا تجارهم بدفع الكمارك على الارزاق الداخليه مثل تجار الرعايا حكم العهدنامه فعلى هذا بما ان الامر الحكمدارى مبنى على ان التجار [الاوروباويين] والحمايات يدفعوا رسومات مثل تجار الرعايا على الارزاق الداخليه والصنف المذكور يورد من بلاد العثمانيه فعلى موجب ذلك ينبغى ان ملتزم مقاطعة خان العفص ياخذ من تجار الاوروباويين والحمايات كمرك مثل تجار الرعايا ويلزم اصدار خلاصه مشروح عليها من حضرة حكمدار بك الى متسلم حلب بتحصيل كمرك العفص الوارد من الاوروباويين والحمايات مثل الرعايا الي خلف اغا الملتزم كما قر الرأى عليه بالمجلس العالي في ١٦ ذ سنة ٥٣ مجلس ١٥ منه »

[٢٤٢] « نمره ١٠ الحاج سليمان اغا شريف زاده قدم اعراض مُحال من طرف حكمدار ايالية حلب يتضمن ان قيسارية ميرو هى من اوقاف شريف زاده ولها مده ساكن بها عساكر الجهاديه من التنجي آلاي والى الان ما اعطى له رجعه بمدة السكني واستدعي صدور الامر باعطاء رجعه من امير الالاي بمدة السكني فلدي المذاكر روئي ان القيساريه المرقومه بالسابق كان انقطع كراها بمعرفة المجلس بتاريخ ٢٦ ج سنة ٥١ شهري ماية وواحد وتسعين غرش والان تحقق من اعلام سليم بك ميرالاي السادس صحة سكن العساكر بها وتاريخ خروجهم فعلى هذا ينبغي اصدار خلاصه مشروحه الي سليم بك ميرالاي السادس باعطاء رجعه لمقدم العرض بمدة اقامة العساكر بقيسارية ميرو المذكوره بحساب شهري مايه وواحد وتسعين غرش لتصرف له الاجره من الخزينه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢١ ذ سنة ٢٥٣ مجلس ٢٠ منه »

[٢٤٣] « لما اعرض محمد اغا ناظر الجبخانه بحلب عن عمل معدّل الى الفشك الذي بغير رصاص وبموجبه يصدر خلاصه ليجري الحساب بموجبها فى المجلس لدي المذاكره روئي فى الحقيقه ان ناظر الجبخانه كان قبل تاريخه اعرض وطلب عمل معدّل الى الفشك الذي بغير رصاص وبوقته قد انتخب ذوات من ضباط الجهاديه وهم فيض الله افندي صاغقول اغاسى وبلال اغا تعلمجي آلاي الطوبجيه صحبة ذات من ارباب المجلس وبوقته عملوا معدّل لذلك وفيض الله افندي صاغقول اغاسه طعن بالمعدّل من عدم طيبة الورق وعدم الاعتنا بالمعدّل فعلى هذا ينبغى اعادة عمل المعدل ويبقوا المامورين الاولين ويبادروا لعمل معدّل ثاني يوم الاثنين الآتي ويكون معهم مامور من المجلس هلال اغا ويكون المعدّل بوجه الدقه ولزم اصدار خلاصه مشروحه الى فيض الله افندي وبلال اغا باجراء العمل كما قر الرأي عليه بالمجلس العالي في ٢٥ ذ سنة ٥٣ مجلس ٢١ منه »

[٢٤٤] « نمره ٩ منصور اغا ناظر المدبغه الميريه بحلب قدم تقرير الى جناب ميرالاي يذكر به انه اخذ عشرة قناطير عفص من عند نعوم اليان التاجر لاجل احتياج المدبغه ويطلب احالة ذلك ليصير قطع الثمن فلدي المذاكره واحضار عينه من العفص المأخوذ وجلب ارباب الخبره ودلالين العفص الذين يبيعوا هذا الصنف والنظر الى عينة العفص فقرروا ان القنطار المترك الذى هو قنطار واربعة ارطال يسوي من الالاف ومماية وخمسه

وعشرين غرش الى الالف ومايه وخمسين وروئي بحيث ارباب الخبره نظروا عينـة العفص وقرروا عن ثمنه بين الاهالى ثم ناظر المدبغه يذكر باعراضه ان العفص الذي اخذه عشرة قناطير ونظر لما قرره بالمذاكره ان الان يلزم نحو ثلاثة قناطير فعلى هذا ينبغى اخذ ثلاثة الان فقط واما الثمن فبما ان الميري يلزم له المراعاه بمقابلة اعطاه الثمن نقدي فالمناسب انيكون ثمن قنطار الحلبي المترك الذي هو قنطـار واربعة ارطال بالف وماية غرش ولزم اصدار خلاصه ليشرح عليها وكيل حكمدار بك الي ناظر المدبغـه باعطاء رجعة اضافه على الخزينه بثمن الثلاثه قناطير كل قنطار حلبى مترك بالف وماية غرش كي تصرف لاربابها من الخزينه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي فى ٢٧ ذ سنة ٢٥٣ مجلس ٢٣ منه»

[٢٤٥] «غره ٢٨ قرر بمجلس شوري حلب العالى كاتب المجلس مصطفي افندي ان تساويد مذكرات المجلس من اللوازم مقتضي حفظها لكي حين الاقتضا الي مراجعة تسويد فيستخرج ويتطالع ما يلزم منه وانه يلزم لاجل حفظ التساويد المذكوره عمل دولاب باثني عشر عينه [بشخنة] ويكون لها باب وقفل ويوضع تساويد كل شهر بعينه وحين اتمام السنه تجمع تساويد كل شهر رزمه واحده ويوضعوا بصندوق لوحده ومن حيث الان بالمجلس لم موجود دولاب لحفظ التساويد ومن وضعهم على بعضهم عمال يتخلطوا واذا اقتضي الي مراجعة تسويد فيعسر اخراجه فيستدعي الافندي المومي اليـه عمل الدولاب المذكور فلدي المذاكره روئي ان ما ذكره كاتب المجلس عن لزوم دولاب باثني عشر عينه ويكون له باب وقفل [لاجل] حفظ التساويد فهو من اللوازم وبمحله وينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها وكيل حكمدار بك الى ناظر عموم البنايات عثمان اغا بعمل الدولاب المذكور بمعرفة باشمهندس وسرعة ارساله ليكون ابتـداء وضع التساويد فيه من غرة محرم سنة ٥٤ وقر الرأي عليه بالمجلس العالي في ٢٨ ذ سنة ٥٣ مجلس ٢٧ منه»

[٢٤٦] «لما ورد تقرير من حضرة البك حكمدار ايالات حلب بنـاء على صدور الاراده السنيه لسعادته بتنضيف الازقه والاسواق من الاوخام والاوساخ ويترتب لذلك مكنسين مخصوصين كل محله على مقدار جسامتها ويترتب الى ذلك المكنسين اجرة معلومة تتوزع على دور المحلة [شهرى] وتعطى لهم فبحسب صـدور الامر الكريم على هذه الصوره والمذاكره بالمجلس روئي من حيث ان جل المرام تطهير الطرقات ورفع العفونه

وامر ترتيب المكنسين الى المحلات هو من اللوازم وبحيث استحضروا اغوات الاثمان للمجلس وامروا بعمل دفتر باسماء محلات حلب والمكنسين التى تلزم لهم بعد تعديل الحارات ورتبوا لذلك قايمه ووجدت مناسبه ومن الجمله محلات التي خصت السيد احمد واسماء المكنسين كما مشروح اعلاه ثم امر ترتيب اجرة المكنسين استحسن انتكون الي النفر ماية غرش بالشهر فعلى هذا ينبغي اصدار خلاصات الي اغوات الاثمان بتوزيع ماهيات المكنسين بمعرفة الاختياريه كل واحد ماية غرش على الدور الكاينه بمحلات ذلك الثمن كل دار بحسبها شهري ويعرفوا المكنسين كيفية رفع الاوساخ كل يوم مرتين صباحاً ومساء وتتطبيق السرابات المكشوفه وكل اغا من الاغوات ينبه على حمامين محلته ان لا ينشروا داخل [الاميات] قمامه خضرا ولا رطبه ولا بداخل المحله بل ينشروه بالاماكن الواسعه والبراري ثم اذا كان يوجد بالمحله جماعه فقراء فينعافوا من دفع شيء وكذلك الاغوات دايما يدققوا على المكنسين بالتطهير وهم المسئولين عن ذلك بحيث اذا مر الطوف ووجد لم يحصل التطهير فولى الأمر يجري الجزا اللايق بأمور تلك المحله ثم تصدر خلاصه الي سعادة حكمدار بك بالتحرير الي امراء ألايات بان ينبهوا على الطوف بمداومة التردد الى الاسواق والازقه ويخبروا عن الذي يقع منه التكاسل من المأمورين وقر الراي على ذلك وهذه الخلاصه الى السيد عمر [المزيك] ليعمل بموجبها فى ٢ ذ سنة ٥٣ مجلس ٢ منهٔ »

[٢٤٧] « نمره ١٩٥ ورد [تقرير] من حضرة البيك حكمدار ايالة حلب المحترم يتضمن انه قبل تاريخه صدر لسعادته امر حكمداري بمداركة كبيس جانب زيتون من ايالة حلب بمعرفة استاوات الذين حضروا من طرف طرابليس وذلك لزوم ماكولات عساكر الدونما السعيده المصريه وانه بحسب الامر ارسلوا الاستاوات المذكوره والذي امكن جمعه من الزيتون الذي فيه خلاصه فبلغ قنطار ٢٢ رطل ٤٤ قد ارسل الى محروسة الاسكندريه بدون حافظه الثمن فالان يطلب سعادته حصول المذاكره بقطع ثمن الزيتون فقط واما اجرة الاستاوات وتعييناتهم صرفت من طرف الميري فلدى المذاكره روئي بحيث ان الزيتون الذي اخذ لم هو معلوم انكان هو زيتون عادي ام عطونه ولاجل تحقيق ذلك قد حصل السوأل من ناظر قضاء حارم وظهر من جوابه ان زيتون الذي اخذ بمعرفة الاستاوات ليس اخضر بل انتهى [نضجه] على الاشجار وصار عطونه وانقطف وان قيمة الشنبل الحلبى بوقته كان يسوي بين الاهالي سبعة وعشرين غرش ونصف وارباب الخبره

قرروا انهُ كان يسوي الشنبل من العشرين الى الخمسة والعشرين فعلى هذا اذا حُسب قيمة الشنبل للميري بعشرين غرش يكون مناسب ويلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها وكيل حكمدار بك الى الخزينه بتحرير حافظه بثمن الزيتون كل شنبل عشرين وترسل الى المحروسه ويتعوض عنها برجعة خصم لخزينة حلب بالثمن كما قر الرأي عليه بالمجلس العالى سلخ ذ سنة ٢٥٣ مجلس ٢٩ منه »

[٢٤٨] «نمرة ١٩٦ بيان اثمان شون سنة ٥١ مارتى

باره	غروش		اردب	
١٣	٥٠	حنطه	١	
١٦	٣٢	شعير	١	
٢٨	٤٥	عدس	١	خمسة واربعون وثمانية وعشرون فضه
٠٣	٣٣	جلبانه	١	
			اقـه	
١٥	٠٦	تبن	١٠٠	
١٠	٠٧	حطب سنديان	١٠٠	
٣٠	٠٨	حطب اصفر	[١٠٠]	
١٨	٠٠	برغل	اقه	

تقدم تقرير من الخواجه شكري مباشر خزينة حلب يتضمن انه قبل الان كان ورد امر كريم حكمداري الى المجلس بانتكون اثمان غلال سنة ٥٢ مارتي حكم اثمان سنة ٥١ مارتى ولكن للخزينه ما حضر امر بذلك ليكون العمل بموجبه وبما ان الخزينـه عمدة قبول حساباتها هو بموجب السندات والأوامر فيستدعي المباشر المومي اليه اصدار خلاصه للخزينه بذلك فلدي المذاكره رؤي ان ما ذكره مباشر الخزينه مناسب وفي الحقيقه كان صدر الامر الحكمداري بانتكون اثمان غلال سنة ٥٢ حكم اثمان سنة ٥١ كما مشروح اعلاه فعلى هذا ينبغي اصدار خلاصات الى اربع خزن الاياله مشروحات من حضرة حكمدار بك باجرآء العمل بثمن غلال الشون عن سنة ٥٢ مارتى كما مسطور اعلاه وقر الرأي عليه بالمجلس العالى وهذه الخلاصه لخزينة حلب ليعمل بموجبها في سلخ ذ سنة ٢٥٣ مجلس ٢٩ ذ سنة ٥٣ وتحررة خلاصه الى خزينة كليس بتاريخ المذكور ليعمل بموجبهـا نمره ١١

وتحررة خلاصه الى خزينة عنتاب بتاريخ المذكور ليعمل بموجبها نمره ٧ وتحررة خلاصه الى خزينة انطاكيه بتاريخ المذكور ليعمل بموجبها نمره ٨ »

هذه نماذج من اعمال المجلس وقد دونا معظمها بالحرف الثاني لطول شرحها . واليك الان خلاصات جميع النصوص الباقيـة فقرات مقتطفة كما وردت في السجل نفسهِ تحت تاريخ سنة ١٢٥٣ (١) « نمره ١٦٨ قرر بمجلس حلب العالى حضرة وكيل ناظر المجلس انه بحيث ورد تقرير من سعادة حكمـدار بك يتضمن بانه من كون مقاطعـة المصابن اخر سنتها غاية ج سنة ٥٣ ومضي وقتهـا وبما انها انضبطت على ذمة الميري فيسال من جناب متسلم حلب عنمقـدار محصولها ولا بد يحكم المتحصل زياده عن المزاد فاذا كان كذلك يتقيد بالخزينه حكم محصولها وانـه يلزم طرحها بالمزاد من ابتدا ب سنة ٥٣ » (٢) « نمره ٢٢ ورد رجعه بختم خالد بك مير ألاي الطوبجيه تتضمن اخذ ماية واربعـة وتسعون حزام صوف الي لزوم الاي الطوبجيه ويطلب المير المومي اليـه قطع الثمن » . (٣) « نمره ١٦٩ السيد علي الميدانى قـدم معروض الى مجلس شورى الشام العالى يذكر به انه موجود بعض اراضى بمحروسة حلب وقف اهلي يسمي وقف طيفه خاتون وان بيده سندات تثبت صحة ذلك ٠٠٠٠ وان شخبنـدر زاده متعرض لاثبات الوقف المذكور فبحسب ذلك اعرض الى مجلس الشام لاجل مطالعة سنداته » (٤) « نمره ٢٧ حضر للمجلس العالي الحاج على الحلوبى التجار وقرر ان ابراهيم افندي ناظر البنا السابق كان ارسل له تذكره مختومه تتضمن اعطاء خمسة وستين شاغر جديد الى لزوم الجمال المستجده بالعماره وانه اعطى الشواغر المذكوره الى ناظر المواشى واخـذ بهم رجعة وصل بيده ويستدعي قطع الثمن » . (٥) « نمره ١٧٠ لما تقدم عرض من دراويش تكية الشيخ ابو بكر الوفائي يتضمن طلب شمعتين لاجل القياده المرتب ذلك بموجب الامر الكريم السرعسكري بكل سنه ومن حيث كشف من دفاتر الخزينه عن المرتب المرقوم ووجد انه صحيح مرتب سنوي لاجل القياده شمعتين بموجب امر كريم وحضرة حكمدار ايالت حلب امر بشراء الشمعتين المرقومتين وانشروا بمعرفة متسلم حلب فيطلب المتسلم المومي اليه قطع الثمن » . (٦) « نمره ٥٧ سليمان افنـدى ناظر عموم الابنيه بمجلب اعرض للمجلس العالى انه من حيث قبل تاريخه كان صدر قرار المجلس برد الجمال التي اخـذت للميري لاصحابها وان المصارفه التى صرفت عليها من ابتدا مشتراها الى حين ردها لاصحابها تحسب على المرحوم تقي الدين افندى قدسى زاده واحمد اغا رحمون حسب تبرعهما بذلك

من تلقاء انفسهما فبموجب التراد قد عمل الناظر المومي اليه قاية بالمصروف واستدعى تحصيل المبلغ». (٧) «نمره ٥٨ اعرض سليمان افندى ناظر عموم بنايات الميريه حلب عن لزوم شراء ماية واربعون ثور الى سحب الستون عربانه التي صدر بعملهم امر شريف سرعسكرى لنقل الاحجار الموافقه للبنا من اي جبل كان لاجل عدم تعطيل الاشغال». (٨) «نمره ٥٩ ورد شقه من جناب جعفر بك ٣جي مير آلاي سوادي الى حضرة حكمدار بك متضمن طلب ماية وخمسين بدلة تطابيق الى الخيول المستجده بالالاي المذكور ويذكر حضرة حكمدار بك بشرحه خطاباً لمتسلم حلب بتوجيد المايه وخمسين تطبيقه المذكوره وارسالهم للمجلس لفصل الثمن». (٩) «نمره ١ لما اعرض الحاج على اغا متسلم ادلب الى حضرة حكمدار ايالات حلب عن نزوح فلاحين ثلاثه من مزرعة كسرعدا الى جهة العمق من مدة سنه وتكرر التحرير منه الى ناظر تلك الجهة بارجاع النازحين المذكورين فلم افاد ويستدعي صدور الامر بارجاعهم لمزرعتهم». (١٠] «نمره١ لما ورد تحرير من متسلم ادلب واحيل للمجلس منطرف سعادة حكمدار ايالات حلب المتضمن ان زراعين قرية اذب من حيث ان اصلهم عرب وكانوا يعطوا تكاليف مع عشاير العربان وبعده صاروا فلاحين بقرية اذب ويكلفوهم الى تكاليف الجهتين فاضمحلت احوالهم ونزحوا لديرة حماه بسبب عدم قدرتهم على اعطاء تكاليف العشاير وتكاليف القرايا وطلب المتسلم المومى اليه النظر بذلك». (١١) «نمره ١٧٤ قرر لمجلس حلب العالي حضرة وكيل ناظر المجلس ان مقاطعة الأنفيه بحيث طُرحت بالمزاد عن سنة ٥٢ ٠٠٠ وما احد تقدم لها بالزياده وحصل التدنى بمالها عن السنة الماضيه وحيث ان مبلغ سنة سابق المقاطعة المذكوره ثمانية الاف غرش فيلزم حصول المذاكره بعدم تدني مال المقاطعه المرقومه». (١٢) «نمره ١٢ ورد تقرير من ابراهيم افندى ناظر الاسبتاليه بحلب يذكر به ان مطلوب منه اصناف تخص الاسبتاليه وذلك الاصناف المطلوبه الى ١٧ جى الاي المقيم بكليس ومن حيث ان الاصناف المرقومه لم لها اثمان بطرفه فيطلب النظر للعينه وقطع الثمن». (١٣) «نمره ٧ ورد مذاكره من مجلس شورى انطاكيه ولدي مطالعتها وجد ان عبدالله اغا متسلم حلب مقدم تقرير للمجلس المذكور يتضمن رفع الطلب بتحصيل شونه من الكوله». (١٤) «نمره ١٧٧ حنا جانجى قدم معروض محال منطرف سعادة حكمدار بك يتضمن انه سابقا كان عمل ثلاثة بدلات اوزان بمعرفة احتساب اغاسه لاجل ارسالهم الى بلاد كليس وعينتاب وانطاكيه ليعيروا عليهم

اوزانهم وللان لم اخذ ثمنهم واستدعى صرف الثمن » . (١٥) « نمره ١٧٨ قرر بمجلس حلب العالي زينل بك متسلم كليس سابق انه بحيث صدر خلاصه بتسياره الى عكا مدة اربعة سنوات ثم بموجب الامر الكريم السرعسكري تنزل من المده المذكوره سنة واحده مقابلة مدة حبسه بكليس وحلب وتكون اقامته ثلاثة سنوات والحال انه استقام بالحبس مدة سنه ونصف ويستدعي تنزيل السنه ونصف المذكوره من اصل الاربعة سنوات وتكون مدة اقامته سنتين ونصف » . (١٦) نمره ٦٢ لما اعرض مصطفى بك اخو زينل بك متسلم كليس السابق والتمس العفو بعدم ارساله الى عكا مدة السنه التي قر قرار المجلس عليها سابقا ومن حيث صار له مدة تزيد عن سنة محبوس بكليس وبحلب فيستدعي عفوه من رواح عكا » . (١٧) « نمره ٢٣ ورد تقرير من جناب خالد بك مير آلاي الطوبجيه يتضمن اخذ ثمانية وثمانين دف طاغلي مجوز وسط من السيد عبد الرحمن ويطلب المير المومى اليه قطع الثمن » . (١٨) نمره ٤٠ احمد افندي ناظر شون الذخاير بحلب قدم تقرير للمجلس العالي ذكر فيه ان الزيت الحلو الذي توزع قبل الآن على القرايا لاجل ماكولات العساكر عمال يورد ومن حيث ان بشون المحروسة مرتب كشاف مخصوص للزيت لكي اذا وجد عاطل ولا يصلح فيخبر عنه فيستدعي الافندي المومي اليه ترتيب كشاف لهذه المصلحه وربط ماهية له » .

(١٩) نمره ١٧٩ اصحاب طاحون فافين قدموا معروض مُحال من طرف حكمدار بك مضمونه ان طاحون فافين المذكور قد اخذ لطحن جراية الجهاديه من مدة ثلاثة اشهر وحيث ان الطاحون المذكور معيشتهم فيسترحموا صرف كراهم » . (٢٠) « نمره ١٨٠ قرر بمجلس حلب العالى حضرة البيك وكيل ناظر المجلس ان مقاطعة ميرى المصابن بحلب وكليس وادلب واريحا التي ابتدا مدة التزامها رجب سنة ٥٣ من حيث لها من نصف جماد الثاني سنة ٥٣ لتاريخه مطروحه بالمزاد ثم اخيراً قر قرارها على خلف اغا تابع متسلم حلب بمبلغ ١٥٦٠٠٠ مايه وستة وخمسين الف غرش وبدل التزام المقاطعه بالعام الماضى مبلغ سبعة واربعين الف وستماية واربعين غرش وحصل بهـا زياده عن عام الماضى ماية وثمانية الاف وستين غرش ومن حيث كفوا الملتزمين يدهم عن الزياده فيلزم المذاكره باصدار خلاصه بذلك » . (٢١) « نمره ٨ قرر هلال اغا من ارباب المجلس العالي ان المبالغ المشروحه اعلاه عشرة الاف وخمسايه وسبعة واربعون غرش ذمم متبقيه له ولشركاه عند اربابها المحرر اسماءهم اعلاه عن بقايا شراكة التزام مقاطعات بانطاكيه سابقاً واستدعي تحصيلها » .

(٢٢) «غره ١٨٢ يوسف اغا القولجى قدم معروض محال منطرف حضرة حكمدار بك مضمونه ان فى سنة ٢٥٠ انطلب كشف عن عوايد اوطة الجزيه بالسنة المذكوره ثم فى سنة ٥١ محرم قد صارة اوطة الجزيه فى سراي الحكم والجزيه دار ارتفع وترتب لها ناظر من الميري وعوايد الجزيه دار انضمت للخزينه ومن الجمله قد ضموا عليه مبلغ اربعماية غرش الحباسة وجعلوها عوايد سنوي والحال المحصول صار بالخزينه واذا دفع المبلغ يصير له مغدوريه واستدعى التبصر بذلك». (٢٣) غره ١٣ حضر للمجلس العالى نصري شماس وبيده رجعه بختم ابراهيم افندي ناظر الاسبتاليه تتضمن اخذ اربعة اثواب خاصه منه الى الاسبتاليه ويستدعي قطع الثمن». (٢٤) «غره ١٨١ اوطه باشى خان اللبن قدم معروض للمجلس العالي يتضمن ان خان اللبن المذكور هو من ضمن وقف ابراهيم خان العايد للميري وانه بكل سنة يستاجره من ملتزم الوقف باربعماية غرش سنوي فبحسب اللزوم قد اخذ الخان المذكور لربط مواشى الميري ومن حيث انه معيشته فيستدعي على التبصر بذلك». (٢٥) «غره ٢٥ ورد مناقضه من امير اللوا بجرى بك ويذكر بالبند الثالث منها انه وجد بجرنال ١٩ ب سنة ٥٣ مذاكره على قريتى قره ميلك وتل حسين بانهم الثلث الى الميري والثلث الى خليل اغا ٠٠٠ من عساكر الاستانه وانه موكل بهم مصطفى اغا شخبندر زاده وان المومى اليه مستدعى بتعميرهم ثلاث سنين وان المال المتاخر عليهم الى الخزينة يتقسط على احدهم الى ثلاث سنوات وعلى الثانيه الى ست سنوات وبمجلس كليس روى ذلك موافق وقر الراي عليه وتصادق عليه بمجلس حلب وانه يلزم التبصر بهذه القضيه واعطاء القرار الحسن لها» (٢٦) غره ٤١ بيان توزيع خمسماية قنطار زيت قياده على القرايا الى قيادة الجهاديه عن هذه السنه حكم توزيع عام الماضى».
[٢٧) «غره ١٤ ابراهيم افندي ناظر الاسبتاليه بحلب قدم معروض محال منطرف حضرة حكمدار بك يتضمن ان قبل الان كان اخذ اربعة اثواب خاصه لاجل الاكفان بالاسبتاليه وانقطع ثمنهم بالمجلس ثم بوقته ارباب المجلس استكثروا ثمن الخاصه المذكوره».
(٢٨) «غره ٢ بيان قطع اثمان قلادق واجرة عمل اصناف احتياج البوسطه».
(٢٩) غره ١٨٣ احيل لمجلس حلب العالى التذكره المتقدمه منطرف حضرة الحاج شريف بك حميد باشا زاده الى حضرة وكيل حكمدار حلب المتضمن ان من جملة مشتركات جنابه مع الميري قلم اريحا ومن القلم المذكور حصص ايضا الى جابرى زاده وشريف زاده وانه لما صارت ادارة حصة جنابه منطرف الميرى بالالتزام الى العام الماضى

فى العام الماضى لما صدر الامر الكريم الحكمدارى بان جنابه يتسلم حصصه مع عايداتها والميرى يتسلم حصصه فسعادة البيك المشار اليه اراد الحساب عن سنة ٥١ وسنة ٥٢ فنى الخزينه قد حسبوا جميع القلم باعتبار ماية وعشرين عثمانى وان الذى يخص جنابه من ذلك عشرة عثامنه والحال انه فى الحقيقه اصل القلم عثمانى ١٢٠ ولكن يخرج من ذلك عثمانى ٤٥ حصص تخص جابرى زاده وشريفزاده واخذين مقابلتها قرايا والذي يكون متبقي بينه وبين الميري خمسة وسبعين عثمانى ليس ماية وعشرين عثمانى ويطلب جناب المشار اليه النظر بذلك » . (٣٠) « ابراهيم اغا يكن زاده قدم معروض مُحال منطرف حضرة حكمدار بك يتضمن انه قبل الان كان اعرض بخصوص بدل التزام مالكانة قرية الدانا عن سنة ٥٢ حيث بالسابق ايام البيدر تناولوا اعشار القرية الملتزمين وما دفعوا له بدل الالتزام ومن حيث ان اضمحلال حال الاغا المومى اليه معلوم الجميع وكثرة ديون الناس عليه فيستدعي تحصيل بدل التزام القريه المذكوره عن سنة ٥٢ من الملتزمين » . (٣١) « بتاريخ ١٦ ل سنة ٥٣ كان تقدم اعراض من ناظر مواشى الميريه بحلب ويخبر به عن موت جمل من جمال الميري واستدعي تحقيق امر موت الجمل وعلته وايضاً يذكر باعراضه عن لزوم خدمه الى الجمال لكل خمسة جمال نفر واحد ويترتب لهم معيشة تقوم بهم » . (٣٢) غره ١٨٦ صورة توزيع بدل التزام زيتون وقف الحرمين الواقع بقرايا القصير ودركوش » . (٣٣) « غره ٩ الحرمه زينب قدمت معروض محال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان لها دار ساكنها حسين اغا ناظر شون ٦جى الاي وواضع بها حنطه الجرايه فيستدعي صرف كرا دارها لها » . (٣٤) « غره ٢٤ كيالين الايراد بالشون قدموا معروض محال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن انه مرتب لهم ماهيه مدة خمسة اشهر الايراد بالسنه فالان بهذه السنه بحسب اتصال الايراد قد استخدموا زيادة شهرين وطلبوا من ناظر الشون صرف ماهية الشهرين فلم رضي بذلك».

(٣٥) « غره ٦ صورة القايمه المتقدمه من ناظر شون الذخاير عن المطلوب من احمد اغا . . . ومصطفى اغا شيخبندر زاده بمدة اتلاف الجراد » . (٣٦) غره ٦ سعيد افندى جابرى زاده قدم معروض مُحال من طرف حكمدار بك يذكر به ان اهالى محلة الفرافره طالبين منه ستماية غرش عن كسر الاعانه ومخصصين نصفها عليه والنصف على والده والحال ان طلب الكسر المذكور منه لا يستحق ويحصل له مغدوريه لكون اسمه محرر بالمحله من اعلا الاسامي ومغدور بذلك الفيئا فيستدعي النظر بذلك » .

(٣٧) «نمره ١٨٧ صورة كشف الخزينه عن المطلوب من تلقراح» . (٣٨) «نمره ١٨٩ خليل افندي جابرى زاده قدم معروض محال منطرف حكمدار بك يذكر به ان سبق تقدم منه اعراض بخصوص نصف مزرعة برزه التى هى مالكانة بموجب برآه واحيل المعروض للمجلس وحصلت المذاكره لاجلها وانه للان ما صدر له خلاصه واستدعى صدور الامر بحسمها» . (٣٩) «نمره ٧ اهالى محلة السخانه قدم معروض محال منطرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان عيسى اغا متسلم حماه هو من محلتهم [وان تحصم] اعانته من البواقى التى عليهم» . (٤٠) «نمره ٢٥ احيل لمجلس حلب العالى العرض المتقدم من شيخ قرية بلشون المتضمن ان قرية بلشون المذكوره كان نازح اكثر اهاليها وان الان رجع منهم البعض ثم بهذا الاثنا حضر لهم خيال بطلب بواقى الشونه والحال ان الاهالى الذى عليهم الشونه اكثرهم للان ما رجعوا فيستدعى اعطاء المهله فى بواقى الشونه والمساعده فى ارجاع بقية الاهالى» . (٤١) «بيان الاصناف الموجوده بشونه ٤جي آلاي الغير لازمه للآلاي ويطلب ناظر الشونه» . (٤٢) «نمره ١٩٠ محمد اغا الكرجي باشه قدم معروض محال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان له اجرة دواب بالخزينه العامره ومتأخر صرفها له فيستدعى صدور الامر بصرف الكرا المذكور له» .
(٤٣) «نمره ٢٨ بيان الغلال اللازمه لعلاقة ماكولات العساكر لغاية ربيع الاول سنة ٢٥٤» . (٤٤) «نمره ٦ بيان المزارع بناحية عينتاب تابعين تيمار كوركين [المخروج] قيدهم من برآة التيمار» . (٤٥) «نمره ٢٤ ورد تقرير من يحيي افندي بكباشه وكيل مير الاي الطوبجيه يتضمن ان ورد للالاي خلاصه تاريخ ٢٨ ل سنة ٢٥٣ متضمنه قطع اثمان حزامات صوف بالوزن كل اقه بثمانية غروش وانه بعد تحرير رجعه بالثمن قد حضروا اصناف المطاجيه وطلبوا اجرتهم عن شغل الحزامات فما علم كيفية ذلك فيستدعى توضيح ذلك» . (٤٦) «نمره ١٥ الحاج عبد الرحمن الخوام قدم معروض محال منطرف حكمدار حلب يتضمن ان من مدة اربعة اشهر اخذ من عنده» خام للاكفان «وانه طلب صرف الثمن من متسلم حلب فاحاله الى سليم بك ميرالاي السادس والمير المومى اليه آمره باعراض ذلك الي حكمدار حلب فيستدعي صرف الثمن» .
(٤٧) «نمره ٢٣ ورد مناقضه من امير اللوا بجري بك ويذكر بالبند الثالث منها انه وجد بجرنال ٢٨ ش سنة ٥٣ تنقيح جرنالات مجلس كليس ومن ضمنهم مذاكره بخصوص الزيت اللازم لماكولات الجهاديه ويلزم ان يتوزع الزيت بكليس وعينتاب وانطاكيه على

نسق توزيع الزيت بحلب » . (٤٨) « نمره ٦٦ احيل لمجلس حلب العالي العرض المتقدم من ميخائيل كبابه المتضمن انه اخذ منه خيش الى لزوم الميري بمعرفة متسلم حلب فيستدعي قطع الثمن وصرفه » . (٤٩) « نمره ٢٨ الحاج محمد السروان قدم معروض لحضرة حكمدار بك يتضمن ان سابقاً لما استخدم وجعلوه سروان على جمال الميري ترتب له بالمجلس ماهيه مايتين وخمسون غرش شهري وانه الان طلب صرف شهريته من ناظر العماره فلم اعطي له رجعه بالشهريه على موجب الخلاصه واستدعى النظر بذلك » . (٥٠) « نمره ٢٥ بيان كشف الوارد من مصلحة العمارات عن المنصرف بترميم قيسارية تحت القلعه » . (٥١) « نمره ١٩١ احمد اغا رحمون قدم معروض محال من طرف حضرة حكمدار بك يتضمن ان لما كان مامور بتقديم الذخاير بايام الجراد فالذى تصغلم من الروس والسقط دفعه الي السلاخين باستحسان الخواجه نصرى مباشر الخزينه بحلب سابق وانه الان عمال يطالبه ناظر الشونه الذخاير بالف وستماية وستة وتسعين غرش عن ثمن الروس والسقط المذكوره والحال الذي اخذوا الروس موجودين وهم الحاج عثمان والحاج احمد ابن جنيد وخضور اليهودي وصناعيتهم فيستدعي اما تحصيل المبلغ من المذكورين او يعطي لهم كراهم » . (٥٢) « نمره ١٩٢ بيان يكون دفتر تعشير المزارع الذي اعطوا بالالتزام وانفكوا من عهدة الملتزمين حسب الامر علموجب دفاتر المتقدمه من الملتزمين » . (٥٣) « نمره ١٩٣ بيان عدد فدن قرايا الغاب الموجودة » . (٥٤) « نمره ١٩٤ قاسم خادم جامع اوغلبك قدم معروض لحضرة حكمدار بك وبعد ان احيل بالاستعلام من الخزينه احيل للمجلس العالى يتضمن ان قبل تاريخه كان صدر خلاصه من المجلس بصرف ثلاثماية غرش سنوي الى لوازم مصروفات جامع اوغلبك وان بموجب الخلاصه صار للجامع استحقاق سنة ٥٢ وسنة ٥٣ فيستدعي صدور الامر بصرف ستماية غرش عن السنتين المذكورتين ويذكر مباشر الخزينه باعلامه جواباً الى حكمدار بك ان المرتب صرف من خزينة حلب الى جامع اوغلبك بمقتضى الامر الحكمداري الوارد سابقاً ماية وثمانين غرش سنوي وصرف ذلك الى متولي الجامع لغاية سنة ٥١ مارتي وهذا المبلغ مرتب مقابلة حصة الجامع في قرية قورين ومن الحمام الداخلـه ضمن مسقفات وقف الحرمين العايده ايراداتهم للميرى » . (٥٥) « نمره ٢١ بيان المتبقي على اهالي بشنطره زراعين الكيلاريه من تعشير سنة ٥١ بيان كشف الشون عن الوارد اليها باسم خان العسل من اهالي كفرداعل » . (٥٦) محلات حلب واسماء المكنسين بها (٥٧) « نمره ٢٩ قرر

بمجلس حلب العالي من اربابه الحاج يوسف اغا يكن زاده ان مصرف خان خيري بك سرابه مسدود ونجاسته في الطرقات جاريه ويخشى من ذلك الضرر للعساكر الساكنين بالخان المذكور والي ساير البريه ومن حيث ان الخان المذكور هو بايجار الميري فاذا صدر الامر بعمله ومهما تبلغ مصارفه ينقطع على صاحبه من الكرا»

٢٤٩ وتصير كرداراً له

٣ ذي القعدة سنة ١٢٥٣

الامير قاسم شهاب والامير خليل شهاب والامير امين شهاب والشيخ جرجس ابو دبس . ٣١×٢٥ س. من الورق الصكوكي السميك . وهو محفوظ لدى جرجس ابي دبس في معلقة زحله لبنان

الباعث لتحريره انه يوم تاريخه اعطينا وسلمنا عزيزنا الشيخ جرجس ابو دبس قطعة الارض الكاينه فى مالكانتنا قرية المعلقه الواقعة تحت عين الحجر التى حدودها جهة القبله درب العين المذكوره ومن جهة الشرق درب بجوشه ومن جهة الشمال مجرى الماء الذى يسقى الاراضى ومن جهة الغرب المعصره والعين تسليماً شرعياً مطلقاً لكي يغرسها مهما شاء من الاشجار المثمره بحسب الاستطاعه والامكان ويدفع عليها الخراج الموظف على سبيل الخراج الموظف على الاشجار المغروسه باراضى المعلقه ومتى غرسها ونشأت اشجارها فحينئذٍ نوظف عليها الخراج المذكور وتصير له كرداراً لا ينزع من يده ويتصرف فيه بيعاً وشراء من دون معارض وقد ابحنا له انه يسقى الارض المذكوره واشجارها من ماء

العين بقدر الكفايه وبعد كفايته يسقى غيره ولاجل البيان حررنا بيده هذه الحجه الشرعيه تحريراً فى ثلاثة ايام خلة من شهر ذالقعدة الذى هو من شهور سنة الف ومايتين وثلاثه وخمسين هجريه سنة ١٢٥٣

خالص الفواد قاسم شهاب «الختم» خالص الفواد خليل شهاب «الختم»

خالص الفواد امين شهاب «الختم»

[بمنه تعالى] قد اطلعت ونذرت فى هذا الصك وما فى باطنه فوجدته صحيحا شرعيا يسوغ العمل بموجبه شرعا ولا يسوغ لاحد مخالفته قطعا ويمنع المعارض لذلك منعا كليا والله اعلم

الفقير اليه عز شانه
السيد على القادرى
«الختم» نايب بقاع عفى عنه

٢٥٠ القنصلية البريطانية في يافا

١٩ اذار سنة ١٨٣٨

وكيل قنصل بريطانية فى يافه وقنصلها في بيروت . ٢١×٣٠ س . من الورق الصكوكي الرقيق وهو محفوظ في خزانة القنصلية البريطانية في بيروت

عن بيان الانفار الموجوده فى خدامت فيجه قنسولاتو دولت الانكليز السعيده بيافه عيسى زماريا ترجمان اول الان تنزل عن المتجر ومقيد في خدامته فقط عدد ١ معتوق كتانو ترجمان ثانى له ربح نصف صبانه في لد لاجل معاشه

وواضع بها عوضه واحد من الرعايا من دون حمايه وهو مقيد في خدامته عندنا عدد ٢ عبود متري كاتب الكنشالريه والمذكور له مده وامره ماله بيع ولا شرا بل متعاطى خدامته فقط عدد ٣ حسين ابوطه يسقجى وليس له دكان ولا اشغال غير خدامته عندنا فقط عدد ٤ موسي المدبك ومحمد قنبور خدامين ليس لهم اشغال سوا خدامتهم فقط عدد ٦

هولاى الستة انفار المشروحين اعلاه الموجودين في خدامة القنسولاتو السعيده بيافه الذى يخصنا الياس داود مترى سمسارنا وليس له بيع ولا شرا بل متعاطى اشغالنا فقط اولادنا ثلاثه منهم اثنين زغار يتعلموا القراية والكتابه والاكبر حنا مساعد مع سمسارنا باشغالنا فقط

هذه القايمه المحرره باسما الاشخاص المذكورين اعلاه منقوله من دفتر كنشالرية دولت الانكليز السعيده بيافه وممهوره بختم الكنشالريه عن يد كاتبه يوسف فرح المدبك فيجه قنسلوس دولت الانكليز بيافه فى ١٩ شهر اذار غ سنة ١٨٣٨ «ختم القنصلية»

الاوراق السياسية لسنة ١٢٥٤ هجرية

٢٧ اذار سنة ١٨٣٨ – ١٧ اذار سنة ١٨٣٩

٢٥١ نيابة نابلس

غرة محرم سنة ١٢٥٤

قاضي القدس ونائب نابلس . مفقود الاصل مثبوت التاريخ والامضاء . منهُ
نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بنابلس

زبدة الافاضل الكرام خماش زاده الشيخ عبدالواحد افندى زيد فضله غب التحية السنيه نبدى اليك انه قد نصبناك وعيناك من طرفنا نايباً شرعياً بمدينة نابلوس وجنين لتتعاطى فصل الاحكام الشرعيه على قاعدة مذهب الحنفيه عليهم رحمة رب البريه فبناء على ذلك حررنا مراسلتنا هذه اليك واذنا لك بتعاطى فصل الاحكام الشرعيه بين الاهالى وبختم الصكوك الشرعيه والسندات القطعيه وضبط التركات الغير جسيمه [الى] مستحقيها بالفريضة الشرعيه ونصب الاوصيا والنظار وتزويج من لا ولى له من الصغار وان تنيب من شئت عند الاحتياج وعليك بتقوى الله تعالى فى السر والعلانيه وقد فوضنا لك ذلك من غرة محرم الحرام سنة ١٢٥٤ اربع وخمسين ومايتين والف

الفقير السيد على
القاضى بالقدس الشريف

٢٥٢ كاتب المحكمة بالقدس

غرة محرم سنة ١٢٥٤

القاضي علي رمزي والكاتب ابراهيم الخالدي . مفقود الاصل مثبوت التاريخ والامضاء . منهُ نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بالقدس

عمدة الفضلا والسادات الفخام خالدى زاده السيد ابراهيم افندى زيد فضله غب التحية السنية نبدى اليك انه قد اطلعنا على مراسلتين بيدك لقيد الحجج والدفاتر والاموال الخاقانيه [احداهما] من سلفنا السيد على راتب افندى المؤرخه فى سنة خمسين ومأتين والف والثانيه من سلفنا الثاني السيد محمد حمدالله افندى المؤرخه فى اواسط[ذي] الحجه سنة ثلاث وخمسين ومأتين والف ومأذون لك من حضرتهما بضبط السجل وقيد جميع الحجج والدفاتر والاوامر الخاقانيه بمفردك فبناء على ذلك حررنا مراسلتنا هذه اليك واذنا لك بقيد جميع الحجج والدفاتر والاوامر الخاقانيه بمفردك وعليك بتقوى الله تعالى فى ذلك اعلم ذلك والسلام تحريرا فى غرة محرم سنة اربع وخمسين ومأتين والف

السيد على رمزى

القاضى بالقدس الشريف

٢٥٣-٤٦٠ مجلس شورى حلب

٣ محرم سنة ١٢٥٤

هذه اعمال مجلس الشورى في حلب في اثناء سنة ١٢٥٤ وهي مأخوذة عن السجل المحفوظ في مكتبة الجامعة الاميركية في بيروت

نمره ١ قرر بمجلس حلب العالي من اربابه جابري زاده محمد اسعد افندي انه من الاصول المستحسنه ترتيب نظار للقضاوات نظراً لمنافعهم و بمقابلة ذلك مرتب لهم كاتب وماهيات وعليق لخيولهم كيلا يصير للرعايا ثقله فعلى هذا بحيث ان مصاريفهم عادت على القرايا ومع ذلك اذا احد النظار او اتباعهم حضر لقرية و كلفوا الرعايا لماكولات وعليق فيتكرر المصروف على الفلاحين ويحصل لهم مغدوريه فيطلب جناب الافندي المومي اليه اعطاء صوره مستحسنه لذلك فلدي المذاكره رؤي ان ما ذكره جابري زاده هو مناسب [و بمحله] و ينبغي اصدار خلاصات الى نظار القرايا بانهم من الان وصاعد لا يكلفوا الرعايا الى عليق ولا الي مأكولات واذا اقتضي لهم عليق اما يعطوا به رجعه او يشتروه بالثمن و كذلك المأكولات يشتروها بالثمن ثم بعد الان ان ظهر ان احد النظار واتباعهم اخذوا من القرا عليق من دون رجعه من نفس الناظر او ما كولات من دون دفع قيمتها فيكون جزاء الناظر استخدامه بالنظاره ثلاثة

اشهر بدون شهريه ويحصل التجسيس على ذلك وهذه الخلاصه الى سعيد اغا ناظر قضاء الباب والبكليه بعلم وخبر ما قر الرأي عليه بالمجلس العالي فى ٣ م سنه [٢٥٤] وتحررة خلاصه الى محمد اغا رفيعا ناظر قضاء سرمين بتاريخ المذكور نمره ١ وتحررة خلاصه الى ناصر اغا ناظر قضا جبل سمعان بتاريخ المذكور نمره ١ وتحررة خلاصه الى يوسف اغا ناظر قضاء حارم بتاريخ المذكور نمره ١ وتحررة خلاصه الى متسلم ادلب ناظر قضاء الجسر بتاريخ المذكور نمره ١ مجلس غرة م سنة ٥٤

[٢٥٤] «غره ٢ محمود اغا دزدار قلعة حلب قدم معروض مُحال منطوف حضرة البيك حكمدار ايالة حلب يتضمن انه من جملة العوائد التى تخص دزدار القلعه له بارتين على كل راس غنم الذي يُذبح بحلب وعلى الخاروف باره واحده وانـه بهذه السنه تجار الغنم منكرين لذلك العوائد وما اعطوه شيء. وبما ان المرتب المذكور هو معيشه له فيستدعي صدور الامر لتجار الاغنام بدفع عوايـده فلدي المذاكره وطلب سندات من صاحب العرض عن هذا الترتيب فابرز فرمان مؤرخ تجديده سنة ١١٤١ ومضمونه تفويض مقاطعة الاغنام وتوابعه بحلب للمستحفظين بقلعتها بمقابلة علوفتهم على ان ياخذوا محصولات المقاطعه ورسوماتها على حسب القديم ورؤي بحيث الـذي ظهر من مضمون الفرمان ان المرتب المذكور مربوط تحت خدمة العمل للمستحفظين والان في القلعه ليس موجود من المحافظين سوي عساكر الجهاديه والمحافظين السابقين لم موجود منهم احـد اصلًا فعلى هذا ان المرتب المذكور ليس له اصحاب حكم المحلول فينبغي ضبطه لطرف الميري ويطرح هذا القلم بالمزاد ومن كون ان القلم المذكور [كان] ضابطه الدزدار وهو حق الميري ومقتضي تحصيل ماله من الدزدار عن السنين السابقه ولكن من حيث ان هذه العوايد كانت بيد والد صاحب العرض والمذكور هو فقير الحال ومن مدة ستة اشهر توفي والأن سئل من صاحب العرض عن ايراد الذي قبضه من حين وفات والده للان وقرر انـه مقدار مايه وخمسين غرش وتحقق ذلك من وكيل ملتزم باج الاغنـام فعلى هذا بما ان والد صاحب العرض رجل فقير وحاله معلوم فيلزم صرف النظر عن ايرادات التي تناولهـا والد صاحب

العرض بمدة حياته واما ايراد الذي تناوله صاحب العرض من بعد وفاة ابيه مبلغ ماية وخمسين غرش كما تحقق ذلك ينبغي تحصيله منه للخزينه ويلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الي الخزينه بتحصيل الماية وخمسين غرش من دزدار القلعه وقيد ذلك القلم بدفتر الخزينه وحيث انه طرح بالمزاد فحين قراره يصدر به خلاصه بتلزيه وقر الرأي عليه بالمجلس العالي في ٦ م سنة ٥٤ مجلس ٤ م سنة ٥٤ »

[٢٥٥] « السيد محمود الحلبي قدم معروض محال من طرف سعادة البيك حكمدار ايالة حلب يتضمن انه له دارين بمحلة جب اسدالله مأخوذين الي مركوبجية الآي ٢٢جي وللأن ما صرف له كراهم ومن حيث الان مطلوب منه مال الأعانه فيستدعي صرف كرا الدارين له فلدي المذاكره رؤي بحيث حصل الاستعلام من ناظر ورش ٢٢جي آلاي واتضح انه في الحقيقه الدارين المذكوران أخذوا لاقامة العساكر الشعالين وصار لهم مدة احدي عشر شهر وعشرة ايام وكذلك تعين المهندس باشه وارباب الخبره وكشفوا على الدور المذكوره وقرروا ان كراهم يسوي بين الاهالي اربعين غرش شهري وبما ان الميري يلزم له المراعاه فينبغي انيكون كراهم شهري خمسة وثلاثون غرش ويلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الي عمر اغا ناظر ورش ٢٢جي آلاي باعطاء رجعه بكرا الدارين من ابتدا السكني بهم بحساب شهري خمسة وثلاثون غرش كما قر الرأي عليه بالمجلس العالى فى ٩ م سنة ٢٥٤ مجلس ٧ منه »

[٢٥٦] « غره ١ ايتام السيد هاشم الطرابيشي قدموا معروض مُحال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان لهم دار بمحلة الفرافره اخذها ناظر المكتب من محرم سنة ٥٣ فالأن حايط الدار المذكوره الذي على الزقاق متعطل ووقع منه بعض احجار واهل المحاله طلبوا منهم تعميره خيفة من وقوع السقط لكونه على طريق ومن حيث ان الدار المرقومه للأن ما صرف لهم كراها فيستدعوا اعطاهم الكرا ليبادروا بتعمير الحايط المرقوم فلدي المذاكره رؤي بحيث ناظر المكتب يذكر ان الدار المرقومه هي ماخوذه الى الذين يتشوشوا من تلاميذ المكتب ولم مقطوع كراها وطلب قطع الكرا ثم تعين باشمهندس وتوجه كشف على الدار وقرر ان كراها يسوي بين الاهالي ثلاثون غرش وبما ان الميري يلزم له المراعات فينبغي ان يكون كراها للميري بالشهر ستة وعشرون غرش واصدار خلاصه يصرح عليها حضرة حكمدار بك الى علي اغا قائمقام ناظر المكتب باعطاء رجعه

خصم واضافه على الخزينه بكرا الدار من ابتداء استلامها بحساب شهري ستة وعشرون غرش لتصرف لمقدمين العرض ويبادروا بتعمير الحائط بوجه السرعه كي لا يحصل سقطلق لأحد وقر الرأي عليه بالمجلس العالى فى ١٢ م سنة ٢٥٤ مجلس ٨ منه »

[٢٥٧] «نمره ٩ حصة البويه خانه عن سنة ٥٤ محرمي [قيراط ١١/١٢٠] بتعهدة سعادة اسماعيل بك افندي حكمدار ايالة حلب بمبلغ ٣٧٥٠ فقط ثلاثة الاف وسبعماية وخمسين غرش عام الماضي ٣٧٠٠ زياده ٥٠ قبله لما ورد تقرير من حضرة البيك حكمدار ايالة حلب بطرح اقلام المقاطعات الميريه المارتيه والمحرميه بالمزاد بحضور ارباب الرغبات وبحسب امر المشار اليه قد طرحت المقاطعات بالمزاد بحضور ارباب الرغبه ومن الجمله حصة البويه‌خانه وحصل التنشيط والترغيب [للملتزمين] وبعد حصول عدة مزادات للمقاطعات المذكوره قر قرار مزاد حصة البويه خانه على سعادة حكمدار بك بالمبلغ المرقوم عن سنة ٥٤ محرمي كما مشروح اعلاه وحيث كف باقي ارباب الرغبات يدهم عن الزياده فيلزم اصدار خلاصه للخزينه بقيد البدل المشروح على سعادة المشار اليه ثم بخصوص كمرك الامتعه من حيث صدر الامر السامي السرعسكري بضبطه من طرف الميري فلزم اعطاء علم وخبر ذلك للخزينه وتحرير شرطنامة حصة البويه خانه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي فى ١٥ م سنة ٢٥٤ مجلس ١٢ منه »

[٢٥٨] «نمره ١٠ بيان المقاطعات الذي قر مزادهم على الذوات المشروحة اسماهم ادناه خان الزيت بحلب عن سنة ٥٤ محرمى بعهدة محمد اغا كردو بكفالة متسلم اغا بمبلغ ٥٧٥٠٠ فقط سبعة وخمسين الف وخمسماية غرش عام الماضي ٥٦٥٠٠ زياده ١٠٠٠ ميزان سوق الحرير والتحميص عن سنة ٥٤ محرمي بعهدة انطون آدم بكفالة جبران يوسف غزال بمبلغ ٣٢٣٥٠ فقط اثنين وثلاثين الف وثلاثماية وخمسين غرش لا غير عام الماضي ٤٢٠٠٠ عجز السنه ٩٦٥٠ دلالية البالستان عن سنة ٥٤ محرمي بعهدة يسن اغا ششمان بكفالة متسلم اغا ٣٢٠٠ فقط ثلاثة الاف ومايتين غرش عام الماضي ٤٢٥٠ عجز السنة ١٠٥٠ ربع حديقة خاص عن سنة ٥٤ محرمي بعهدة الخواجه [جبرا] غزال بمبلغ ٧٥٠ فقط سبعماية وخمسين غرش عام الماضي ١٣٧٥ عجز السنه ٦٢٥ ساعي باشيه عن سنة ٥٤ محرمي بعهدة الساعي باشه حكم سنة سابق بمبلغ ٥٠٠ فقط خمسماية غرش لا غير سلخانة احمد بك عن سنة ٥٤ محرمي بعهدة السلاخين حكم سنة سابق بمبلغ ٢٠٠٠ فقط الفين

غرش لا غير كتابة دار الغنم عن سنة ٥٤ محرمي على كاتب دار الغنم حكم سنة سابق بمبلغ ١٢٤ فقط ماية واربعة وعشرون غرش ربع كيل عرصه الجديده عن سنة ٥٤ محرمي علي الكسان الكيال حكم سنة سابق بمبلغ ١٠٧٥ فقط الف وخمسة وسبعين غرش نصف سدس قبانة الجديده عن سنة ٥٤ محرمي علي قبـاني الجديده بمبلغ ١٢٥ فقط ماية وخمسه وعشرون نصف سدس دلاليه الحبوبات مستجده عن سنة ٥٤ محرمي علي اوطه باشه خان الدوه الك بمبلغ ١٥٠ فقط ماية وخمسون غرش قبله لما ورد تقرير من سعـادة حكمدار بك بطرح اقلام المقاطعات الميريه المارتيه والمحرميه بالمزاد بحضور ارباب الرغبات وبحسب امر المشار اليه قد طرحت المقاطعات المذكوره بالمزاد بحضور ارباب الرغبه وحصل الترغيب والتنشيط للملتزمين وبعد حصول عدة مزادات للمقاطعات المذكوره قد قر مزاد الاقلام المشروحه اعلاه بالمبالغ المرقومه على الذوات المذكورين وكف باقي ارباب الرغبات يدهم عن الزياده ومن حيث ان بعض الاقلام المذكوره حصل عجز بمالهم عن سنـة سابق وحضرة حكمدار بك اعرض قائمة مزادهم للاعتاب السنيه السرعسكريه وصـدر الامر الكريم لسعادته باعطاء شرطنامات الاقلام المشروحه باسماء الملتزمين بكفالة الكفـلاء المشروحه اسمايهم عن سنة ٥٤ محرمي حسب الاصول كما قر الراي عليـه بالمجلس العالي فى ١٥ م سنة ٥٤ مجلس ١٢ منه سنة ٥٤»

[٢٥٩] «غره ٨ بيان المقاطعات التى قر قرار مزادهم علي خلف اغا تابع متسلم اغا بكفالة الاغا المومي اليه كما مشروح ادناه خانات دار الوكاله عن سنـة ٥٤ محرمي بمبلغ ٣١٠٠٠٠ فقط ثلاثماية وعشرة الاف عام الماضي ٣٥٠٥٠٠ عجز هذه السنه ٤٠٥٠٠ وقف الحرمين الشريفين بمبلغ ١٧٠٠٠ فقط سبعة عشر الف غرش عام الماضي ١٨٠٥٠ عجز هذه السنه ١٠٥٠ دلالية قيومجيان عن سنة ٥٤ محرمي بمبلغ ٣٠٠٠ فقط ثلاثـة الاف عام الماضي ٣٧٠٠ عجز هـذه السنه ٧٠٠ طاحون حارم عن سنة ٥٣ مارتي بمبلغ ٧٠٠٠ فقط سبعة الاف غرش عام الماضى ٤٢٥٠ زيادة هـذه السنه ٢٧٥٠ خانات ادلب عن سنة ٥٣ مارتي هذه مقاطعة خانات ادلب قر قرارهـا ثاني على خلف اغا بمبلغ ٥٥٠٠٠ غرش وذلك بضبطه ١٥ ص سنة ٥٤ دلالية العفص عن سنة ٥٤ محرمي خلف اغا واحمد اغا الجابي بمبلغ ٥٠٠ فقط خمسماية غرش عام الماضي ٩٥٠ عجز السنه ٤٥٠ قبان مشيخة البهار عن سنة ٥٤ محرمي بمبلغ ٢٥٠ فقط مايتين وخمسون عام الماضي ٢٢٣ زيادة السنة ٢٧ قبان ساحـة بزه

عن سنة ٥٤ محرمي بمبلغ ١١٠ فقط ماية وعشرة غروش عام الماضي ١٠٧ زيادة السنه ٣ قبان خان الدبس عن سنة ٥٤ محرمي بمبلغ ٣٠٠٠ فقط ثلاثة الاف غرش عام الماضي ٢٩٨٤ زيادة السنه ١٦ قبان خان ابرك عن سنه ٥٤ محرمي بمبلغ ٣٧٣٠ فقط ثلاثة الاف وسبعمايه وثلاثون غرش عام الماضي ٣٧٢٤ زيادة السنة ٦ نصف قبان القصيله سنة ٥٤ محرمي بمبلغ ٣٧٠ فقط ثلاثماية وسبعون غرش عام الماضي ٢٩٠ زيادة السنه ٨٠ وتحرر خلاصه بتاريخ الخلاصه الذي محرره جانبه للخزينه باعطاء شرطنامه بالاقلام المذكوره »

[٢٦٠] « نمره ١٥ بيان المقاطعات الذى قر مزادهم على الذوات المشروحه اسماهم اغفار الجسر والسكر والسمك عن سنة ٥٣ مارتي بعهدة احمد اغا ابن يس اغا بكفالة متسلم حلب بمبلغ ٤٠٠٠٠ فقط اربعين الف غرش عام الماضي ٣٥١٠٠ زيادة السنه ٤٩٠٠ هذه المقاطعه قر قرارها ثاني على شاكر افندى بمبلغ ٤٠٩٠٠ كما مقيد بضبطه ١٥ ص سنة ٥٤ المحضر باشيه عن سنة ٥٤ محرمي بعهدة . . . يوسف اغا بكفالة حكمدار بك بمبلغ ٢٥٠٠ فقط الفين وخمسماية غرش عام الماضي ١٢٧٥ زياده السنه ١٢٢٥ قبان دكاكين حجج عن سنة ٥٤ محرمي بعهدة ابراهيم ابن الشيخه بكفالة متسلم حلب بمبلغ ٥٧٠ فقط خمسماية وسبعين عام الماضي ٤٥٨ زياده السنه ١١٢ لما ورد تقرير من حضرة البيك حكمدار اياله حلب بطرح اقلام مقاطعات الميريه المارتيه والمحرميه بالمزاد بحضور ارباب الرغبات وبحسب امره قد طرحت اقلام الميريه بالمزاد وحصل التنشيط للملتزمين ومن بعد حصول مزايدة الاقلام مرارًا قد قر قرار مزاد الثلاثه اقلام المشروحين اعلاه على الذوات المذكورين بالمبالغ المرقومه ومن حيث كف باقي ارباب المزاد يدهم عن الزياده فينبغي اصدار خلاصه للخزينه مشروحه من حضرة حكمدار بك بتحرير شرطنامات للملتزمين بكفالة الكفلا عن السنين المذكوره حسب الاصول فى ١٩ م سنة ٢٥٤ مجلس ١٨ منه »

[٢٦١] « نمره ١٦ ستة قراريط من قبان خان العفص عن سنة ٥٤ محرمي بعهدة السيد عمر ابن السيد علي بوكالة حسين اغا جاويش المجلس بمبلغ ٨٣٠ فقط ثمانماية وثلاثون غرش لا غير عام الماضى ١٢٠٩ عجز السنه ٣٧٩ لما ورد تقرير من حضرة حكمدار ايالة حلب بطرح اقلام مقاطعات الميريه المارتيه والمحرميه بالمزاد بمجلس حلب بحضور الراغبين وحيث المقاطعات انطرحت بالمزاد مرارًا وحصل التنشيط والترغيب ومن بعد القرار وجد بعض الاقلام عجزوا عن سنة سابق وحضرة حكمدار بك اعرض قايمة المزاد بالاعتاب

الكريمه السرعسكريه وصدر الامر الكريم لسعادته باعطاء شرطنامات المقاطعات للملتزمين وبأن القبان المشروح اعلاه قرّ مزاده وكف باقي الملتزمين يدهم عن الزياده فيلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حضرة كتخدار بك للخزينه باعطاء شرطنامة حصة القبان المذكور لجاويش المجلس المذكور وقر الراى عليه بالمجلس العالى فى ٢١ م سنة ٢٥٤ مجلس ١٩ منه »

[٢٦٢] « غره ٢٠ بيان المقاطعات الذين قر مزادهم على يسن اغا ابن الششمان بكفالة متسلم اغا مسقفات بانقوسه عن سنة ٥٤ محرمي بمبلغ ١٤٠٥ فقط الف واربعماية وخمسة غروش لا غير عام الماضي ٢١٠٠ عجز السنه ٦٩٥ باج الخيل والحمير والبقر والقتبيه عن سنة ٥٤ محرمي بشراكة الحاج ابراهيم حاكو ٢٦٢٠٠ فقط ستة وعشرين الف وماتين غرش لا غير عام الماضي ١٩٨٠٠ زيادة السنة ٦٤٠٠ لما ورد تقرير من حضرة كتخدار بك بطرح اقلام مقاطعات الميريه بالمزاد بحضور ارباب الرغبات من الملتزمين فبحسب امره طرحت اقلام المقاطعات ومن الجمله القلمين المشروحه اعلاه ومن حيث حصل التنشيط والترغيب للملتزمين وبعد عدة مزادات قر مزادهم على يسن اغا بالمبالغ المرقومه وبعد كف يد الملتزمين اعرض قاية المزاد من طرف كتخدار بك للاعتاب السنيه ومن الجمله اقلام المعجزات وصدر الامر الكريم العالي باعطاء شرطنامات المقاطعات للملتزمين فعلى هذا ينبغى اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة كتخدار بك للخزينه بتحرير شرطنامة القلمين باسم الملتزم بكفالة الكفيل متسلم حلب كما قر الرأي عليه فى غرة ص سنة ٢٥٤ »

[٢٦٣] « غره ١ حضر يوسف الجليلاتي للمجلس وقرر انه هو ورفقاه اشتغلوا مدة ايام بعمل جلالات خيول الطوبجيه واستدعى اصدار خلاصه عن اجرة النفر يومي وابرز علم بختم خالد بك ميرآلاي الطوبجيه يذكر به افادته عن اجرة النفر يومي لكي تتحرر رجعه على الخزينه بموجبه فلدي المذاكره روئي من حيث قبل تاريخه كان ورد صورة استثماره للمجلس عن اجرة شغالة الميري من فعله وغيرهم ومن الجمله محرّر انه اجرة النفر البنا يومي اربعة غروش وعشرة فضه فعلى هذا ينبغي صرف اجرة للانفار الذين اشتغلوا جلالات خيول الطوبجيه كل نفر يومي اربعة غروش وعشرة فضه واصدار خلاصه مشروحه لمير آلاي الطوبجيه باعطاء رجعه باجرة الانفار كما مشروح وقر الرأي عليه بالمجلس العالي فى ١٧ م سنة ٢٥٤ مجلس ١٤ منه »

[٢٦٤] «غره ١٢ الخواجه شكري تاجر مباشر خزينة حلب قدم معروض للمجلس العالي يتضمن انه ورد من اللاذقيه ستون زنبيل آرز من آرز ولي النعم وعند الاطلاع عليه وجد فيه اربعة زنابيل غرقانين وجميعهم كسر وصايرين مثل التراب وانه قد سئل من المكاريه عن سبب تلف ذلك فقرروا ان الزنابيل وقعت بالماء بالطريق ومن حيث ان آرز الاربعة زنابيل تلف وعجز ثمنه فيستدعى حصول المذاكره بما يرى مستحسنا لذلك فلدي المذاكره روي من حيث ان الأرز الذي يذكر عنه مباشر الخزينه هو اربعة زنابيل ثم باثناء المذاكره ظهر من مجاوبته انه حضر آرز عاطل غير الاولي ومجموع العاطل اثني عشر زنابيل وبالمجلس استحسن تعيين مأمور من اربابه صحبة احتساب اغاسه وتوجهوا لمحل الأرز واخرجوا الصاغ لوحده والعاطل لوحده واتضح ان الذى طلع صاغ من الاثنى عشر زنابيل هو ماية واثنين وستين اقة رز والجرك ثلاثماية وتسعة وخمسين اقه وقرروا ان العاطل المذكور اذا تيبس وانهز ربما يباع بسوق الدجاج كل اقـه بعشر فضه او بخمسة وعشرين فضه فعلى هذا بما ان سبب عطل الارز من كون وقعت الزنابيل بالماء والقاطرجيه ما صار منهم تقصير ولكن يلزمهم ضمان نصف قيمة التالف ومن حيث ان الأرز الذي ظهر جرك هو ٣٥٩ اقه فينبغي تسليم نصف ذلك الى القاطرجيه وكل واحد منهم يتسلم نصف الذي عطل بيده والخزينه تحاسبهم بثمن نصف الجرك بحساب كل اقه ثلاثة غروش والنصف الثاني العاطل يتسلم الى وكيل الأرز وبيعه بسعر ما يسوي ويحاسب به الخزينه وكذلك يتسلم الذي ظهر صاغ اقه ١٦٢ وعلى هذا يلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حضرة حكمدار بك للخزينه باجراء العمل على الوجه المشروح ومحاسبة القاطرجيه على الكرا بتمامه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي فى ١٨ م سنة ٢٥٤ مجلس ١٥ منه»

[٢٦٥] «غره ١٣ ورد تقرير من حضرة البيك حكمدار ايالة حلب يتضمن انه قبله تشرف بامر كريم سرعسكري صادر فى ٢ ن سنة ٥٣ مضمونه السامي ان يصير صياغة ماية وثلاثون نيشان احتياج عساكر الششخانه وانه بحسب الامر قد صار عمل ذلك بمعرفة شيخ الصياغ وشيخ الصيارف وارسلوا جميعاً لانطاكيه وانه يلزم بمعرفة اهل الخبره يصير قطع اثمان الفضه بالوجه المناسب وكذلك قطع الاجره لكى بمقتضي الخلاصه يتحرر حافظه بالثمن فلدى المذاكره روي من حيث حصل السؤال والفحص عن اثمان الفضه من تجار المجلس وقرروا ان المايه درهم من فضة الحصوه الطيبه تسوي

من الماتين وسبعين غرش الى المايتين وخمسة وسبعين غرش وكذلك ركبي زاده صادق تجار المجلس على الثمن الذي قرروا عنه تجار المجلس ثم بخصوص الاجره من حيث كشف من الخزينه ووجد بالسابق منصرف اجرة صياغة كل درهم فضه عشرة بارات فعلى هذا ينبغي انيكون ثمن كل ماية درهم فضه للميري بمايتين واثنين وسبعين غرش ونصف ويكون اجرة صياغة كل درهم عشرة بارات واصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك للخزينه بتحرير حافظه بثمن فضة النيشانات والاجره على الوجه المشروحه لكى بموجب الرجعه التي تحضر يصرف الثمن لأربابه وقر الراي عليه بالمجلس العالى فى ١٨ م سنة ٢٥٤ مجلس ١٧ منه »

[٢٦٦] « غره ٢ المعلم الكسان قدم معروض للمجلس العالي ذكر فيه انه بالعام الماضي كان ملتزم الرسنيه وحصل له مغدوريه من قلة مجيء الجماله ثم موجود ثلاثة انفار يتعارضوا الجماله ويأخذوا منهم معلميه بغير حق ومن حيث لم لهم حق بذلك فيستدعي منع الانفار المذكورين من معارشة ذلك فلدي المذاكره روئي بحيث سئل مقدم العرض ثانياً عن الذين يقارشوا مصلحة المعلميه وقرر ان احدهم الحاج بكرى القباني والثاني الحاج خليل القطان واحمد ابن قناعه فهؤلاء يصيروا واسطه بين التجار والجماله ويأخذوا زياده عن الكرا من كل جمل خمسة غروش من الجماله ويقطعوه فى القنطار عشرين اقه ياخذوا كراها لانفسهم وانه بمقابلة اخذهم هذه الزياده اخذ منهم عن ستة اشهر اربعة آلاف وخمسماية غرش ومن حيث الان استحضروا الثلاثة انفار المذكورين وانكروا اخذ الزياده وانهم دفعوا له الرسم على الجمال الذين اكتروهم التجار من الجماله على كل حمل غرشين تماماً واثني عشر باره رسنيه وهنا الذي ظهر ان مبلغ الاربعة آلاف وخمسماية غرش الذي قبضه المعلم الكسان هو بغير حق فيلزم اصدار خلاصه مشروحه لمتسلم حلب بتحصيل المبلغ من الكسان للخزينه وفيما بعد اذا ظهروا الجماله الماخوذ منهم المبلغ فبعد الاثبات يأخذ كل ذي حق حقه ثم متسلم حلب يمنع الثلاثة انفار من اخذ زياده الخمسة غروش وقطع العشرين اقه فى كل قنطار اشد المنع ومن بعد الان لا يتعرض لهذه المقاطعه الا ملتزمها ولا يؤخذ زياده عن الغرشين والاثني عشر باره وخلاصه ثانيه بعلم وخبر ذلك للخزينه وهذه الخلاصه لمتسلم حلب ليعمل بموجبها فى ١٨ م سنة ٢٥٤ مجلس ١٧ منه وتحررة خلاصه للخزينه بتاريخ المذكور غره ٤٤ »

[٢٦٧] « جناب السيد الشيخ محمد وفا افندي الرفاعي قدم معروض محال من

طرف حكمدار بك يذكر به ان طاحون الصيرفي من جملة وقف تكية الخلاصيه وانه الان مراد المداراتيه يطحنوا به للميري ومن كون ان الطاحون المذكور عليه سلف نصف سنه ومراد الشيخ المومي اليه يستكمل اجرة تمام السنه من المستاجر واشتراء زخرة بهـا فيستدعي كف يد المداراتيه عن طاحون التكيه المذكور رعاية لفقراء اهل الله تعالي فلدي المذاكره روي من حيث ان الطاحون المذكور تعين الى المداراتيه مع جملة طواحين حسب استدعاهم والان ظهر ان الطاحون المذكور ماخوذ عليه سلف ودايماً يطحن به طحـين التكيه فعلي هذا ينبغي تسليم الطاحون المذكور الى الشيخ المومى اليه وحيث استحضروا المداراتيه وتنبه عليهم بتسليم الطاحون وامتثلوا ذلك بناء يوجدوا طاحون بدل الصيرفي فيلزم اصـدار خلاصه كي يشرح عليها جناب حكمدار بك الى الشيخ وفا افندي لتكون سنداً بيده كما قر الراي عليه بالمجلس العالي فى ١٩ م سنة ٢٥٤ مجلس ١٤ منه سنة ٥٤»

[٢٦٨] «السيد ابراهيم جابي وقف الحرمين الشريفين قدم معروض للاعتاب السنيه السرعسكريه واحيل للمجلس العالي يتضمن ان خدمة نظارة وجباية وقف الحرمـين الشريفين موجهه عليه بموجب براءه سلطانيه بيده ومن حيث ان هذه الخدمه هي مدار معاش له فيستدعي ابقاه جابي وناظر علي وقف الحرمين تحت يـد ملتزم الوقف او يعطي له الالتزام ببدل سنة سابق فلدي المذاكره روي من حيث مقدم العرض يطلب اعطاء التزام وقف الحرمين وطلب منه كفيل باداء المبلغ الذي يقر عليـه المزاد فعجز عن تقديم الكفيل فعلي هذا لا يعتبر مزاده ويعطى لمن يرغبه بالمزاد واما الجبـايه والنظاره بحيث مقدم العرض قدم براتين ناطقات بتوجيه نظارة وقف الحرمـين الشريفين بمحروسة حلب وجباية الوقف بكليس واعزاز باسمه باقجايات تجمع سنوي ماية وخمسة غروش فعلي هذا ينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمـدار بك الي مقدم العرض يتناول الماية وخمسة غروش وظيفة الجبايه والنظاره من ملتزم وقف الحرمين سنوي هذا اذا لم يرضي الملتزم يستخدم مقدمه والملتزم مخير باستخدامه وعدمه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي فى ٢٣ م سنة ٢٥٤ مجلس ٢١ منه»

[٢٦٩] «ورد رجعه بختم ناظر المواشه باخذ عشرين خيش ابيض لاجـل تعباي الطرب ماخوذين من ابراهيم اليهودي في ٢٣ ل سنة ٥٣ انقطع بالمجلس بمعرفة التجار ثمن كل خيشه من الخيش المحرره اعلاه التى هى كونيـات قهوه بخمسة غروش للميري كل

واحده وصار رعايه للميري غرش واحد في كل واحده حيث تحقق ان ثمن الواحـده بين الاهالي ستة غروش فيلزم ناظر الابنيه يعطي رجعة اضافه بثمن كل واحده خمسة غروش فى ٧ م سنة ٢٥٤ »

[٢٧٠] « غره ١٧ عبدالله اغا متسلم حلب حالاً قدم تقرير للمجلس العالي يتضمن ان من جملة مقاطعات المطروحه بالمزاد نصف قبان خان الزيت لم احد رغب به من القبابنه وان بدل التزامه بالعام الماضي الف وثلاثماية وثمانية واربعين غرش وانـه سأل من ملتزم عام الماضي عن سبب عدم تقدمه لاخذ القبان فقرر انه بالشرطنامه يـذكر ان له ياخذ على كل زكرة زيت ثلاث بارات ولم يذكر بها عوايد الزيت التي من عشرون سنه يتناولوها القبابنه واستدعى المتسلم المومى اليه المذاكره بذلك وان العوايـد انكان صحيح جاري تناولها من القديم وهي حق الميري يقتضي ايضاحها لاجل رغبة الملـتزمين وانكان لم لها صحه يعطى القرار بما يوافق فلدي المذاكره روئي من حيث ان الـذي مرتب للميري على قنطار الزيت تسعة غروش والأن لاجل التحقيق عن عوايد القباني من الزيت استحضروا امناء المصـابن وسئل منهم عن ذلك فقرروا ان المرتب للميري على قنطار الزيت تسعة غروش وما كان يوخذ زيت عـين لا من طرف قباني ولا كاتب وكذلك استحضر السيد شريف قباني القبان المذكور وسأل عن ذلك فقرر انـه اخذ القبان لاجل ان ياخذ عين زيت والملتزم منعه من الاخذ والان تحقق ان ليس له حق في اخذ زيت عين فعلى هذا بما ان بالشرطنامه لم محرر ان يوخذ عوايد زيت للقباني بل له على كل زكره ثلاث بارات فقط فاذاً ينبغي منع اخذ زيت من الزياته مطلقاً عـدا المرتب للميري وحيث ان عوايد الثلاث بارات المرتبه على تقبين الزكره هي ما عدا التسعة غروش التي للميري والان القبان المذكور لم حصل له راغب فعلى هذا لاجل عدم تنزيل ماله عن سنة سابق ينبغى ضم بدل سنة سابقه نصف قبان المذكور الذي هو مبلغ الف وثلاثماية وثمانية واربعين غرش على ملـتزم خان الزيت عن سنة ٥٤ محرمي والملتزم يعين للخان قباني بحيث لا ياخذ ولا درهم زيت بل يأخذ على تقبين كل زكره ثلاث بارات فقط ولزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك للخزينه يضم القبانيه على الملتزم بالمبلغ المذكور عن سنة ٥٤ محرمى وخلاصه ثانيه للملتزم محمد اغا نازي واجراء العمل كما قر الراى عليه بالمجلس العالى فى ٢٦ م سنة ٥٤ مجلس ٢٤ منه وتحررة خـلاصه الى الملتزم محمد اغا نازي بتاريخ المذكور ليعمل بموجبها »

[٢٧١] « نمره ١ ناظر ورشة مركوبجية ألاي الرابع بياده قدم اعراض للمجلس العالي واستدعى به اخراج كشف من قيود المجلس عن ثمن الغزل الذي بغير برم لكى بموجبه يعطى رجع بالثمن لاصحاب الغزل الماخوذ احتياج الورشة المذكوره فلدي المذاكره من حيث كشف من قيود المجلس عن ثمن الغزل الذي بغير برم ووجد لم مقطوع له ثمن ثم استحضر عينة الغزل المأخوذ ونظروها تجار المجلس وظهرة انها نمرة ١٦ تسوى الاقه عشرين غرش فعلى هذا ينبغي انتكون ثمن اقة الغزل الذي بغير برم للميري بتسعة عشر غرش ١٩ والغرش يكون رعايه للميري ولزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الي ابراهيم بك ميرالاي الرابع باعطاء رجعه بثمن الغزل على الخزينـه حكم الاثمان المشروحه كما قر الرأي عليه بالمجلس العالي فى ٢ ص سنة ٥٤ مجلس غرة ص سنة ٥٤ »

[٢٧٢] « نمره ١٨ بتاريخ ١٥ ذا سنة ٥٣ كان تقدم تقرير من الخواجه شكري مباشر خزينة حلب يتضمن ان حضر له من المجلس العالي قوايم واردين من نظار قرايا الميريه عن محصولات المزارع الذين كانوا تلزموا وصدر الامر الكريم بفكهم من الالتزام بناء تصير موازنه بالخزينه عن اصل مبلغ الالتزام وعن ثمن المحصولات التي تحققت على يد النظار وارسل له علم بيان اثمان اصناف الغلال اسعار الاهالي ومن الجمله وجد ثمن كل شنبل من صنف العدس بسبعة عشر غرش يحكم ثمن كل اردب ٣٧ غرش و٣ باره وان قد كشف من دفاتر الخزينه عن اثمان هذا الصنف فوجد مقطوع ثمن كل اردب بمعرفة المجلس بخمسة واربعين غرش وثمانية وعشرون فضه من ثمن شونة هذه السنه وانه بذلك يكون حاصل مغدوريه للميري على اسعار الاهالي في كل اردب ثمانية غروش وخمسة وعشرين باره واستدعى النظر بذلك فلدي المذاكره رؤي ان ما ذكره مباشر الخزينه بخصوص الفرق المذكور فالحق بيده ولكن من حيث قبله لما حضرو مشايخ قرايا الميريه لاجل ترتيب الغلال على الفدن بدل عشر وتعهدوا بتقديم شونة سنة ٥٢ مارتى بسعر شونة عام الذي قبلة وعرض الامر للاعتاب الحكمداريه وصدر الامر بالعمل بموجبه وبعده تهاودت اسعار العدس وبما ان الامر الحكمدارى صادر بابقاء اسعار الغلال حكم سعر شونة سنة ٢٥١ مارتي فاستحسن اعراض المذاكره للاعتاب الحكمداريـه ولدى تقديمها ورد امر سعادة المشار اليه انه ما دام كان اصل المرام المقصود بصدور امر سعادته السابق بقطع فيئات اثمان غلال الميري بهذه السنه باسعار العام الماضى كان مبني على صيانة جانب الميري من المغدوريه وذلك للعلم ان اسعار العام الماضي ارخص من اسعار هذه

السنه وكان هذا المقصد والان ظهر الفرق باثمان صنف العدس فيقتضي ان يصير تنزيل مبلغ هذا الفرق الواقع في فيئات ثمن العدس فعلى هذا بمقتضى امر دولته ينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها حضرة حكمدار بك الى الخزينه بجلب بتنزيل ثمانية غروش وخمسة وعشرين فضه من كل اردب عدس واجراء حساب قرايا حاب على هذا المنوال عن سنة ٥٢ مارتي كما قر الرأي عليه بالمجلس العالي فى ٢٨ م سنة ٢٥٤ مجلس ٢٧ منه وتحررة خلاصه الى خزينة كليس نظيرة خلاصة اعلاه بتاريخ غرة ص سنة ٥٤ ليعمل بموجبها نمر ٣ وتحررة خلاصه الي خزينة عنتاب نظيرة خلاصة اعلاه بتاريخ غرة ص ليعمل بموجبها نمره ١ وتحررة خلاصه الى خزينة انطاكيه نظيرة خلاصة اعلاه بتاريخ غرة ص سنة ٢٥٤ ليعمل بموجبها نمره ٢ »

[٢٧٣] « نمره ١٩ جناب وكيل ناظر المجلس العالي حرّر تذكره الى سعادة حكمدار بك افندي المحترم تتضمن ان بلغ جنابه من بعض اهالي محلة الفرافره ان حسين جاويش المجلس حاصل منه ارتكابات توجيه عدم الرخصه بالسكنى فى قوناق الشوري [خالاً] عذر المذكور ونبه عليه بالخروج من القوناق المذكور واعرض ذلك للمجلس فاستحسن بعد ذلك عدم استخدام الجاويش المرقوم بالمجلس وان يعرض واقعة ذلك لسعادة الحكمدار المشار اليه كي ان تحسن عند حضرته رفت حسين جاويش المذكور واستخدام ابو حسن الجاويش حيث هو موجود بالمجلس الان اما غيره فعب اعراض ذلك لسعادة الحكمدار المشار اليه فورد الجواب من سعادته خطاباً لجناب وكيل ناظر المجلس بان هذا شيء مختص بالمجلس والذي يرى مستحسنا يجري مجراه فلدي المذاكره بالمجلس رؤي انه يقتضي من الآن وصاعد المنع الي حسين جاويش من الخدامه بالمجلس ويستخدم مكانه ابو حسن الجاويش الموجود الان بالمجلس ويصدر خلاصه مشروحه من حضرة حكمدار بك افندي الافخم للخزينه العامره برفت اسم حسين جاويش واثبات اسم ابو حسن الجاويش بدلاً عن المرقوم وبصرف ماهية حسين جاويش الي ابو حسن الجاويش وقر الراي عليه بالمجلس العالي وبناء على ذلك قد تحررة الخلاصه من ديوان مجلس شوري حلب العالي ليعمل بموجبها فى غرة ص سنة ٢٥٤ مجلس ٢٩ منه »

[٢٧٤] « نمره ٢٢ بيان الاقلام الذين قر مزادهم بعهدة [حسن] يوسف اغا عن سنة ٥٤ محرمي كما مشروح بكفالة متسلم اغا قرباط اغاسيه ١٣٠٠٠ فقط ثلاثة عشر الف غرش لا غير عام الماضي ١٥٢٠٠ عجز السنه ٢٢٠٠ كمرك القنب بمبلغ ٢٧٠٠ فقط الفين

وسبعماية غرش لاغير عام الماضي ٢٦٥٠ زيادة السنة ٥٠ لما ورد تقرير من حضرة حكمدار بك بطرح اقلام مقاطعات الميريه بالمزاد بحضور ارباب الرغبات من الملتزمين فبحسب امر المشار اليه قد طرحت اقلام المقاطعات بالمزاد بحضور الراغبين وحصل التنشيط والترغيب لهم ومن بعد حصول عدة مزادات قر قرار القلمين المذكورين على يوسف اغا بالمبالغ المرقومه ومن حيث كف باقي ارباب المزاد يدهم عن الزياده وكانت عرضت قائمة المزاد من طرف حكمدار بك للأعتاب السرعسكريه وصدر الامر باعطاء شرطناماتهم للملتزمين فعلى هذا لزم اصدار خلاصه لخزينة حاب بتحرير شرطنامة القلمين باسم الملتزم المذكور كما قر الرأي عليه في ٣ ص سنة ٥٤ مجلس ٢ منه»

[٢٧٥] «ورد رجعه بختم مصطفى افندي ناظر مخازن ألاي الطوبجيه تتضمن اخذ ثمانية عشر مقطع خام لزوم آلاي الطوبجيه ومستدعي قطع الثمن ليصرف اصاحبه السيد يوسف فلدي المذاكره رؤي من حيث حصل التحقيق عن اثمان المقاطع من ارباب الخبره واتضح ان التوب يسوي اثنين وعشرين غرش الذي طوله ستة عشر ذراع فعلى هذا انيكون ثمن التوب الذي هو ذراع ١٦ للميري بواحد وعشرين غرش ويكون الغرش رعايه للميري ولزم اصدار خلاصه مشروحه لناظر مخازن الاي الطوبجيه باعطاء رجعه بالثمن على الوجه المشروح ليصرف لاربابه من خزينة الميري كما قر الرأي عليه بالمجلس العالي في ٣ ص سنة ٢٥٤ مجلس ٢ منه»

[٢٧٦] «غره ٢١ شيخ واهالي حرفة الصياغ قدموا معروض مُحال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان النيشانات الذين انعملوا قبل تاريخه قد تروبص منهم بحضور شيخ الصياغ وغيره فطلع عيارهم كل ماية درهم تسعين درهم وقيراطين ومن حيث فى السابق لما انعملت النيشانات انحسب لهم حريق روباص وعجق الذي يطلع في كل ماية درهم سبعة دراهم فيستدعوا الان يحسب لهم الفرق المذكور فلدي المذاكره رؤي من حيث انه حينما انقطع ثمن فضة النيشانات وكرا الصياغه كان كشف من الخزينه عنمقدار الاجره ومن الجمله ورد بالكشف انه بتاريخ ٩ ش سنة ٥١ لما انصاغ نياشين فبوقتها ظهر نقص روباص في كل مأية درهم خمسة عشر درهم فارتفع منها سبعة دراهم على الميري بمقابلة نقص الشغل وذلك بحسب قرار المجلس فعلى هذا ينبغي ان يعاملوا الصياغ كما كان حسب لهم بالسابق في كل مأية درهم سبعة دراهم تخصم لهم وتضاف بالمحافظه ولزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك للخزينة العامره باجراء العمل

على الوجه المشروح كما قر الرأي بالمجلس فى ٣ ص سنة ٢٥٤ مجلس ٢٧ منهُ»

[٢٧٧] «نمره ١ ورد تقرير من حضرة البيك حكمدار ايالة حلب يذكر به ان مصلحة دباغخانة الميريه ليست [بتعليه] وضروري ملاحظتها ورؤية ما يلزم لها وانه من ابتدا نشوها لغاية الان صاير ادارة نظارتها بمعرفة ضباط من العساكر الجهاديه ومن المعلوم ان العساكر الجهاديه ليس لهم اقامه دايمه بجهة واحده وبحسب ذلك لا بد يحصل بلبله لاحوال هذه المصلحة وان الذي رآه سعادته اوفق لها ان يترتب لادارتها ناظر مخصوص ويكون حسين بيرون ناظر شونه ٦جي الاي بياده ناظر على المصلحه المرقومه وانه يلزم يستحضر الاغا المذكور للمجلس وينظر انكان فيه اللياقه والدرايه لادارة هذه المصلحه كالواجب تصدر له خلاصه وانكان يوجد احد غيره اوفق منه ينظر الاوفق فلدي المذاكره رؤي ان ما ذكره سعادة حكمدار بك من ترتيب ناظر مخصوص لمصلحة دباغة الميري فهو بمحله ومن حيث استحضر حسين اغا بيرون للمجلس وكاف لهذه الخدمه وتعهد بالقيام بها واستدعى ترتيب كاتب للمصلحه او بلوك اميني فعلى هذا بحيث الاغا المومى اليه تعهد بالقيام بهذه المصلحه فيلزم تعيينه لنظارة المدبغة الميريه وتعيين له بلوك اميني من احد الالايات الموجوده بحلب الذي ينتخبه سعادة حكمدار بك حيث البلوك اميني ماهيته مرتبه من الاصل في الألاي وازم اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار ايالة حلب الي حسين اغا بيرون بالمباده للمصلحه ويكون ناظرًا على المدبغه كما قر الراي عليه بالمجلس العالى فى ٣ ص سنة ٥٤ مجلس ٢٧ م سنة ٥٤»

[٢٧٨] «نمره ٢ المعلم حنا مباشر خزينة عنتاب قدم معروض لحضرة حكمدار ايالة حلب وبعد ان احيل لمجلس عنتاب احيل للمجلس العالى مضمونه انه حضر لخزينة عنتاب دفاتر باستيمارة الاعانه من طرف مامورين تحرير الاعانه بدون تمويل وان جملة مرار اعرض عن ذلك لمجلس عنتاب لاجل تمويل الانفار فيجاوبوه بان التمويل يكون من بعد تنزيل اعانة المتوفين من اعانة النشو في سنة ٥٢ ومن حيث ان الذي يعلمه ان بخزينة حلب [مرادهم] بان اعانة المتوفين تتوزع على الموجودين وارباب مجلس عنتاب لم قبلوا من ذلك حيث ان فى حلب كان تحرير الاعانه عن سنة ٥١ مارتي وعنتاب تحررة الاعانة سنة ٥٢ مارتي وقر رأيهم بأن اعانة الاموات تتنزل من اعانة النشو من كون لم موجود بيده امر بذلك فاستدعى النظر بذلك فلدي المذاكره رؤي من حيث الاصول الجاري بخصوص الاعانه انه بكل

واس سنة تتنظم دفاتر الاعانه وترفت اسماء المتوفين وتثبت اسماء النشو وحيث الان بالمذاكره ظهر من تقرير المباشر المذكور ان عدم تحرير النشو بكل سنه هو من عدم المعرفه باصول الاعانه ثم الان طلب منه كشف عن اسماء الذي ظهروا بالتحرير وتبين ان المتوفين من القرايا ومن نفس عنتاب نفر ٦١٤ ونشوا نفس ٩٦٨ سنة ٥٢ والانفار الساقطين من سنة ٤٨ نفر ٨٧٥ فعلى هذا ينبغي اسقاط المتوفين من نشوا الجديد الذي هو نفر عدد ٩٦٨ فيبقى الفايض للميري نفر ٣٥٤ مستجد من غير الساقطين الذي عددهم نفر ٨٧٥ واما التمويل الذي جري بعنتاب عن سنة ٥٢ مارتي حكما ظهر من مذاكرة مجلس عنتاب لحق نشو المستجدين كان في سنة ٥٢ فلا بأس ان يبقى تنظيم دفاتر عنتاب حكم سنة ٥٢ والنشو من بعد اسقاط المتوفين منه يضاف لجهة الديوان والساقط يحاسب على الماضي وبذلك لا يكون حصل غدر للاهالي والميري يكون اخذ حقه ولاجل اجراء العمل على الوجه المشروح لزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الي مباشر خزينة عنتاب باجراء حساب الاعانه بعنتاب على الوجه المشروح كما قر الراي عليه بالمجلس العالي فى ٣ ص سنة ٢٥٣ مجلس ٢ منه »

[٢٧٩] « بتاريخ ٣ ص سنة ٥٤ انقطع بالمجلس ثمن كراسي صغار نظير الذين يستعملوهم بالقهوات كل كرسي باره ٢٨ ثمانيه وعشرين باره وذلك واردين من طرف متسلم اداب واخذوا لورشة دردنجي الاي بموجب رجعة الناظر المرقوم باستلامهم وتحرر لهم الثمن علي ورقه من المجلس وختم بختم المجلس بتاريخه ولزومهم لاجل جلوس شغالين المراكيب عليهم »

[٢٨٠] « نمره ٢ احمد افندي ناظر شونه الذخاير بحلب قدم اعراض للمجلس العالي ذكر فيه ان ورد له رجع لحم خشن منصرف من اهالي قرية الدانه الى الايات الجهاديه ومن كون ان اللحم المذكور ليس له اثمان بطرفه فيستدعي قطع الثمن بالمجلس العالي فلدى المذاكره روي من حيث استحضروا البعض من ذباحين وبياعين لحم الخشن المذكور وسئل منهم عن اثمانه بين الاهالي وقرروا ان ثمن لحم الضعيف الذي يكون بقره او اثواره معطله مكسره فهذه تسوى اقة اللحم منها عشرين باره وان لحم السمين تسوى اقته ستون باره فعلى هذا بحيث ان الذي اتضح بالمذاكره ان وقت مرور العسكر على قرية الدانه لم كان عندهم غنم فذبحوا بقر صاغ فعلى موجب اخبار بياعين الصنف المذكور اذا حُسب ثمن لحم الخشن الضعيف او السمين بقلب بعضه فتكون ثمن الاقه غرش واحد

فعلى هذا ينبغى ان يحاسبوا اهالي الدانه على ثمن الاقـه باربعين باره ولا يصير لهم عذر بذلك ولازم اصدار خلاصه ليشرح عليها حضرة حكمدار بك لناظر شون الذخاير باعطاء رجعة خصم واضافه على الخزينه بثمن لحم الخشن كما مشروح وقر الراي عليه بالمجلس العالي فى ٨ ص سنة ٢٥٤ مجلس ٤ منه»

[٢٨١] «نمره ٤ اهالي قرية القطيره قدموا معروض محال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن انه بحسب وفات شيخ قريتهم بهذه السنه بقية القرية المذكوره داشره ومصالح الميري معطله فيستدعوا صـدور الامر الى ناظر نظار قرايا الميري بنصب شيخ لقريتهم لاجل تعاطي امورها فلدي المذاكره رؤي من حيث سعادة حكمدار بك احال اعراض مقدمينه الى ناظر نظار القرايا شيخبندر زاده والاغا المومى اليه احضر اصحاب العرض وبحضوره انتخبوا حسن ابن محمد الحامض من اهالي قريتهم شيخاً عليهم ثم المنتخب المذكور تعهد بالمجلس بالقيام بخدمة المشيخه بالصداقه من غير قصور فعلى هذا ينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار حلب الى محمد اغا رفيعا ناظر قضاء اريحا وسرمين بمشيخة المذكور وينبه عليه بذلك كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٩ ص سنة ٢٥٤ مجلس ٦ منه»

[٢٨٢] «نمره ٣ تقدم عرض الى سعادة حكمدار بك افندي المحترم من اغة اونباشية اغوات محلات حلب ومن الاغوات بالمحلات المرقومين وسعادة المشار اليه احال اعراضهم الى المجلس العالي يتضمن اعراضهم ان قبل الان حصل ترتيب الاونباشيه على المحلات وصدر الامر في تكنيس المحلات فبحسب قرار المجلس العالي قد نبهوا على مشايخ المحلات باجراء تكنيس المحلات حسب الامر فجري عمل ذلك مدة شهر وبعده نظروا المحلات ما عمال يصير بهم تكنيس فسئلوا من مشايخ الحارات فاجابوهم بان هم دفعوا اجرة التكنيس المقطوعه بالمجلس من كيسهم وما احد اعطاهم شيء واستدعوا النظر بذلك فلدي المذاكره بالمجلس رؤي من حيث قبل الان صار ترتيب اجرة المكنسين بالمجلس فيقتضي ان كلٌ من مشايخ المحـلات اذا لم يعطوه شيء اهالي المحله عن اجرة الكنّاسه المعينه من طرف المجلس فيعرضوا عن ذلك لمتسلم اغا كي يحصّل لهم الاجرة المذكوره ولاجل اجراء العمل على الوجه المشروح لزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حضرة حكمدار بك الى متسلم حلب المومي اليه باجراء العمل بمساعدة مشايخ المحلات حينما يتشكوا من عدم اعطاء اهالي المحلات اجرة التكنيس لهم ويحصل ذلك من اربابهـا

لشيخ المحله ومن بعد ذلك ان حصل تواني بامر التكنيس فيبقى الملام على مقدمين العرض وقرّ الراي عليه بالمجلس العالي في ٩ ص سنة ٢٥٤ مجلس ٦ منهُ »

[٢٨٣] « نمره ٢ لما ورد تقرير من حضرة البيك حكمدار ايالة حلب المتضمن لزوم انتخاب ذوات من المجلس وتعيينهم لجرد شون ذخاير حلب واصدار خلاصات لمجالس الايالة بالمبادره للعمل بجرد اشوانهم حسب الاصول فروئي من حيث حصل انتخاب مامورين من المجلس وتعينوا للجرد وصار مقتضى اجرآء ذلك ايضاً بمجالس الايالة كي ينتخبوا ذوات لجرد اشوانهم قبل فتوح ورد البيدر الجديد فلزم اصدار خلاصه ليشرح عليهم حكمدار بك الى المجالس كليس وعنتاب وانطاكيه باجراء العمل على الوجه المشروح كما قر الراي عليه بالمجلس العالى وهذه الخلاصه لمجلس عنتاب ليعمل بموجبها فى ١١ ص سنة ٢٥٤ مجلس ٩ منهُ وتحررة خلاصه لمجلس انطاكيه بتاريخ المذكور نمره ٢ وتحررة خلاصه لمجلس كليس بتاريخ المذكور نمره ٢ »

[٢٨٤] « نمره ٤ احمد افندى ناظر شونه الذخاير بحلب قدم معروض لمجلس حلب العالي ذكر فيهِ ان قبل الان بحسب مضايقة الشونه قد اخذ من انبار جناب الحاج عبد الرحمن افندي مقدار ثلاثة وثمانون شنبل حنطه ومن حيث مقتضى تحرير رجعه على الخزينه بثمن الحنطه المذكوره فيستدعي قطع الثمن بالمجلس لكي بموجبه تتحرر الرجعه فلدي المذاكره روئي من حيث ان بوقت شدة الاحتياج الي الغلال كان احمد افندى ناظر شونه الذخاير اشترى حنطه من الجلبجيه للشونه والان سئل منه عن ثمنها وعن مقدار ما تسوي حنطة جناب الحاج عبدالرحمن فقرر ان الحنطه الذي اشتراهـا من الجلبجيه سعر الشنبل خمسة وستين غرش وهي اميز من حنطة الحاج عبدالرحمن افندي فعلي هذا لاجل رعاية الميري ينبغي ان يكون شنبل حنطة الحاج عبدالرحمن افندى باثنين وستين غرش ونصف ويلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الي احمد افندي ناظر الشونه باعطاء رجعة خصم واضافه على الخزينه بسعر الحنطه المذكوره كل شنبل باثنين وستين غرش ونصف كما قر الراى عليه بالمجلس فى ١٥ ص سنة ٥٤ مجلس ١٣ ص سنة ٥٤ »

[٢٨٥] « نمره ٢٨ مقاطعة اغفار الجسر والسكر والسمك عن سنة ٥٣ مارتي بعهدة جناب شاكر افندي معاون ولي النعم ٤٠٩٠٠ فقط اربعين الف وتسعمايه عام الماضى ٣٥١٠٠ زياده السنه ٥٨٠٠ خانات ادلب عن سنة ٥٣ مارتي بعهدة خلف اغا تابع متسلم حلب بكفالة متسلم اغا بمبلغ ٥٥٠٠٠ فقط خمسة وخمسين الف غرش عام الماضي ٥٢٦٠٠ زيادة

السنه ٢٤٠٠ لما ورد تقرير من سعادة حكمدار بك افندي المحترم بطرح اقلام المقاطعات الميريّه بالمزاد بحضور الراغبين فبحسب امر سعادته قد طرحت الاقلام بالمزاد ومن بعد حصول عدة مزادات وتنشيط الراغبين للزياده قر قرار القلمين المشروحين علي الذوات المذكوره بالمبلغ المرقوم وكف باقي ارباب المزاد يدهم عن الزياده فلزم اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك الي الخزينة العامره بتحرير شرطنامه باسم الملتزمين الموعي اليهم حسب الاصول وكما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٦ ص سنة ٥٤ مجلس ١٥ منهُ »

[٢٨٦] « نمره ٢٧ صادق اغا السلحدار قدم معروض محال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان قبان باب النيرب كان مالكانة والده وبوفاته تقيد محلول للميري وانه بوقته استدعي واستاذن بجلب براة القبان المذكور من الاستانه باسم اولاده وصدر له الاذن بذلك فالان حضروا البرات فيستدعي امعان النظر بهم وصدور خلاصه برفع قيد القبان المذكور من دفاتر الخزينه وتسليمه له فلدى المذاكره رؤي من حيث ان صاحب العرض كان قدم اعراض بالاستيذان من الاعتاب العليه السرعسكريه بجلب براة قبان باب النيرب باسمه والان من مطالعة العرض المذكور وجد انه بعد الاستعلام عن هذا الخصوص من حكمدار حلب محرّر على العرض المذكور بقلم كان الديوان العربي (استانبولدن توجيه ايتـديرك) وصاحب العرض ارسل احضر براتين بالقبان المذكور مؤرختين فى ١٥ جا سنة ٥٢ احداهما ناطقه بتوجيه نصف قبان باب النيرب من محلول محمد باسم سلحدار زاده محمد صالح والثانيه ناطقه بتوجيه نصف القبان المذكور ايضا من محلول محمد باسم محمد شريف اولاد مقدم العرض فعلي هذا بما ان البرات تطالعوا بالمجلس وما بهم ما يقال فينبغى اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك المحترم الي الخزينه العامره برفع قيد قبان باب النيرب من دفاتر الخزينه وتسليمه لصاحب العرض كي يتصرف بموجب البرات وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٦ ص سنة ٥٤ مجلس ١٥ منهُ وتحرر خلاصه لتكون سندًا بيد صاحب العرض»

[٢٨٧] « نمره ٤ عن بيان الباقي من اعشار مزرعة ماعز سنة ٥١ مارتي

	غروش	
٢٨	٢٩٧	باقي اعشار غلال طرف اهالي كفر دريان
٠٠	٥٧٥	مقطوع صيفي على جميع المزرعه

٢٢ / ١٠ ١٥٠٩ / ٢٣٨٢ مقطوع غلال طرف اهالي كفر عروق

الشيخ عمر الشماع خادم السادات الكياليون قدم معروض لسعادة حكمدار بك واحيل للمجلس يتضمن ان بالعام الماضى قر مزاد مزرعة ماعز عليهم لكون يزرعوها اهالي كفردريان مالكانة مشايخ الكياليه وان بدل التزامها مبلغ ٥٢٠٠ غرش وانه بعد ما قسموا المزرعه المذكوره صدر الامر بان المزارع ينفكوا من الالتزام فاعشارها الذي دفعهم اخذهم للشونه فالان اخبروه علي انه مطلوب من كفر دريان عن مزرعة ماعز الفين وثلثماية وسته وثمانين غرش خساره والحال ان اعشارها توفي ببدل الالتزام وتزيد فلأي شي عمال تطلب هذه الخساره من كفر دريان مالكانتهم واستدعي النظر بذلك فلدي المذاكره روي من حيث ان المزارع الذين كانوا بالالتزام بالعام الماضي وصدر الامر الكريم بفكهم من الالتزام في المجلس اعطي القرار بامتثال الامر الكريم بضبط الاعشار المزارع علزمة الميري وتطلب الغلال من محلاتها والأن سئل من الخزينه عن طلب مبلغ النقديه من ماعز عن اي شيء وورد كشف ببيان المطلوب من كفردريان ومن ومن كفر عروق وذلك عن بقايا اعشار سنة ٥١ مارتي وليس كما استدعوا من سنة ٥٢ التي كانت بالالتزام كما مشروح اعلاه فعلي هذا ينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى يوسف اغا ناظر قضا حارم بتحصيل المايتين وسبعه وتسعين غرش وثمانيه وعشرين باره عن باقي اعشار كفر دريان من اهالي كفر دريان وتحصيل مبلغ الالف وخمساية وتسعة غروش واثنين وعشرون باره عن باقي اعشار كفر عروق من اهالي كفر عروق وتحصيل مبلغ صيفى المزرعه وقدره خمساية وخمسة وسبعين غرش من اهالي كفر دريان ومن اهالي كفر عروق بعد تقسيم المبلغ وبيان ما يخص كل محل بمعرفة الناظر المومى اليه والرعايا وقر الراي فى ١٦ ص سنة ٥٤ مجلس ١٥ منهُ »

[٢٨٨] «غره ٣٠ بيان اقلام ميريه قر مزادهم والاقلام المذكوره تابعين مقاطعة كمرك الامتعه المضبوط على ذمة الميرى مقاطعة الدمغه والسقال بحلب عن سنة ٢٥٤ محرمي بعهدة الخواجه ميخايل غضبان بمبلغ ١٨٥٩٥٠ فقط ماية وخمسة وثمانين الف وتسعماية وخمسين غرش لا غير عام الماضي ٢٠٠٠٠٠ عجز السنة ١٤٠٥٠ بيز ادلب عن سنة ٥٤ محرمي بعهدة محمد اغا بازي بكفالة متسلم حلب بمبلغ ١٦٠٥٠ فقط ستة عشر الف وخمسين غرش عام الماضي ١٠٠٠٠ زيادة السنة ٦٠٥٠ لما ورد تقرير من حضرة البيك حكمدار

ايالة حلب المحترم بطرح اقلام مقاطعات الميريه بالمزاد بمجلس حلب بحضور ارباب الرغبات من الملتزمين فبحسب آمر المشار اليه طرحت اقلام الميريه بالمزاد وحصل التنشيط والترغيب للملتزمين بالزياده ومن بعد حصول عدة مزادات قر قرار العلمين بالمبلغ المرقوم على الذوات المذكورين وكف باقي ارباب المزاد يدهم عن الزياده ومن حيث ان مقاطعه الدمغه والسقال حصل عجز بمالهم عن سنة سابق واستحسن بالمجلس طلب كشف من السقال والدمغه عن ايراد شهر محرم سنة ٥٤ كلي بحيث الايراد الحاصل بهم بالشهر المذكور وعلى موجبه يصير حساب جميع السنه واذا ظهر انه يضبط زيادة عما قر عليه المزاد فتضبط المقاطعه على ذمة الميري ومن الكشف الذي ورد عن ايراد القلمين بالشهر المذكور ظهر ان المقاطعة تضبط اقل مما قر عليه المزاد فعلى هذا يلزم تفويضها للذي قر عليه المزاد الخواجه مخايل غضبان وبما ان المذكور حاله مستقيم وهو مضمون فلا يلزم طلب كفيل منه وينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك للخزينة العامرة بتحرير شرطنامة الدمغه والسقال وبيز اداب على ملتزمينهم حسب الاصول كما قر الراي عليه بالمجلس العالى فى ١٨ ص سنه ٢٥٤ مجلس ١٧ منه »

[٢٨٩] « نمره ١ الحاج محمد التاجر حضر للمجلس العالي وقدم رجعه بختم ابراهيم افندى ناظر الاسبتاليه بجلب تتضمن اخذ خمسة اثواب خاصه منشايه الى الاسبتاليه واحضر عينة الخاصه المذكوره واستدعى قطع الثمن فلدي المذاكره رؤي من حيث ان الأن صاحب الخاصه يقرر ان ثمن الثوب اصل راس ماله ماية وثلاثة غروش وفى السابق كان انقطع ثمن توب الخاصه للاسبتاليه باثنين وثمانين غرش ونصف وسئل من ناظر الاسبتاليه عن سبب اخذه من هذه الخاصه وتبين ان حينما اخذها كان اليهودي الذي يأخذ من عنده مسبت فبحسب اللزوم اخذ من هذه فعلى هذا من حيث استحسن احد تجار المجلس يتوجه لعند الانكليزي صاحب الخاصه ويسئل منه عن ثمن الثوب بكيف باعه لمقدم العرض ومن بعد السؤال منه ظهر انه من مدة سنه باعه كل ثوب بماية وغرشين ونصف بالوعده ثم التجار فحصوا عن اثمانها الان وتبين انه يسوي التوب بمخازن التجار تسعون غرش فيلزم ان يحاسب صاحب العرض على خاصته كل توب بتسعين غرش مثلما يسوى بمخازن التجار من دون مكسب ويلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حضرة حكمدار بك الى ناظر الاسبتاليه باعطاء رجعه على الخزينه بثمن التوب تسعين غرش كما قر الراي عليه بالمجلس العالى في ٢٨ ص سنة ٢٥٤ مجلس ١٧ منهُ »

[٢٩٠] « غره ٢ اصناف الكلاسه قدموا معروض محال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن انهم من القديم يقدموا كاس الى مدبغة الميري بسعر القنطار الحلبي ثمانية وثلاثين غرش فالأن في المدبغه ارادوا يحاسبوهم عن الثمن بانقص من ذلك واستدعوا التبصر بدعواهم فلدي المذاكره روئي من كون ان كلس الذي يلزم لمدبغة الميري مقطوع ثمن قنطاره بثمانية وثلاثين غرش وذلك بتاريخ ن سنـة ٥١ والأن بحيث ان ماية اقة الكلس تسوي بين الاهالى عشرين غرش ويقف القنطار بثمانية وثلاثين غرش ونصف فعلى هذا يلزم مراعاة الميري وينبغي انيكون ثمن القنطار بسبعة وثلاثين غرش للميري واصدار خلاصه ليشرح عليها حضرة حكمدار بك الى حسين اغا ناظر المدبغة الميرية باعطاء رجعة خصم واضافه بثمن قنطار الكلس بسبعة وثلاثين غرش ليصرف لاربابـه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٨ ص سنة ٢٥٤ مجلس ١٦ منه »

[٢٩١] « غره ٢ تقدم اعراض من الذين قـدموا قش الى شواغر جمال الميري واستدعوا به قطع الثمن وصرفه لهم فنى المجلس لدى المذاكره روئي بحيث ان اصحاب العرض بيدهم رجع بالقش الذي وردوه لأجل حشو شواغر الجمال وجليلات حمير الميري والرجع بختم ناظر البنا وناظر المواشي الميريه ومجموع باقات القش الذي وردوهـا مايتين وستة واربعين باقه والأن استحضروا ارباب الخبره وقرروا ان ثمن الباقـه المجلوبه من العمق سوآء لادلب او حلب انها تسوي بين الاهالي غرشين ونصف فعلى هذا يقتضي مراعاة الميري وتكون ثمن الباقـه للميري بتسعون فضه وينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليهـا حكمدار بك الى ناظر عموم البنايات عثمان اغـا باعطاء رجعة خصم واضافه على الخزينه باثمان باقات القش كل باقه بتسعون فضه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي فى ١٨ ص سنة ٢٥٤ مجلس ١٧ منه »

[٢٩٢] « غره ٢ ورد رجعه بختم ابراهيم افندي ناظر الاسبتاليه بجلب تتضمن اخذ ستين ذراع كنبريت افرنجي وسط ماخود ازوم عمل مشمع بأجزاخانة الاسبتاليـه بحلب [ويطلب] قطع الثمن ليصرف لصاحبه نجم اليهودي فلدي المذاكره روئي من حيث طلب من ناظر الاسبتاليه ارسال عينة الكنبريت المذكور لكي بالنظر اليهـا ينقطع الثمن والناظر المومى اليه قرر ان هذا القماش ماخوذ من صاحبه فى سنة ٥١ ولم بقى بطرفه عينة الكنبريت ثم الان تجار المجلس سئلوا عن اثمانه الان من التجار وتبين ان كل ذراع يسوى من القرشين واثني عشر باره الى القرشين وانقص من هـذا الثمن لا يوجد وقرروا ان

اثمانه فى سنة ٥١ ازيد من الان ومن حيث صار تساهل من صاحب القماش من عدم جلب الرجعه بوقته لاجل قطع الثمن والان تجار المجلس اخبروا ان سعر قماش الوسط الكنبريت اقل من قرشين الذراع لا يوجد فيلزم ان يتحاسب عن كل ذراع بغرشين ولا ينظر الى وقت اخذها منه مع وجود هذا التساهل فلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك اناظر الاسبتاليه باعطاء رجعه بثمن كل ذراع كنبريت غرشين من الماخوذ من نجم اليهودي كما قر الراي عليه في ١٨ ص سنة ٢٥٤ مجلس ١٧ منه »

[٢٩٣] « نمره ٣ حسين اغا ناظر مدبغة الميري بجلب قدم معروض مُحال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان بحسب كثرة لزوم جلد الجاموس للمدبغه فقد وجد جلود واحضر العينه للمجلس واستدعى قطع الثمن ويذكر الناظر المومى اليه ان جلود الاغنام التى تورد من المسلخ يومي ما عال تكفي لأن يلزم للمدبغه يومي مائة جلد والذي عمال يورد كل يوم مقدار اربعين جلد مقصوص صوفهم واذا كانوا من غير صوف لا يسوى ثمنهم سعر المصوفات لان جلد المقصوص يطلع منه بغرش صوف وجلد المصوف يطلع منه بخمسة غروش صوف ولدى المذاكره روئي من حيث الان استحضر القصاب باشه عن سبب اعطاهم جلود المقصوصه للمدبغه وظهر انه بسبب قص غالب الاغنام بهذه الايام لا يوجد من المصوف الآ النادر والذي يوجد يدفعوه للمدبغه ومن حيث بتاريخ ٢٣ جا سنة ٥٢ كان انقطع ثمن جلد الغنم المقاصيص والمحاليق سعر كل واحد بستين باره للميري وناظر المدبغه قرر ان جلد المصوف يحصل من صوفه منفعه فعلى هذا ينبغي من الان وصاعد يعطى للقصابين ثمن جلد المقصوص ستين باره حكما هو مقطوع سابق واما بخصوص جلود الكوسله من كون ارباب الخبره من بعد ما نظروا عينته قرروا انهم اشتروا من عينة هذه الجلود ومن ذات صاحبهم سعر القنطار الحلبي بالف وتسعماية غرش تنقاي ثم بتاريخ سلخ ب سنة ٥٣ كان انقطع ثمن جلود الجاموس بالمجلس لورشة المركوبجيه سعر القنطار الحلبي الذى هو ماية وسبعة وثمانون اقه ونصف بالف وثمانماية وخمسين غرش فيقتضي ان ناظر المدبغه يعطي رجعه بثمن قنطار جلد الجاموس الف وثمانماية وخمسين غرش على موجب القيمه المقطوعه سابقاً واذا طلع من الجلود شيء سقط يرجعه لصاحبه ولا يشرا جلود يكون ثقلها اقل من سبعة ارطال بل يكونوا من السبعة ارطال وصاعداً ويلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى الناظر المومى اليه بقطع ثمن جلود الغنم المقاصيص الواحد بستين باره وقنطار جلد الجاموس بالف وثمانماية وخمسين غرش لكي يعطي رجع

على الخزينه لاصحابها على الوجه المشروح كما قر الرأي عليه بالمجلس العالى في ١٩ ص سنة ٢٥٤ مجلس ١٨ منه »

[٢٩٤] « غره ٣٢ ورد تقرير من عبدالله اغا متسلم حلب يتضمن ان حصل تشغيل واحد وتسعين رسن طاوله من الطرفين لاجل خيول اورطه الشيشخان سواري ومن حيث لم مقطوع كرا لعمل الرسان المذكوره ومقتضى تحرير حافظه بالثمن فيطلب الاغا المومى اليه قطع كرا عمل الرسان المذكوره فلدي المذاكره روئي من حيث ان الذين اشتغلوا الواحد وتسعين رسن هم تسعة انفار وتحقق انهم اشتغلوا الرسان المذكوره بيومين ونصف والان حصلت المقايسه على انه اذا صرف للنفر يومي ثلاثة غروش فيقف اجرة كل رسن بثلاثون باره وذلك مناسب فيلزم صرف كرا عمل كل رسن ثلاثون باره للذين اشتغلوهم واصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك للخزينة العامره بتحرير حافظـه بالكرا المذكور وترسل لطرف بكباشي اورطة السواريه الشيشخان ويستعوض عنها برجعه لاجل صرف الكرا كما قر الراى عليه بالمجلس العالى في ١٩ ص سنة ٢٥٤ مجلس ١٨ منهُ »

[٢٩٥] « غره ٣١ حنا الجانجي قدم معروض محال من طرف سعادة حكمدار بك ذكر فيه انه بحسب صدور الامر له بالتوجه الى كولك بوغازي لمصلحة الميري فبحسب كثرة عايلته ومصروفه يستدعي توضيح مقدار الاجره التى بدها تصرف له وعدم مقدوريته ويذكر حضرة حكمدار بك بشرحه خطاباً لارباب المجلس العالي ان من حيث مقدم العرض مرسول لمصلحة الميريه الى كولك بوغازي فيلزم يستحضر باش مهندس وتحصل المذاكره بفصل ماهيـة صاحب العرض بما يوافق الاصول فلدي المذاكره روي بحيث استحضر المهندس باشه الي المجلس وبالمذاكره معه قرر ان من كون صاحب العرض معلم بالكار فيعتبر باعتبار نفر مهندس وبما ان النفر المهندس اجرته يومي ٨½ غرش وهو مستقيم بالبلد واما من حيث صاحب العرض بده يسافر وعدته والة شغله من كيسه فعلى هذا بمقابلة ذلك اذا انضم على الثمانية غروش ونصف غرشـين وبلغت اجرته يومي عشرة غروش ونصف بحساب شهري غرش ٣١٥ وتكون اجرة الدابه التى تلزم له من طرف الميري يكون مناسب وبحله ويلزم اصدار خلاصـه كي يشرح عليها حكمدار بك لخزينة العامره بقيد ماهية حنا جانجي الذي بده يتوجه الى كولك بوغازي غرش ٣١٥ ثلثماية غرش وخمسة عشر غرش وايضا اجرة الدواب اللازمـه له من الميري وتصرف له

الاجره من تاريخ الخلاصه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٩ ص سنة ٢٥٤ مجلس ١٨ منه سنة ٢٥٤»

[٢٩٦] «نمره ٤ حسين اغا ناظر المدبغه قدم معروض للمجلس العالى ذكر فيه انه اخذ عفص الى لزوم اشغال دباغه الميري بحلب واستدعى النظر الى العينـه وقطع الثمن فلدي المذاكره والنظر الى عينة العفص الماخوذ من عنـد بطرس مارديني ومن قونسل المسكوب بمعرفة تجار المجلس فقرروا ان القنطار الحلبي يسوي الف ومايتين غرش نقداً بين الاهالي وروئي من حيث ان اثمان العفص تسوي بين الاهالي نقداً الف ومايتين غرش القنطار الحلبي وبما ان الميري يُلزم لها المراعاه فيلزم يكون ثمن القنطار بالف وماية وخمسة وسبعين غرش وذلك مناسب ويلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حضرة حكمدار بك الى ناظر المدبغه الميريه باعطاء رجعه على الخزينه بثمن القنطار الف وماية وخمسة وسبعين غرش كي تصرف لاربابه من الخزينة العامره كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٢ ص سنة ٢٥٤ مجلس ٢٠ منهُ»

[٢٩٧] «نمرة ٣٤ ورد تقرير من حضرة البيك حكمدار ايالة حلب المحترم يتضمن ان باغلب الاوقات صاير التشكي من اهالي القرايا بدعواهم انهم حصل لهم مغدوريه بتمويل الاعانه بالعام الماضى كون ان الانفار الساقطين مع الانفار المستجدين حسب عليهم اعانه مع النشو واما الذين توفوا ما تنزلت اعانتهم من اصل المال بل توزع مالهم على الانفار الموجودين وكذلك اهالي اداب الان مستدعين بان حصل لهم مغدوريه اكثر من غيرهم حيث فيئاتهم زياده عن فيئاة اهالي القرايا وان قد صار الكشف من خزينة حلب فوجد فيئة نفر القرايا غرش ٣٠ وفيئة انفار نفس اداب غرش ٥٢ ومن كون ان قبل الان حينما صار ارسال المامورين لاجل تعداد الاعانه كان تحرر استاره بمعرفـة ناظر نظار القرايا بانيكون تمويل مال الاعانه على الوجه المشروح حسب السلوك الذي كان جاري قبلاً بقرايا حلب وبمقتضى الاستياره حضرة الدفاتر من طرف المامورين للخزينه وبموجبهم تقيد بدفاتر الخزينه وفيما بعد وردت خلاصه من المجلس تتضمن ان بفتوح الاعانه يتوزع المال المربوط على الانفار الموجودين انكان من دافع اعانه بالسنه الماضيه ام مستجد في سنته وبآخر السنة الذي يوجد قد توفي ولم دافع اعانه وليس له مخلفات فيعمل بذلك دفتر من بعـد تحقيقه ويتوزع ماله على الانفار الموجوده كل نفر على قدر تحمله واذا وجد في بحر السنه من بعد ختم الدفتر في التمويل نفر ساقط او نفر مستجد ولم مقيد بالدفتر المذكور لعدم

اعتنا ضبط العدد فيتمول ويضاف ماله لجانب الديوان وذلك حكم الجارى بأيالة الشام وقراياها ومن كون ان بوقت ورود هذه الخلاصه كانت قرايا حلب ممولة اعانتها حكم الترتيب السابق وتقيد ذلك بدفاتر الخزينه والان حيث ان صار اختلاف بين منطوق الخلاصه الجاري السلوك بموجبها بأيالة الشام وبين السلوك الذي صار بحلب فاقتضي حرر سعادته هذا التقرير لكي تحصل المذاكره والذي يُرى موافقاً بعدم حصول المغدوريه للطرفين انكان الميري او الاهالي يكون العمل بموجبه فلدي المذاكره روئي في الحقيقه كما ذكره سعادة حكمدار بك كان ورد مناقضه من مير اللوا بجري بك بكيفية السلوك الجاري العمل عليه بايالة الشام وقراياها بما يخص الاعانه كما مشروح بتقرير سعادة المشار اليه وصدر بموجبه خلاصه وبعده ورد مناقضه ثانيه بان القرار المشروح بمحلهِ غير ان هذا الترتيب جرى بالشام وقراياها من بعد ضبط العدد ومع هذا اذا ظهر زيادة عدد وكانت الانفار الظاهره ساقطه من دفتر الاعانه فهذه تتمول لجانب الديوان ولا تحسب لحاراتها وكذلك القرايا ان وجد فيها انفار ساقطه فتعد وتتمول ويضم مالها على اصل مال تلك القرية فكذلك صدر خلاصه بالعمل على هذا الموجب فالان من حيث صار اختلاف بين منطوق الخلاصه الجاري السلوك بموجبها بأيالة الشام وبين السلوك الذي صار بحلب وهو ان دائماً النشو يضاف جميعه لجانب الديوان ومال الاموات يفضل على الباقين الموجودين ومن حيث ان هذا الترتيب كان صار سابقاً بمعرفة ناظر النظار قبل ورود المناقضه وصدور الخلاصة بالعمل بموجبها ومن حيث الجاري عليه السلوك بالشام واستحسن العمل بموجبه بأيالة حلب يفيد ان النشو يتقابل على المتوفين فان زاد النشو تضاف الزياده لجانب الديوان وان عجز عن مال الاموات يتوزع الكسر على الموجودين فعلى هذا ينبغي السلوك في نفس حلب وقراياها كالشام وقراياها كما مشروح وينصرف النظر عن الترتيب الذي صار بمعرفة ناظر النظار ولاجل اجراء العمل بهذا الخصوص بخزينة حلب لاجل السلوك الحسابات لزم اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة البيك المشار اليه الى خزينة حلب بالعمل حكم سلوك الجاري بالشام وقراياها يجري على نفس حلب وقراياها كما [قر] الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٣ ص سنة ٢٥٤ مجلس ٢٢ منهُ »

[٢٩٨] « نمره ٥ اصناف الخبازين قدموا معروض مُحال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان ناظر شونه الذخاير كان عين خبازين ليشتغلوا خبز ١٨جي آلاي فاشتغلوا مدة عشرة ايام وبعده تسلموا العسكر الافران وصاروا يشتغلوا بيدهم فقط بقي منهم

بكل طابونه نفر رئيس وعمال يحطوا المصاريف من كيسهم ومن حيث انهم جماعه فقرا فاستدعوا التبصر بحالهم واعطاء اجرة لهم فلدي المذاكره روؤي من حيث ان ناظر شونه الذخاير احمد افندي يذكر باعلام المحرّر على الاعراض بان حينما حضر ١٨جي آلاي صار تخبيز جراية الالاي المرقوم بافران الصواصنه لحين استراحت الالاي ثم بعده لما ترتب افران للاي المرقوم ابقوا روؤسا عند العسكر لكونهم غشما وذلك بامر حكمدار بك وما عدا ذلك من حين حضور اورطة غارديا لجرايتهم وجراية عساكر المستودعين من ٦جي آلاي بياده وايكنجي آلاي فالخبازين هم عمال يخبزوهـا واراد صرف اجرتهم حكم اجرة العسكر على كل ماية اقة دقيق غرش واحد فما رضيوا ثم من حيث سئل من ناظر الشونه ومن شيخ الخبازين عنمقدار الاجره التي كانت يعطى للخبـازين عن كرا خبيز قنطار واحد من الدقيق وظهر انه من سنتين كان يعطى اجرة خبيز قنطار الدقيق تسعة عشر غرش من ذلك عشرة غروش اجرة خبيز وتسعة غروش ثمن مصارف القش والزيت وغيره والان سئل من اصحاب العرض وتبين ان المصاريف هي من ناظر الشونه فعلى هذا ينبغي انيكون اجرة خبيز الخبز الذي اشتغلوه سابق الصواصنه والذي ينشغل في حين الاحتياج من الان وصاعد على حساب كل قنطار عشرة غروش ويلزم ان ناظر شونه الذخاير يعطى رجعه الي الخزينه بالاجره على حسب الفيئات المشروحه كي لا تتعطل مصلحة الميري حين الاحتيـاج ولا يصير مغدوريه للفقراء الصواصنه وقر الراي عليه بالمجلس العالي في٢٣ص سنة ٢٥٤ مجلس ٢٢ منه »

[٢٩٩] « نمره ٢ ورد رجعه بختم على اغا قايمقام وناظر مكتب الجهـاديه بحلب تتضمن صبغ واحد وعشرين توب خام بصبغة شيخ الصباغين عباره عن كل ثوب سبعة عشر ذراع واستدعي قطع اجرة صباغة الاتواب المذكوره فلدي المذاكره روي من حيث ان ارباب الخبره قرروا ان صباغ كل توب خام الذي طوله سبعة عشر يسوي بين الاهالي اربعة غروش ونصف من صبغ الازرق النيل فعلي هذا بما ان المـيري يلزم له المراعاه فينبغي انيكون كرا صبغ كل توب اربعة غروش ويلزم اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك الي علي اغا قايقام المومي اليه باعطاء رجعة علي الخزينه بكرا صباغة الاتواب المقطوعه المذكوره كما قر الراي عليه بالمجلس العالى في٢٣ ص سنة ٤٥ مجلس ٢٢ منه »

[٣٠٠] « نمره ٣ عثمان اغا ناظر عموم بنايات الميريه قدم معروض للمجلس العالى ذكر

فيه انه بحسب لزوم طارات غرابيل الى لزوم بنايات الميريه فقد كشف على اثمانهم فلم وجد ثمن للطارات المذكوره فلما سال عن ثمنهم ووجد ان ثمنهم كل طاره غرشين فقد عمل معدّل للطارات من حطب الجوز الموجوده عنده العادم النفع فتكلف كل طاره ثلاثة وثلاثين باره فلدي المذاكره رؤي من حيث حصل معدّل للطارات عن يد ناظر البنايات وتكلفت الطاره ثلاثه وثلاثين باره فعلى هذا ينبغي ان يحاسبوا اصحاب الطارات بسعر ثلاثة وثلاثين باره ٣٣ على كل طاره ويصدر بذلك خلاصه مشروحه لناظر عموم البنايات عثمان اغان باعطاء رجعه بالثمن على الوجه المشروح كما قر الراي عليه بالمجلس العالى في ٢٥ ص سنة ٥٤ مجلس ٢٤ منه »

[٣٠١] « نمره ٥ ورد تقرير من عبدالله اغا متسلم حلب يتضمن ان قبل تاريخه كان اخذ من محمد بك موسال زاده سبعماية وخمسة وثمانون قولان صوف مقلنات وليسوا جدد منهم نصف عمرهم ومنهم ربع عمرهم والقولانات المذكورات اخذوا الي خيول ١جي الاي سواري غارديا ومن حيث لم مقطوع لهم اثمان فيطلب الاغا المومى اليه قطع الثمن ليتحرر حافظه بموجبه فلدي المذاكره رؤي من حيث بتاريخ ٢٦ شوال سنة ٥٣ كان انقطع بالمجلس ثمن حزامات صوف لخيول آلاي الطوبجيه كل واحد باربعة غروش ومتسلم اغا يذكر ان الماخوذين من محمد بك بنصف عمرهم وبعضهم ربع عمرهم وليس موجود منهم عينه فعلى هذا اذا كان ثمن كل قولان من الماخوذين من محمد بك بسبعين فضه في قلب بعضهم يكون بمحله ويلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى متسلم حلب بتحرير حافظه باثمان القولانات الماخوذين الى خيول ١جي آلاي سوارى عن كل قولان سبعين فضه ويستعوض عنها برجعة خصم واضافه من الالاي كي يصرف الثمن لاربابه كما قر الراي عليه بالمجلس العالى في ٢٥ ص سنه ٥٤ مجلس ٢٤ منه »

[٣٠٢] « نمره ٣ ورد شقه من وكيل متسلم انطاكيه لسعادة حكمدار ايالة حلب المحترم واحيلت للمجلس العالي تتضمن ان ورد لخزينة انطاكيه خلاصه من مجلس حلب بقطع اثمان غلال شونة سنة ٥٣ محرمي ولم مقيّد بها فيئات الزيت وما هو معلوم ان ثمن الزيت المأخوذ بانطاكيه هل هو يكون حكم سنة سابق او ينقطع له ثمن جديد واستدعى الوكيل المومي اليه النظر لذلك فلدى المذاكره رؤي من حيث انه بتاريخ ٢١ ذا سنة ٥٣ كان انقطع ثمن زيت الموزع على قرايا حلب الى مأونة العساكر سعر اقة زيت الحلو باربعة غروش وزيت القياده بثلاثة غروش ونصف الاقه فعلى هذا يلزم

العمل بمجلس كليس وانطاكيه وعنتاب يصرف اثمان الزيت على هذا الموجب كما قر الراي عليه وهذه الخلاصه لمجلس كليس ليعمل بها في ٢٧ ص سنة ٢٥٤ مجلس ٢٦ منهُ» وتحررة خلاصه الى مجلس انطاكيه بتاريخ المذكور نمره ٤ وتحررة خلاصه الى مجلس عنتاب بتاريخ المذكور نمره ٥»

[٣٠٣] «نمره ١ الحرمه عايشه قدمت معروض محال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان لها فرن عند باب انطاكيه وقف في عام الماضي كان مأخوذ الى خبيز جراية الآي السادس فمن مدة لما توجه الالاي من هذا الطرف اخلو لها الفرن المذكور وما اعطى لها كراه واستدعت تحصيل كرا الفرن المرقوم فلدي المذاكره رؤي من حيث ان حضرة حكمدار بك استعلم عن هذه الماده من محاسبهجي ووكيل الاى السادس وظهر من جوابه انه بالحقيقه الفرن المذكور اخذ للالاي بتاريخ ١٦ ص سنة ٥٣ لغاية ١٥ ذي سنة ٥٣ وبهذه المده ما صُرف كراه لأربابه حيث لم مقطوع له اجره ومن حيث الان تعين المهندس باشه وتوجه كشف على الفرن المذكور وقرر انه يسوي كراه بين الاهالي خمسين غرش شهري وبما ان الميري يلزم له المراعاه وليس موجود فرن للميري كراه اكثر من اربعين غرش شهري فعلى هذا ينبغي انيكون كرا فرن مقدمة العرض اربعين غرش شهري واقتضي اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى وكيل الآي السادس سليم افندي المحاسبه جي باعطا رجعة اضافه على الخزينه بالكرا شهري اربعين غرش عن المده من ابتداء ١٦ ص سنة ٥٣ لغاية ١٥ ذالحجه سنة تاريخه كما قر الراي عليه بالمجلس العالى في ٢٦ ص سنة ٢٥٤ مجلس ٢٥ منه»

[٣٠٤] «نمره ٣ ورد تقرير من علي اغا قيمقام ناظر مكتب حلب مُحال من طرف حكمدار بك يتضمن ان تلاميذ المكتب لهم مده ما صرف لهم دبس والان كلما يرسل رجعه بطلب دبس فمتسلم حلب لم يرضى بالصرف لكون ان الدبس الذي صرف في السابق للان ما صرف له ثمن واستدعى صدور الامر لمتسلم حلب بصرف الدبس اللازم فلدي المذاكره رؤي بحيث ان متسلم حلب ملتزم خانات دار الوكاله اعرض لحضرة حكمدار بك واستدعى قطع ثمن الدبس المذكور الذي بده يصرفه وحضرة البيك المشار اليه امر بقطع الثمن والان قد كشف من قيود المجلس العالي ووجد بتاريخ ٢٩ ذا سنة ٥٢ كان انقطع ثمن كل ماية اقة دبس بماية وخمسين غرش وبالتاريخ المذكور لما انقطع الثمن كان يسوي الماية اقه من الماية وخمسة وثمانين غرش الى الماتين ومن كون الان

استبان من كشف ناظر المكتب ان الدبس الذي اخذه هو من تاريخ غرة ذالحجة سنة ٥٢ فعلى هذا ينبغي انيكون ثمن كل ماية اقة دبس بماية وخمسة وسبعين غرش ويلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى ناظر المكتب تلاميذ الجهاديه باعطاء رجعة خصم واضافه على الخزينه باثمان الدبس المتقدم للمكتب من ابتـداء غرة ذالحجه سنة ٥٢ بحساب كل ماية اقه بماية وخمسة وسبعين غرش لتصرف لاربابها كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٦ ص سنة ١٢٥٤ مجلس ٢٥ منهُ »

[٣٠٥] « غره ٣٧ احمد افندي ناظر شونه الذخاير بحلب قدم تقرير للمجلس العالي يتضمن ان قبل تاريخه لما صار الحساب مع المداراتيه بموجب معدل المصرى من ابتدا ماه ن سنة ٢٥١ فبعد انتهاء الحساب قد توجهوا المداراتيه واعرضوا للمجلس ان في بحر مـدة الاربعة اشهر وهي من ن سنة ٥١ لغايه ذ سنة ٥١ صرفوا بالوزن الحلبي والمعدلات صارت عليهم بالوزن المصري وصار عليهم فرق بكل اردب تسعة اقق وثلثماية وستة وثلاثين درهم ومن بعد تحقيق ذلك بالمجلس صدر له خلاصه من المجلس باجراء حسابهم بموجب ذلك والحال ان الحساب تقدم لديوان النزول والديوان المذكور بطل وانتهت حساباته من سنة ٥١ والخلاصه التي وردت له من بعد التحقيق بان يعتبر الصرف بالوزن المصري من تاريخ ١٩ ذ سنة ٥١ فهي بتاريخ غرة ص سنة ٢٥٤ فكيف يكون طريقة هذا الفرق الذي هو مبلغ ٣٣٠٠٠ غرش هل يخصم بالابعاديه بخزينة حلب ام بغير صوره واستدعى النظر لذلك فلدى المذاكره روئي من حيث ان هذا الفرق يخص ديوان النزول والديوان المذكور انقطعت حساباته لغاية سنة ٥١ ولم بقى ممكن تسكين هذا المبلغ بمحله فعلى هذا يقتضي انيكون خصم المبلغ في الابعاديه وينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى مباشر خزينة حلب بخصم الثلاثه وثلاثون الف غرش بالابعاديه بخزينة حلب لطايفة المداراتيه والعداله الذي كانوا بوقته متعاطين مصلحة الخبز وقرّ الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٦ ص سنة ٢٥٤ مجلس ٢٦ منهُ »

[٣٠٦] « غره ٥ احمد افندي ناظر شونه الذخاير بحلب قدم تقرير بمجلس العالي ذكر فيه ان الذخاير التي تورد من السويديه ومن المعره فبما ان اهالي القرايا هم الذي شالوها على دوابهم وعمال يطلبوا اجرة المشال فيستدعي قطع اجرة مشال الحنطه والشعير الوارده من السويديه ومن المعره فلدي المذاكره روئي بحيث ان مقطوع بالمجلس اجرة مشال كل ماية اقه بالساعه خمسة وعشرين باره والان حصلت المقايسه على مسافة السويديه وعلى ثقل

اردب من الحنطه والشعير الوارده من السويديه حكم فيئات المقطوعه وخص كرا مثال كل اردب من الحنطه والشعير المحضرين من السويديه ثمانيـة عشر غرش وثلاثون باره وكذلك صارت الموازنه على مسافة المعره لحلب وخص كرا كل اردب من صنف الحنطه سبعة غروش ونصف فعلى هذا ينبغي محاسبة الجمال الذين شالوا الغلال عن كل اردب من الحنطه والشعير الوارده من السويديه بثمانيـة عشر غرش وثلاثون باره ومن الوارده من المعره عن كل اردب من صنفي الحنطه والشعير سبعة غروش ونصف ويلزم اصدار خلاصه مشروحه من حضرة حكمدار بك لاحمد افندي ناظر شونه الذخاير باعطاء رجع بكرا مثال الغلال لاربابها على الوجه المشروح كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٩ص سنة ٢٥٤ مجلس ٢٩ منه»

[٣٠٧] «ورد رجعه من ناظر الاسبتاليه ابراهيم افندي مختومه بختمه مؤرخه في ١٤ ص سنة ٥٤ تتضمن اخذ ثمانية اتواب خاصه منشايه كل توب ذراع ٥١ مأخوذ من شعيا اليهودي وقطع بالمجلس ثمن كل توب من الاتواب الخاصه المحررات بالرجعه بعد الاطلاع على العينه المحضره من طرف ناظر الاسبتاليه وبعد ملاحظة رعاية الميري كل توب [للميري] بسبعة وسبعين غرش وعشرين فضه فيعطى رجعات بموجب ذلك وتحرر ذلك على الرجعه فى ٣ ر١ سنة ٢٥٤»

[٣٠٨] «نمره ٤٠ ورد تقرير من متسلم حلب يتضمن ان قبل الان كانوا اشتغلوا نفرين توفنكجيه بتعمير سلاح عساكر بلوك الششخانه وان الان قدموا اعراض للاعتاب السنيه بطلب اجرتهم وصدر الامر العالى بصرفها لهم فلزم ان المتسلم المومى اليه اعرض عن ذلك لكي يصير قطع اجرة كل نفر يومي وبموجبـه يصير الاعتماد بالصرف فلدى المذاكره رؤي من حيث ان اجرة معلم البنّا للميري يومى اربعـة غروش وعشره فضه والانفار المذكورين بما انهم اشتغلوا بتعمير السلاح فاذا صرف لهم اجرة معلم البنّا لكل نفر يومي اربعة غروش وعشرة فضه هو بمحله ويلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمـدار بك الى الخزينه بصرف اجرة النفرين عن الايام الذي اشتغلوا بها بموجب الرجعه التي بيدهم لكل نفر اربعة غروش وعشره فضه يومي كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٣ ر١ سنة ٢٥٤ مجلس غرة ر١ سنة ٥٤»

[٣٠٩] «نمره ٢ خالد بك ميرالاي الطوبجيه قدم تقرير للمجلس ذكر فيه انه تقدم انصرف من البساتنه ستة الاف وثلاثماية وستين باقة قصيل الى لزوم خيول عيانين بالمده

من ابتدا م سنة ٥٣ لغاية ٩ ج سنة ٥٣ وبما ان شيخ البساتنه طلب رجعه بذلك فيطلب جناب المير المومي اليه قطع الثمن فلدى المذاكره روى من حيث تحرر الى المير المومى اليه بطلب ربطه عينة الباقيات الذي كانوا قدموهم البساتنه ومن بعد حضور العينه المرقومه استحضروا ارباب الخبره ونظروها وقرروا ان كل ماية باقه من تلك العينه يسوي ثمنها بين الاهالي غرشين فعلى هذا بما ان الميري يلزم له المراعاه فينبغي ان يحاسبوا البساتنه على ثمن كل ماية حزمه باثنين وسبعين فضه ويلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى خالد بك مير آلاي الطوبجيه باعطارجعه على الخزينه بثمن القصيل المذكور كل ماية حزمه باثنين وسبعين باره ليصرف لاربابه وقر الراي عليه بالمجلس العالى في ٣ ر ١ سنة ٢٥٤ مجلس غرة ر١ سنة ٥٤»

[٣١٠] «غره ٣ قبله بتاريخ ٢٥ ص سنة ٢٥٤ لما ورد تقرير من مباشر خزينة حلب بخصوص مزارع الميري الذي يزرعوهم فدن القرايا العمار وتحقيق مالهم عن سنة ٥٢ مارتي فمن حيث بوقته من بعد المذاكره اعطي القرار بانه من كون المزارع المذكوره بقيوا في بيدر سنة ٢٥٢ مارتي من غير ترتيب شي ولا تعشروا فروي انه اذا تقايست المزارع المذكوره على الذي تحصل منهم الميري في سنين السابقه مثلما تعشروا قرايا الميري فيحصل غدر للفلاح لأن من المعلوم المزارع سنة تزرع وسنة تفلح فيمكن سنة التي تعشروا بها تكون زراعه وفي العام الماضي تكون فلاحه فاستحسن ان الاقرب ما يكون وفيه النفع للجهتين ان يتقايسوا على سنة ٢٥٠ مارتي حينما كان مالهم محول على القرا وينظر بدفاتر سنة ٢٥٠ عنمقدار تحويل كل مزرعه وعلى اي قريه كانت محوله وبموجبه يتحصل مالهم عن سنة ٢٥٢ مارتي من تلك القريه فمن حيث بالتاريخ المذكور صدر خلاصه لخزينة حلب بالعمل على هذا الموجب فيلزم الان اصدار خلاصات الي خزينة كلس وعنتاب وانطاكيه بالمبادره للعمل بمزارع التابعه الميري بطرفهم الذين لم لهم اهالي راتبين ويزرعوهم قرايا العمار المرتب على فدنهم المال وقيد تعشيرهم عن سنة ٢٥٢ مارتي حكم سنة ٢٥٠ ويتحصل من القريه التي تكون زراعة المزارع وهذه الخلاصه الي خزينة انطاكيه ليعمل بها في ٥ ر١ سنة ٢٥٤ مجلس ٢٥ ص سنة ٢٥٤ وتحررة صورتها لخزينة عنتاب بتاريخ المذكور غره ٣ وتحررة صوره اخرا لخزينة كليس بتاريخ المذكور غره ٥»

[٣١١] «غره ٧ زينل افندي من اهالي كليس قدم معروض مُحال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان قبل تاريخه ورد جانب شعير لشونة حلب فيستدعي قطع ثمنه

وخصم الثمن من المطلوب منه للخزينة فلدى المذاكره روئي من حيث ان الشعير المذكور ورد لشونة حلب والان سئل من ناظر شونه الذخاير بجلب عن تاريخ ورود الشعير للشونه وعن اسعار الشعير بين الاهالي بذلك التاريخ ومن جوابه ظهر ان وروده كان من ٥ [ذا] سنة ٥٣ لغاية ٢٥ منه وانه كان يسوى بالتاريخ المذكور الشنبل بين الاهالي من الاثنين وعشرين غرش الى الاربعة وعشرين فعلى هذا من كون ناظر الشونه لا ياخذ الا الشعير النظيف والان اتضح ان اثمانه بتاريخ وروده للشونـه كانت بين الاهالي كما مشروح فينبغي ان يحاسب زينل افندي على ثمن الشعير الذي ورّده كل شنبل حلبي بواحد وعشرين غرش ويصدر خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك المحترم الى ناظر شونه الذخاير باعطاء رجعه بالثمن المقطوع ويتحرر بها انه يخصم ثمن الشعير من المطلوب من صاحب الشعير للخزينه وقر الراي علي ذلك بالمجلس العالي في ٧ را سنة ٢٥٤ مجلس ٤ را سنة ٢٥٤ »

[٣١٢] « نمره ٣ ورد رجعه بختم ابراهيم ناظر الاسبتاليه بجلب تتضمن اخذ قاظان نحاس كبير من شيخ النحاسين الحاج عبد القادر الى لزوم طبخ مأكولات عساكر مرضى الاسبتاليه ويستدعي قطع الثمن بالمجلس فلدى المذاكره روئي من حيث استحضروا ارباب الخبره من النحاسين ونظروا القظان المذكور وقرروا ان ثمن الاقه منه تسوي بين الاهالي من التسعة غروش الى العشرين غرش فبما ان الميري يلزم له المراعاه فينبغي انيكون ثمن كل اقه من نحاس القظان المذكور للميري بثمانيه عشر غرش واقتضى اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى ابراهيم افندي ناظر الاسبتاليه باعطاء رجعه بالثمن على حساب الاقه ثمانية عشر غرش ليصرف لاربابه من خزينة الميري كما قر الراي عليـه بالمجلس العالي في ١٠ را سنة ٢٥٤ مجلس ٨ منه »

[٣١٣] « نمره ٤٤ بيان مقاطعات التي قر مزادهم على رمضان اغا بن نبهان وقدور اغا الشويحنه

زيادة السنة	هذه السنه	عام الماضي	
١٩٠٠٠	١٠٠٠٠٠	٨١٠٠٠	باج الشام
١٥٤٠٠	١٠٠٠٠٠	٨٤٦٠٠	باج كليس عن الجمال والاغنام عن سنة ٥٤ محرمي
٨٠٠٠	٦٠٠٠٠	٥٢٠٠٠	باج جمال حلب عن سنة ٥٤ محرمي
١٧٣٠٠	٨٥٠٠٠	٦٧٧٠٠	باج عنتاب والقصاب باشيه تابع خزينة عنتاب

٧٣٠٠	٢٢٣٥٠	١٥٠٥٠ دليلة الاغنام عن سنة ٥٤ محرمي
٦٧٠٠٠	٣٦٧٣٥٠	٣٠٠٣٥٠

فقط ثلاثمائة وسبعة وستين الف وثلاثمائة وخمسين غرش لا غير باج الحطب والفحم عن سنة ٥٣ مارتي بعهدة خلف اغا تابع متسلم حلب بمبلغ ١٧٥٠٠ فقط سبعة عشر الف وخمساية غرش عام الماضي ٢٥١٦٥ عجز السنة ٧٦٦٥

قبله لما ورد تقرير من حضرة حكمدار بك المحترم بطرح اقلام مقاطعات الميريه بالمزاد بمجلس حلب فبحسب امره قد طرحت المقاطعات بالمزاد بحضور الراغبين وحصل التنشيط والترغيب لهم ومن بعد حصول عدة مزادات قر قرار الباجات على رمضان اغا وقدور اغا كما مشروح بالمبالغ المرقومه وكف باقي ارباب المزاد يدهم عن الزياده ومن حيث قلم باج الحطب والفحم عجز ماله عن سنة سابق وهذا بوقته كان عرض ضمن قاية اقلام المعجزات بالاعتاب العليه السرعسكريه وصدر الامر العالي باعطاء شرطناماتهم فعلى هذا ينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك المحترم الى الخزينة العامرة باعطاء شرطنامات الاقلام للملتزمين المذكورين كما قر الراي عليه في ١٠ ر١ سنة ٢٥٤ مجلس ٨ منهُ»

[٣١٤] «نمره ٢ حضر وانيس التاجر وابرز رجعه بختم احمد اغا ملازم اول من ٦جي الاي بياده تتضمن اخذ كسله منهُ الى ورشة المركوبجيه بالالاي المذكور واستدعى قطع الثمن فلدي المذاكره روي من حيث استحضروا ارباب الخبره ونظروا عينة الكوسلا المرقومه وقرروا اذا كانت الجلود المرقومه عال ووسط ودون يسوي رطل الحلبي منها بين الاهالي اثنين وثلاثين غرش بحساب الاقه سبعة عشر غرش وسبعة بارات ومن حيث ان الكوسلا الماخوذ للورشه هو عال ودون ووسط وتجار المجلس اخبروا ان الثمن الذي قرروا عنه ارباب الخبره عن الاقه سبعة عشر غرش وسبعة بارات هو مناسب وانيكون الاخذ من كل جنس ثلث فعلي هذا با ان الميري يلزم له المراعاه فينبغي ان يحاسب صاحب الكوسلا عن كل اقه بستة عشر غرش ونصف وسبعة باراة ولزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك المحترم الي وكيل ٦جي الاي باعطاء رجعة على الخزينه بثمن الكوسلا عن كل اقه ستة عشر غرش ونصف وسبعة بارات بشرط ان يوخذ من كل جنس ثلث المطلوب وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ١١ ر١ سنة ٢٥٤ مجلس ١٠ منهُ»

[٣١٥] «نمره ٤٥ الحاج مصطفي شيخ فلاحين حلب قدم معروض محال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان الاثوار التي حضرة من التركمان لاجل ماكولات عساكر الجهاديه فمن حيث تعين لرعايتها وسقايتها خمسة انفار ولهم مده مستخدمين بهذه المصلحه وما تعين لهم اجره فاستدعى قطع اجره الرعيان المذكورين فلدي المذاكره روي من حيث ان الاثوار الموجوده هي ماية وثلاثين ثور فتعيين خمسة رعيان لها كثير ويقتضي انيكونوا اربعة انفار رعيان وهم كفايه واما بخصوص الاجره فمن كون سئل وتحقق من ارباب الخبره الذين يستخدموا انفار رعيان مثل هؤلأي عنمقدار الاجره التي يدفعوها وظهر ان النفر الراعي يعطى له شهري اجره من السبعين الى الثمانين غرش وما عدا ذالك ياكل من عند معلمه فعلى هذا اذا تعين لكل من الاربعة رعيان المذكوره اجره ستين غرش وثلاثين غرش طعاميه فتكون الجمله تسعين غرش يكون مناسب ثم اذا زادت الاثوار فبحسبها تزيد الرعيان واذا نقصت فبحسبها ايضاً يكون النقصان وكذلك تنبه على شيخ الفلاحين بان اذا حصل الى [الاثوار] تلف او ضعف من عدم اعتنا الرعيان يكون هو ملزوم فيه وعلى هذا يقتضى اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى الخزينه بصرف اجرة الخمسة رعيان من حين استخدامهم الى الأن لكل نفر تسعين غرش شهري ومن الأن وصاعد لكل راعي من الاربعة رعيان الذي استحسن ابقاءهم لانهم كفايه ايضاً تسعين غرش شهري عن الماهيه والطعاميه كما قر الراي عليه في ١٠ ر١ سنة ٢٥٤ مجلس ٨·منهٔ»

[٣١٦] «نمره ٤٦ حدادين قصبة ادلب قدموا معروض محال منطرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان قبل تاريخه قدموا اعراض بطلب ثمن الحديد الذي لهم وبوقته ارسلوا للخزينه لاجل عمل حسابهم وقد تحرر الحساب بثمن مسامير البيطاريه الماخوذه منهم بحساب كل الف بسمار بخمسة عشر غرش والحال ان ثمن الرطل مقطوع بخمسة عشر غرش لان الف البسمار تطلع زياده عن ستة اقق حديد وثمن اقه حديد الحاميه باربعة غروش الأ ربع واذا حوسبوا على سعر الالف بخمسة عشر غرش يصير لهم مغدوريه واستدعوا النظر بذلك فلدي المذاكره روي من حيث ان بتاريخ ٩ ص سنـة ٢٥٢ كان انقطع ثمن رطل مسامير البيطاريه بخمسة عشر غرش ثم بعده بتاريخ ٧ ر سنة ٢٥٢ لما استدعى ناظر شونة المهمات قطع ثمن المسامير المذكوره فبوقته لما كشف عن الثمن المقطوع بتاريخ ٩ ص سنة ٥٢ عن كل رطل بخمسة عشر غرش ووجد موافق صدور خلاصه لناظر شونة المهمات

علي هذا الموجب ولكن بالخلاصه المذكوره تحرر بها ان ثمن كل الف بسمار بخمسة عشر غرش والحال ان اصل الثمن الرطل بخمسة عشر فهنا حصل السهو بتحرير الخلاصه على حساب الالف بخمسة عشر غرش كما اتضح الان من كشف قيودات المجلس وحيث بالحقيقه حصل مغدوريه لاصحاب العرض بذلك والان اصحاب العرض المذكورين حضروا وقرروا ان اشغالهم تعطلت ورضيوا ان يخصم لهم ثمن البسامير الالف بخمسة عشر غرش الي غاية تواريخ الرجع التي بيدهم ومن بعد ذلك فيكون الحساب على الرطل الحلبي بخمسة عشر غرش فعلى هـذا بما ان اصحاب العرض رضيوا بذلك فيلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الي الخزينه بجلب باجراء حساب حدادين ادلب على ثمن المسامير بموجب الرجع التي بايديهم باعتبار الالف وبتادي الثمن لهم ثم من بعد هذه الرجع يجري الحساب باعتبار الرطل الحلبي غرش ١٥ وايضاً بما ان اغلب لزوم التطابيق والبسامير الي الايات الخياله فيلزم اصدار خلاصات مشروحات الي حضرات امراء الايات الطوبجيه و٣جي الاي سواري وخلاصه الى متسلم ادلب باعطاء علم وخبر ذلك لهم بان ثمن البسامير الذي صـدر به خلاصات بتاريخ ٧ ر سنة ٥٢ بثمن الالف خمسة عشر غرش فهو سهوًا ويعتبر الثمن المقطوع بتاريخ ٩ ص سنة ٢٥٢ على حساب الرطل الحلبي بخمسة عشر غرش وقر الراي عليه وهذه الخلاصه للخزينه في ١١ ر١ سنة ٢٥٤ مجلس ١٠ ر١ سنة ٥٤ وتحرر خلاصه لخالد بك نمره ٣ وتحرر خلاصه الي ٣جي مير الاي سواري نمره ١ وتحرر خلاصه لمتسلم ادلب نمره ٦ »

[٣١٧] « نمره ٤٨ صورة شرطنامة باج الخيل والحمير والبقر وقتبية الجمال الذي ترتب الان بالمجلس العالى يوخذ من المشترى عدا مشترى الميري برسم الباج من كل ماية غرش من ثمن الخيل وكذا البقر وكذا الحمير الكل سواء ستون فضـه ولا يوخذ من مشترى الحمير وغيرهم رسم خارج عما ذكر وكل الذي يبيع من العامه في السوق يؤخذ منه كذلك والبيع للميري يكون في الديوان او في السوق او في غير محل حسبما تصدر الاراده بذلك ولا يوخذ باج من الذي يشتريه الميري يؤخذ من البايع باسم الدلاله التى كان ياخذوها الدلالين سابقاً من كل ماية غرش من ثمن الخيل وكذا البقر وكذا الحمير الكل سواء مايه فضه بحساب من كل غرش باره واحده سواء كان المشتري الميري او غير الميري يوخذ قتبيه في السنه مره واحده ثمانية عشر فضه ويعطى رجعه بالايصال من الملتزم لصاحب الجمل وذلك من كل جمل يحضر لهذه البلده من غير بلد ما عدا جمال عربان الاياله

والفلاحين فان لا يوءخذ منهم حسب القديم ورد تقرير من حضرة البيك حكمدار ايالة حلب المحترم يتضمن ان عند تحرير شرطنامة باج الدواب فوجد شروطها المقيد بالخزينه مستوفي شرحه حيث مذكور ان الذي يبيع الى الميري يوءخذ منه عن كل غرش مصريه وما هو موضح انكان كذلك يوءخذ من الذي يبيع بالسوق ام لا ثانياً مشروح ان يوءخذ على كل مايه غرش ٢ ١/٢ غرش منها سوق الخيل غرش ١ ١/٢ وسوق الحمير غرش ١ فلم علم هذا المبلغ يدفعه البايع او المشتري وهل الذي يشتري حمير يدفع مثل الذي يشتري خيل وكذلك باج البقر مع قتبية الجمال ليس موضح كيفية ضبطه وانه يلزم احضار اهل الخبره وملتزمين السابقين ويصير توضيح شروط هذه المقاطعه فلدى المذاكره روي من حيث استحضروا ارباب الخبره وسئلوا عن ذلك وتبين ان الذي كان جاري العمل عليه من شروط هذه المقاطعه فيه بعض اشيا مقيده غلط وبما ان المطلوب انيكون ترتيب امر الباج [محدد] بالمقدار والكميه من غير اخذ زياده ولا نقصان والآن بالمداوله استحسن انيكون تفرقة هذا القلم كما مشروح اعلاه ويكون القيد بالشرطنامه على هذه الكيفيه فلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى الخزينة العامرة [بترقين] قيد شرطنامه الاولي من دفاتر الخزينه حيث كانت غير مستوفية وثبت هذه الشروط المشروحه اعلاه بدفاتر الخزينه والاعتماد عليها تعريفةً لهذه المقاطعه ودستوراً للعمل وتتحرر بالشرطنامات كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٥ [ر١] سنة ٢٥٤ مجلس ١٢ ر١ »

[٣١٨] « لما اعرض الحاج علي اغا متسلم ادلب بخصوص مواده واستدعى الافاده عن اقامته بهذا الطرف هل بقي لها لزوم ام لا في المجلس لدى المذاكره روّي من حيث ان دعاوي اهالي قصبة ادلب مع متسلمهم انتهت وظهر ان دعاوي المدعيه فارغه فقط صار الاستحسان ان يصير تحقيق مادة الرجاليه والاشجار والاعانه بطرف ادلب ويتحرر بذلك دفتر بعد التحقيق والتعداد وهذه المواد الباقيه اللازم تحقيقها لا تخص متسلم ادلب فعلى هذا يلزم ان المتسلم المومى اليهِ يتوجه لمعاطات مصلحته واما بخصوص الاشجار المدعين بزيادتها وكذلك الانفار الساقطين من الاعانه والرجاليه فمن حيث لازم لتحقيق ما يلزم تحقيقهُ وتعداد ما يلزم تعداده بمعرفة مامورين من المجلس وبالمداوله استحسن انيكونوا المامورين لهذه المصلحه جناب اسعد بك وبهاء الدين افندي قدسي زاده من المجلس فلاجل توجه المامورين المومى اليهم ومبادرتهم لما يلزم اقتضى اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى حضرات المامورين المومى اليهم بالعمل حسبما قر الراي عليهِ بالمجلس

العالي في ١٨ ر١ سنة ٢٥٤ »

[٣١٩] « السيد محمود من اهالي محلة باب قنسرين قدم معروض محال منطرف حكمدار بك يتضمن ان لهُ دار بمحلة باب قنسرين المرقومه وقف ذريه وداخل الدار قاعه سقط والدار لازم لها مرمه وبما ان واجهة القاعه المذكوره سقط فيستدعي اعطاء الرخصه لهُ يبيع الواجهه المذكوره ورد ثمنها على مرمة الدار فلدي المذاكره رؤي من حيث ان المهندس باشه توجه كشف على الدار واخبر ان موجود قبه سقط ولازم تنزيلها ثم بما ان صاحب العرض يذكر ان مراده تنزيل واجهة القاعه ليعمر بها الدار وذلك برضا الذريه والان حضر البعض من اهالي المحله وقرر بان صاحب العرض اذا فك شيء وعمر شيء من داره فلا يحصل من ذلك ضرر فعلى هذا ينبغي اعطاء الرخصه الدار بهدم بعض الاماكن وتعمير البقيه ما لم يضر بالجيران ولزم اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك وتكون سندًا بيد صاحب العرض كما قر الراي عليه بالمجلس العالى في ١٨ ر١ سنة ٢٥٤ مجلس ١٥ منه »

[٣٢٠] « لما اعرض الخواجه ويسان باشمهندس ايالة حلب بخصوص عيوب المآء الذي وجدهم في قناة حلب وبسببهم صاير اسراف كلي وضيعان للماء وان لازم تعزيل القناه حسب المعتاد وسد العيوب فلدي المذاكره رؤي ان ما ذكره باش مهندس من تعزيل قناه حلب وسد عيوبها الموجوده وضبطها فهو بمحلهِ وبما ان القناه المذكوره بالعام الماضي صار بها عمل متين وهذه السنه ظهر بها عيوب ولازم تعزيلها فيلزم المبادره لذلك انما من حيث ان وفرة العساكر الموجوده الان بالبلده والقادمين اليها غير خافي فيلزم اولاً انيكون تعزيل القناه المذكوره وسد عيوبها بظرف ثلاثة اربعة ايام لاجل عدم ثقلة العساكر بخصوص المياه ثم يقتضى المباشره باحضار كل ما يلزم من احجار وكلس وغير لوازم وتوضع بجانب كل محل عيب ويصير تكثير الشغاله وبحال قطع الماء يصير الشغل بكامل المحلات المقتضي لها الترميم بوقت واحد وبذلك يحصل اتمام هذه العمليه بظرف ثلاثة اربعة ايام ويلزم انيكونوا المامورين بهذه المصلحه الشيخ عبد الرحمن العقاد والشيخ احمد العبهجي وعثمان اغا ناظر عموم ابنية الميري والخواجه ويسان باشمهندس ويكون الشيخ عبد الرحمن العقاد يتعين لنظارة التعزيل ويكونوا مهتمين بذلك ويلزم ايضاً تحصيل مال القناه المرتب على محلات حلب والبساتنه ويعطى للمامورين ليبادرو للعمل وعلى هذا يلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك المحترم الى المامورين المومي اليهم بتحضير لوازم القناه وكل

محل عيب ينوضع بجانبه كل ما يلزمه ويكثروا الشغاله وبحال قطع الماء يصير الشغل بوقت واحد ثم يصدر خلاصه ثانيه الى متسلم حلب بتحصيل مال القناه المرتب كسنين السابق كما قر الراى عليه بالمجلس العالى وهذه الخلاصه الى مامورين بنظارة تعزيل وسد عيوب القناه ليعملوا بموجبها في ١٨ ر ١ سنة ٢٥٤ مجلس ١٨ منهُ » وتحررة خلاصه الى متسلم حلب بتاريخ المذكور نمره ٨»

[٣٢١] « نمره ٥٠ قرر بمجلس حلب العالي الخواجه ويسان انه لما صدر الامر بتعمير باب الجنين منال القصابين متعمر مع عمارة الباب المذكور اربعة دكاكين تلوز بالميري وانتهى عمل واحده منهم وهى دكان شوا ورغبها واحد يقال له السيد عبدالله الشوا فاقتضى اعرض للمجلس لكي بعد الكشف والتدقيق عنما يسوي كراها شهري تعطى الى المستاجر المذكور فلدى المذاكره روئي بحيث ان الدكان المرقومه هي تخص للميري والان استحضر المستاجر المذكور السيد عبد الشوا وقرر انه يرغب اعطاء الدكان المذكوره له وانه يدفع كراها شهري سبعة غروش ثم كلف للاستيجار بزياده عن السبعة غروش فابي ومن كون لم موجود غيره راغب للدكان المذكوره فليلا تبقى مسكره وتضعف الرغبه بها ينبغي ايجارها للشوا المذكور بسبعة غروش شهري ابتداء ماه ربيع الثاني سنة ٢٥٤ اربعه رتكون الى حلول مدة الايجاره انتهى تنجيرها فيستلمها ولزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك المحترم الى الخزينه بقيد الدكان المذكوره للميري وقيد ابتداء المده ومقدار الكرا سبعة غروش شهري على المستاجر المرقوم كما مشروح وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢١ ر ١ سنة ٢٥٤ مجلس ١٩ منه ر ١ »

[٣٢٢] « نمره ٥٢ الحاج صالح القصاب باشه قدم معروض مُحال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن انهُ بالعام الماضي كان تعهد بتقديم لحم تعينات عساكر الجهاديه كل اقه بغرشين من غير كبده وحصل له من ذلك خساره كليه من تقديم الاقه بغرشين واستدعى عمل معدّل الى لحم عساكر الجهاديه حيث ايام تعهده انتهت فلدي المذاكره روئي بحيث ان مقدم العرض القصاب باشه كان بالعام الماضي تعهد بتقديم لحم تعينات الجهاديه عن سنة ثلاث وخمسين بسعر الاقه غرشين والان فرغت مدة العهد ومستدعي عمل معدل جديد وبالمجلس تعين مامورين لعمل المعدّل وبعد تقديم صورته استحسن عمل معدل ثاني وجرى ذلك ومن بعد حساب فيئة كل اقه حسبما ظهر بالمعداين وقفت الاقه بغرشين وعشرة بارات فعلي هذا بحيث لم يوجد احد يتعهد باقل من ذلك والقصاب باشه المومى اليه يطلب

اعطاه خمسين الف غرش من الخزينه على الحساب ثم بايام الشتا يعطى للعسكر اربعة ايام زيت ويوم لحم كالسابق فيلزم انيكون اقة لحم تعينات العساكر بغرشين وثمانية بارات وحيث تعهد القصاب باشه بتقديم اللحم بهذه الفيئه عن سنة كامله من ابتدا م سنة ٥٤ لغاية ذ سنة تاريخه فيلزم قيد تعهده على هذه الصوره وبموسم الشتا يصرف للعساكر اربعة ايام زيت ويوم لحم وكذلك بخصوص طلبه الخمسين الف غرش فبما ان الخزينه الان لم موجود بها نقديه فيبقى هذا المبلغ للقصاب باشه بالتدريج ويلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك المحترم الى الخزينه بقيد تعهد القصاب باشه بتقديم اللحم للعساكر عن سنة ٥٤ بسعر الاقه غرشين وثمانية بارات كما قر الراي عليه بالمجلس العالي وخلاصه ثانيه لتكون سندًا بيد القصاب باشه وهذه الخلاصه الى الخزينه في٢٢ ر١ سنة ٢٥٤ مجلس ٢٢ ر١ سنة ٥٤ وتحررة خلاصه بتاريخ المذكور لتكون سندًا بيد القصاب باشه»

[٣٢٣] «نمره ٦ قرر بمجلس شوري حلب العالي ناظر نظار القرايا الميريه مصطفى اغا ان قرا ومزارع العمق مرتب على فدنها سنوي فدان الذي يزرع شتوي خمسون غرش بدل ساليان واربعة شنابل شعير من غير ثمن وفدان الذي يزرع صيفى خمسة وعشرين غرش وشنبلين شعير ومن حيث زراعين المزارع ما هم راتبين ليكون مقدار فدنهم بالضبط فلذلك جرت العاده ان في كل سنه تنعد فدن قرا ومزارع العمق لانها تزيد وتنقص ومن حيث مرتب على فدنها شونه ولا يمكن توزيعها من غير مقدار الفدن وبحيث حلول اوان الحصاد ... وتعداد الفدن فيستدعي الاغا المومي اليه تعين ذات لتعداد فدن قرا ومزارع العمق فلدي المذاكره روئي ان ما ذكره شيخبندر زاده مناسب وبما ان ناظر قضا حارم يوسف اغا له اطلاع على قرا ومزارع العمق فيلزم ان يكون هو مامور بتعداد الفدن المذكور ومن حيث ان ناظر نظار القرايا الاغا المومى اليه بده يتوجه لتلك الاطراف لقسم مزارع الميري فاذا لزم الى الناظر المذكور مساعده او مراجعه عن شيء فيخبر شيخبندر زاده عنه وتحصل له المساعده بما يلزم ولزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى يوسف اغا ناظر قضا حارم بالمبادره للعمل حسبما قر الراي عليه بالمجلس العالى فى ٢٣ ر١ سنة ٢٥٤ مجلس ٢٣ منهُ»

[٣٢٤] «نمره ٥٤ الحاج يوسف اغا يكن زاده قدم تقرير للمجلس العالي ذكر فيه انه لما ترتب انظارة الاعانه في المذاكره قرر بخصوص السنويه المرتبه له بمقابلة خدمة المجلس

وقدرها سبعة الاف وخمسماية غرش بانها تحكم شهري ستماية غرش وثلاثون باره وحصلت المذاكره علي ذلك بان السنويه المذكوره تجي بكل شهر ستماية غرش وثلاثون باره والحال ذلك وقع منه غلط لان السبعة الاف وخمسماية غرش تجي بالشهر ستماية وخمسة وعشرين غرش والان لما اراد محاسبة الخزينة على استحقاقه ظهر هذا الغلط ومن حيث ان هذا شي معلوم وما هو خافي بان السبعة الاف وخمسماية تجي بالشهر ستماية وخمسة وعشرين غرش فاستدعى النظر لذلك فلدى المذاكره روئي بحيث تطالعة المذاكره السابقه المذكوره ووجد في الحقيقه حاصل هذا الغلط بتقرير يكن زاده فعلى هذا بما ان الذي مرتب الي يكن زاده عن خدامة المجلس سبعة الاف وخمسمايه غرش وعن نظارة الاعانه تسعة الاف غرش سنوي والجمله ستة عشر الف وخمسماية غرش ويجي المبلغ عن الخدمتين شهري الف وثلثماية وخمسة وسبعين غرش وتبين ان الذي تحرر في السابق بان السبعة الاف وخمسماية تجي بالشهر غرش ٦٠٠ ٢/٤ فهو غلط بل انما تحكم ستماية وخمسة وعشرين غرش والغلط مردود فينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك للخزينة بمحاسبـه الاغا المومى اليه كما مشروح عن الخدمتين بحساب شهري الف وثلثماية وخمسة وسبعين غرش وقيدها بالخزينه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٣ ر ١ سنة ٢٥٤ مجلس ٢٣ منه ٥٤ »

[٣٢٥] « نمره ٨ اصناف البساتنه قدموا معروض محال من طرف حكمدار بك يتضمن ان في سنة ٥٣ طلب منهم شهاله من البساتنه الى مخابز الميري ووردوا ذلك واخذوا به رجع من نظار المخابز والان طلبوا من ناظر شونه الذخاير اعطاء رجع بثمن الشهاله فمن حيث لم مقطوع بطرفه اثمان لذلك فيستدعوا قطع الثمن فلدي المذاكره روئي من حيث بتاريخ ٦ ص سنة ٥٣ مقطوع ثمن كل ماية اقه جالي بستة غروش والجالي المذكور هو جالي سنديان والشهاله التي مقدمينها اصحاب العرض من حيث انها شهالة بستان وموجود فرق بين ذلك وبما ان ارباب الخبره اخبروا ان الشهاله تباع بين الاهالي بالحزمه من دون وزن وانه لو انوزنة فيبلغ ثمن ماية الاقه بين الاهالي سبعة ثمانية غروش فعلى هـذا من كون الجالي السنديان مقطوع قيمته للميري كل ماية اقه بستة غروش فيلزم ان يتحاسبوا البساتنه علي ثمن جالي البستاني الذي قدموه عن كل ماية اقه باربعة غروش ويصدر خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الي ناظر شونه الذخاير بجلب بمحاسبة اصحاب العرض علي ثمن كل ماية اقه جالي بستاني باربعة غروش ويعطي لهم رجعـه علي الخزينه بالثمن كما قر

الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٣ ر١ سنة ٥٤ مجلس ٢٣ ر ١ سنة ٢٥٤ »

[٣٢٦] « نمره ٦ مصطفى اغا شيخبندر زاده قدم تقرير للمجلس العالى ذكر فيه انه من المعلوم اكثر قرايا الميريه تزرع صيفي وبكل سنه ينقطع زراعة الصيفي بدل عشر بوجه المقطوعيه ومن حيث في السنين الماضيه ترتب على كل قريه غرش معلوم عن بدل الصيفي بمعرفة النظار وجري ذلك بعد قيام البيادر بوجه التخمين فالان بحسب حلول وقت الصيفي وتوارد الفول والعجور والقرع وبعده يورد البطيخ والجبس ثم السمسم والقطن فيستدعي بانه يحصل ترتيب على مقطوع الصيفي بوجه الحق واذا وجدة قريه او مزرعه بها للميري حصه فيكون القطع على قدر حصة الميري فلدي المذاكره روئي ان ما ذكره [اغاسي] المومى اليه فهو مناسب وبمحله وحيث الان حل وقت الصيفي وصار موسمه وان هذه المصلحه تخص نظار القرايا المذكورين ان يدوروا على القرايا الميري والمزارع ويقطعوا عليهم مقطوع نظير مزروعات الصيفي المذكوره فيلزم يؤمروا نظار قرايا الميريه بمقطوعية الصيفي على قرايا الميري بوجه الحق من غير غدر الجانبين وينبغي اصدار خلاصات الى نظار القرايا الخمسه بالمبادره للمقطوعية المذكوره على صيفي القرايا كما مشروح وقر الراي عليه بالمجلس العالي وهذه الخلاصه الى محمد اغا رفيمه ناظر قضا سرمين ليعمل بموجبها في ٢٣ ر١ سنة ٢٥٤ مجلس ٢٣ ر١ سنة ٢٥٤ وتحرر خلاصه لسعيد اغا ناظر قضا الباب وتحرر خلاصه لمتسلم ادلب ايضاً بنمره ٩ وتحرر خلاصه ليوسف اغا ناظر حارم فى نمره ٧ وتحرر خلاصه الى ناصر اغا »

[٣٢٧] « نمره ٨ احيل لمجلس حلب العالي الشقه الوارده الي سعادة حكمدار ايالة حلب من الحاج علي اغا متسلم ادلب المتضمنه استعفاه من مامورية تعشير ومقطوع مزارع الميري بطرف ادلب واريحا والجسر وباريشا ودركوش الصادر له بذلك خلاصه حيث الان وقت تحصيل الاشوان واموال الباقيه على القرايا من عام الماضي واموال هذه السنه فيا ترى يباشر بتحصيل الاموال والشونه والا بتعشير ومقطوعية المزارع واستدعى اعفاه من مامورية تعشير ومقطوعية المزارع فلدى المذاكره روي من حيث ان الحاج علي اغا متسلم ادلب اعرض بخصوص اعفاه من تحصيل شونة قلعة المضيق وبوقته تبين ان الحق بيده وعني عن تلك المامورية واحيلت الى ناظر قضا اريحا محمد اغا رفيما فالان استدعاه بالعفو من مامورية التعشير والمقطوعيه لا يقبل مع وجود اخوته وابن اخيه من المساعدين

له ويلزم ان الاغا المومي اليه يبذل الجهد باتمام هذه المأموريه كما هو حقه بحسب صداقته بالخدامه وينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الي الاغا المذكور بالمبادره للعمل حسبما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٤ ر١ سنة ٢٥٤ مجلس ٢٤ ر١ »

[٣٢٨] «غره ٧ الحاج علي اغا متسلم ادلب قدم معروض محال منطرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان ورد له دفتر اشوان التي توزعت بهذه السنه على قضاوات متسلميته ومن الجمله قلعة المضيق والحال غير خافي انهُ بسبب اقامته من مده بحلب لاجل المواد التي اقيمت عليه صار تعطيل لمصلحته والان توجه لتحصيل اموال سنة الماضيه والقابله فيا ترى يحصل تلك الاموال والا يحصل شونه قلعة المضيق التي هي غير داخله بنظارته واستدعى اعفاه من تحصيل شونة قلعة المضيق فلدى المذاكره روي ان ما ذكره متسلم ادلب الحق بيده وبالحقيقه لمشغوليته مدة ثلاثة اشهر بهذا الطرف بدعاوى فارغه تعطلت مصلحته فعلى هذا بما ان محمد اغا رفيعا ناظر قضا سرمين هو قد الشغل وله سعي بزياده عن غيره ونظارة اريحا تحولت لغيره فيلزم ان مطاليب قلعة [المضيق] جميعها تطلب منه من الان وصاعد ويبذل الجهد بذلك من دون قصور ولا فتور وينبغي ان يطلب دفتر شونة القلعه من متسلم ادلب ويحصله بوجه السرعه واصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى محمد اغا المومي اليه بالمبادره للعمل حسبما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٤ ر١ سنة ٥٤ ر١ مجلس ٢٤ ر١ »

[٣٢٩] «غره ٥٨ مصطفى قباني خان العفص قدم معروض محال منطرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان لابن عمه حصه في قبان خان العفص المذكور فلما توفى اخذ اعلام من محكمة حلب في سنة ٢٤٧ وارسله الى الاستانه ولاجل عمل البراة باسمه ومن حيث ان الذي ارسل له الاعلام لاجل تجديد البراة باسمه ما عرف طريق عمل البراة واقتضى الامر لتوجه صاحب العرض بنفسه للاستانه وتوجه احضر براءه باسمه مؤرخه سنة ٢٥٢ ناطقه بتوجيه سبعة اسهم من القبان عليه فيستدعي النظر اليها وتسليم الحصه المذكوره له فلدى المذاكره روي من حيث ان صاحب العرض ابرز براءه مورخه سنة ٥٢ ناطقه بتوجيه سبعة اسهم من قبان خان العفص باسمه من محلول ابن عمه واستحسن اعراض المذاكره للاعتاب الحكمداريه ولدى تقديمها صدر الامر الحكمداري بانه من حيث صاحب العرض مدعي ان من سنة ٤٧ ما توفا ابن عمه اخذ اعلام من منلا افندي حلب لاجل مشترى الحصه

باسمه من الاستانه وصاحب العرض قدم لاعتاب دولته صورة الاعـلام من منلا افندي حلب شهادةً بصحة دعواه وانه قد وجد قيد الاعلام بسجل محكمـة حلب سنة ٢٤٧ فيقتضي الافراج عن حصة القبان المذكور ورفع قيـدها من دفاتر الخزينه والرخصه له بالتصريف بحصة القبان المرقوم حكم البراءه الشريفه التي بيده فعلى هـذا بموجب الامر الكريم الحكمدارى ينبغي تسليم حصة القبان المذكور لصاحب العرض واصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك المحترم الى الخزينه برفع قيد سبعة اسهم من قبان خان العفص من دفاتر الخزينه وتسليمها لصاحب العرض مصطفى القباني ليتصرف بها ويكون الرفع من الخزينه من تاريخ البراءة الذي هو عاشر جماد الثاني سنة ٢٥٢ حكم العاد القديم ويعطى من الخزينه لصاحب القبان ايراد حصة المرقوم الداخله للميري عن المده من ابتدا تاريخ البراءه للان وخلاصه الثانيه لتكون سند بيد صاحب العرض وهـذه الخلاصه للخزينه ليعمل بموجبها في ٢٤ ر١ سنة ٥٤ في مجلس ٢٣ ر١ سنة ٥٤ وتحرر خلاصـه لصاحب العرض لتكون سنداً »

[٣٣٠] « غره ٥٦ بيان ما يخص نصف شاهيه من ساليان وغيره كما مشروح بموجب كشف الخزينه

	صاليان	من توزيع ماهية ناظر القضا	شعير معتاد	
			ربعيه	اردب
٠٠	٨٠٠ محرم	١٠٤	٣	٥
٢٥	٩١٥ رجب			
٢٥	١٧١٥			

هذا خلاف الشون المرتبه بالثمن الخواجه شكري مباشر خزينة حلب قدم معروض محال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان بتاريخ ١٣ ش سنة ٢٥٠ كان صـدر خلاصه من مجلس حلب بتعهد ابراهيم اغا سيافزاده بعمار قرية تلعران بشروط المعافيه لثلاثه سنوات وذلك من سنة ٤٩ لغاية سنة ٥١ ومن كون انتهت الثلاثة سنوات المتقدم ذكرها وصار مقتضي ان يترتب عليها اموال من ابتدا سنة ٥٢ مارتي فاقتضي اعرض عن ذلك فلدي المذاكره رؤي ان ما ذكره مباشر الخزينـه من ترتيب الاموال على قرية تلعران فهو بمحله وبحيث كشف من قيود المجلس ووجد ان ابتدا التعهـد من سنة ٢٤٩ ومضي مدة التعهد وبما ان قرية تلعارن المذكوره مقيده بدفتر الشواهي بثلاثة ارباع شاهيه وحيث انها عمار جديد وعمار الجديد يلزم له المساعده لاجل ترغيب الفلاحـين بالعمار فينبغي ان

تتقيد القريه المرقومه بنصف شاهيه ويكون ترتيب المال عليها من ابتـدا سنة ٥٢ مارتي باعتبار نصف شاهيه ومن حيث كشف من الخزينه عن المرتب من ساليان وخلافه على باقي القرايا باعتبار نصف شاهيه وتبين انه كما مشروح اعـلاه وذلك خلاف الشونه التي تترتب بالثمن فيلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك افندي الافخم الي الخزينه العامره بقيد قرية تلعران بنصف شاهيه والاموال التي تخصًها من ابتدا سنة ٢٥٢ مارتي حيث انها حق الميري كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٤ ر ١ سنة ٥٤ مجلس ٢٤ ر ١ سنة ٥٤»

[٣٣١] «نمره ٥ اصناف القصارين قدموا معروض محال من طرف حكمدار بك يتضمن ان قبله اعطي لهم خمساية وخمسة وسبعين توب خام من طرف خالد بك مـيرالاي الطوبجيه لاجل يقصروها وبوقتها قصروها فيستدعوا الامر باعطاء الكرا فلدي المذاكره روئي من حيث اتضح من اعلام خالد بك ميرالاي الطوبجيه المحرر على المعروض بانـه صحيح اصحاب العرض قصروا الخمسمايه وخمسه وسبعين توب بفت المذكوره التي وردت من المحروسه وتلفت من المطر والان استحضر عينة الاتواب المذكوره ونظروها ارباب الخبره وقرروا ان يسوي اجرة قصر كل توب من العينه بين الاهالي من الخمسة وستين فضه الى السبعين فضه فملي هذا! يلزم مراعاة الميري ويحاسبوا القصارين عن اجرة قصار كل توب ستون فضه ويصدر خلاصه كي يشرح عليها حكمدار بك الي خالد بك مير الاي الطوبجيه باعطاء رجعه علي الخزينه بكرا قصار كل توب ستين باره كما قر الراي عليه في ٢٤ ر ١ سنة ٥٤ مجلس ٢٤ منه سنة ٥٤»

[٣٣٢] «نمره ٥٧ ورد مناقضه من امير اللوا بحري بك عن المذاكره الحاصله بجرنال ١٥ ص سنة ٥٤ باستدعا صادق اغا تسليم قبان النيرب له بموجب البراءة وانه بالمجلس بعد المطالعه لبراءة مقدمه والعرضحال المتقدم للاعتاب السرعسكريه بالاستيذان بجلب البراءه قر الراي بتسليم القبان المرقوم ويذكر المير المومي اليـه بان هذا القرار وان يكن بمحلهِ ولكن تسليم القبان الي المذكور من اي تاريخ ما توضـح وانهُ يلزم الايضاح عن ذلك لاجل الوقوف على الحقيقـه فلدي المذاكره روئي ان ما ذكره المير المشار اليه بمحلهِ وبحيث تطالعة البراءة الان ثانياً ووجدت مؤرخه في ٢٥ جا سنة ٥٢ اثنين ومن المعلوم في امر توجيه السلطاني يعتبر تواريخ البراوات فيقتضى ان يكون ضبط القبان منطرف الموجه عليه من تاريخ البراءه التي بيده حكم عادة القديمه الجاريه في [اصول]

جميع المقاطعات واما مدة التي قبل تاريخ البراءه تبقي للميري محاول وينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الي الخزينه [بترقين] قيد قبان باب النيرب من دفاتر الخزينه من تاريخ البراءه الذي هو ٢٥ جا سنة ٢٥٢ ويتسلم لصاحبهِ كي يتصرف بهِ ثم يعطي له ايراد القبان الداخل للميري من ابتدا تاريخ البراءه للان وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٤ ر١ سنة ٢٥٤ مجلس ٢٣ منهُ »

[٣٣٣] « نمره ٥٩ عبد القادر متولي مدرسة الشعبانيه قدم معروض محال من طرف حكمدار بك يتضمن ان من جملة عقارات وقف الشعبانيه خان في باب الجنين فمن مدة شهرين كان طلبه ناظر المواشي لاجل ربط مواشي الميريه بهِ والان كذلك طلبه منه واستدعى النظر بذلك فلدي المذاكره روُي من حيث استحضر ناظر المواشي وسئل عن ذلك وقرر ان في السابق كانت مواشي الميري مربوطه بخان اللبن ولكن من حيث خان اللبن كراه السنوي اربعماية غرش وهو غالي علي الميرى وايضا سقط ويخشى علي مواشي الميري من سقوطهِ عليهم والان مواشي الميري زادت عن الاول وهذا الخان بده ياخذه فصل كراه بماية غرش سنوي فعلى هذا اذا اخذ هذا الخان ارفق من خان اللبن وعلي الخصوص كشف عليه المهندس باشه وراه مناسب ولكن من حيث المهندس باشه المرقوم اخبر انه مقتضي له عمل معلف لاجل الطواله ومقتضى مصروف خمسون ستون غرش فيلزم اصدار خلاصه الي ناظر عموم البنايات بارسال بنا وفاعل عدد ٢ لعمل الطواله المذكوره وخلاصه ثانيه للخزينه برفع قيد الاربعماية غرش اجرة خان اللبن من الدفاتر حيث ما بقي له لزوم وقيد اجرة خان الذي في باب الجنين ماية غرش سنوي لكي فيما بعد يصرف كراه بموجب رجعة ناظر المواشي وقر الراي عليه بالمجلس العالي وهذه الخلاصه للخزينه ليعمل بموجبها في ٢٥ ر١ سنة ٢٥٤ مجلس ٢٤ ر١ سنة ٢٥٤ وتحرر خلاصه لناظر عموم الابنيه بنمره ٧ »

[٣٣٤] « نمره ٢ ورد مذاكره من مجلس انطاكيه تتضمن ان الشيخ امين ناظر قرايا القصير متدعي روُيت دعواه بمجلس حلب حيث صاير له مغدوريه وانهُ مدة خمسة ستة اشهر محبوس لكون مقرر عنه انهُ مختلس من قرايا القصير تحت نظارته مقدار خمسين الف غرش ثم المذاكره المذكوره تحتوي على ماده ثانيه وهي توزيع جانب غلال على قرايا انطاكيه ومن الجمله على زراعت ولي النعم السرعسكر المعظم في العمق فالان لدى المذاكره بمجلس حلب روُي من حيث بمذاكرة مجلس انطاكيه المذكوره واقع القرار علي

عزل الناظر المرقوم من النظاره فهو بمحله انما من حيث لم وجد بالمذاكرة ان اهالي قرية الفلانيه ادعوا عليه بكذا واثبتوا عليه او لم يثبتوا ونظرًا لما تقرر عنه من الاغتلاس ينبغي تحقيق ذلك وبموجب استدعا الشيخ امين المذكور يقتضي احضاره لمجلس حلب مع مذاكرته ويتنبه من طرف متسلم انطاكيه على جميع قرايا القصير بان الذي له دعوه على الشيخ امين يحضر لمجلس حلب ويدعي عليه واما بخصوص توزيع جانب شعير على القرايا فهذا يلزم ان يصير توزيع كامل احتياج ماكولات العساكر سنة واحده ومن حيث ان قرايا السويديه بحسب قربها للبحر وقرايا الوطي بجوار العمق من حد باب الحديد الى جسر الحديد لحد الزنبقي يقع الحصاد بهم قبل غيرهم فيتحصل اللازم من هولاء القرايا ولا حاجة الى طلب شيء من زراعات ولي النعم ويلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك المحترم الى متسلم انطاكيه بارسال الشيخ امين لمجلس حلب مع مذاكرته ويتنبه على قرايا القصير بان الذي لهُ دعوي عليه يحضر يدعي ثم يصير تحصيل لوازم الشونه كما مشروح وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٥ ر١ سنة ٢٥٤ مجلس ٢٤ منه »

[٣٣٥] « نمره ٨ قدور الفاخوري قدم رجعه بختم ناظر عموم بنايات الميري تتضمن اخذ الفين وستماية واربعه وسبعين قرميده احتياج حمام الاسبتاليه وايضاً ثمانية وعشرون حمل فاخوره احتياج حمام الشيخ ابو بكر وقناق عادلى زاده ومصبنة الريش ومشروح على الرجعه منطرف متسلم اغا بقطع الثمن فلدي المذاكره روئي من حيث استحضروا ارباب الخبره وسئلوا عن اثمان القرميد والفاخوره وقرروا انهم نظروا القرميد المفرد وانه يسوي كل ماية قرميده بين الاهالي ثمانية غروش وكل حمل فاخوره اربعة غروش ايضاً بين الاهالي فعلى هذا بما ان الميري يلزم له المراعاة فيلزم ان يتحاسبوا على ثمن كل ماية قرميده بستة غروش للميري والحمل الفاخوره اذا كان محمول على دواب اصحابه يكون بغرشين ونصف واذا تحمل على دواب الميري فيحسب لهم ثمن الحمل بغرش واحد وينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك لناظر عموم بنايات الميريه باعطاء رجعه لاصحاب القرميد والفاخوره بثمن كل ماية قرميده ستة غروش وحمل الفاخوره المحمل على دواب اصحابه بغرشين ونصف واذا تحمل على [دواب الميري بغرش] واحد ليصرف لهم الثمن من الخزينه وقر الراي عليه في ٢٨ ر١ سنة ٥٤ مجلس ٢٦ ر١ سنة ٥٤ »

[٣٣٦] « نمره ٦٢ مصطفى اغا ناظر نظار قرايا الميري قدم تقرير للمجلس العالي ذكر فيه ان ورد له تذكره من مباشر خزينة حلب بخصوص مال قرية الطلحيه عن سنة ٥٢

مارتي لكون للان ما ورد بيان مالها وطلب من الاغا المومى اليـه الافاده عمال القريه المرقومه عن سنة ٥٢ مارتي ويذكر الاغا المومى اليه انهُ لما كان مامور بتعداد الفدن فعد فدن قرية بنش بلغوا ماية وسبعه وتسعين فدان وعد فدن [الطلحيه] بلغوا تسعة فدن وبما ان الفدن المذكوره من بواطيل بنش يا ترى يترتب عليهم ارادب حكم فدن بنش ام يتخصص لها مبالغ بدل عشر سنة ٢٥٢ مارتي وتتعشر في سنة ٥٣ مارتي فاستدعى النظر [بذلك] فلدى المذاكره روئي من حيث الان كشف من الخزينه عن فدن قرية الطلحيه التسعه ووجدوا غير داخلات ضمن فدن بنش وبما ان غمرة فدان بنش اربعة عشر اردب من ذلك تسعه حنطه والخمسه شعير وتحقق انهُ ليس موجود فرق بين اراضي الطلحيه واراضي بنش فعلى هذا ينبغي ترتيب ارادب على قرية الطلحيه المذكوره من ابتدا سنة ٢٥٢ مارتي وتكون غمرتهم حكم غمرة بنش ويتقيد على كل فدان تسعة ارادب حنطه وخمسة ارادب شعير وينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليهـا حكمدار بك المحترم الى الخزينه العامره بتمويل فدن قرية الطلحيه التسعة حكم غمرة بنش كما مشروح وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٨ ر١ سنة ٢٥٤ مجلس ٢٥ ر١ سنة ٥٤»

[٣٣٧] «غره ٥ حسين اغا ناظر مدبغة الميريه بجلب اعرض للمجلس العالي ان مدبغة الميري لازم لها جلود جاموس وانهُ موجود ذلك عند واحد عجمي من تجار الاعجام ويطلب ثمن القنطار الفين ومايتين غرش وبما ان قبل تاريخه كان مقطوع ثمن القنطار بالف وثمانمايه وخمسين غرش فيستدعي النظر بذلك فلدى المذاكره روئي من حيث استحضر عينة الجلود المرقومه للمجلس ونظروها ارباب الخـبره وقرروا انهم اشتروا من هذه العينه من جلد الاعلى والاوسط والادنى بقلب بعضهم القنطار بالفين ومايتين غرش فعلى هذا من حيث لم يوجد جلود غير هذه والان اتضح من ارباب الخبره بان ثمن الجلود تعالت ومن حيث استحضر صاحب الجلود وبعد المعالجـه معهُ صار الفصل بانيكون قنطار الجلود الجاموس بالفين ومايه وخمسين غرش للميري فيلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك لناظر المدبغه باعطاء رجعه على الخزينه لصاحب الجلود بثمن القنطار بالفين ومايه وخمسين غرش ليصرف له ذلك كما قر الراي عليـه بالمجلس العالي في غرة ر سنة ٢٥٤ مجلس ٢٩ ر١ سنة ٥٤ »

[٣٣٨] «غره ١٠ اهالي قرية كفرلاته قدموا معروض محال من طرف حكمدار بك يتضمن ان حـين تحرير الاعانه كان عندهم [انفار] بواطيل من ديرة المعرّه حرروهم

بالاعانه وبعده رحلوا الى بلادهم ثم لما صار تحرير انفار بواطيل الى قرايا الخراب تحرر عليهم ثمانية عشر نفر الى احمد اغا سياف زاده والمومى اليه احضرهم ونبه عليهم بنـاء يفلحوا مزرعة المقبله بالمعافيه وبعده اعطوا شونه عنها والان مطلوب منهم سالیـان عن المقبله فيستدعوا رفعها عنهم لان ليس لهم قـدره على تعمير مطرحين وتكاليفهم ثم احمد اغا سيافزاده لهُ زيتون بكفرلاته ومؤجره الى متسلم اريحا وان عمال ينطلب منهم شونة زيت عن اشجار الزيتون والحال هذا يخص احمد اغا واستدعوا النظر بذلك فلدي المذاكره روئي من حيث ان الباطوليه الذين تعينوا لاحمد اغا من كفرلاته رحلوا من السابق لبلادهم والذين نزلوا فلحوا اول سنه هم فلاحين كفرلاته وما هم باطوليه ومن حيث انهم اعرضوا ان مالهم قدره لعمار مطرحين واذا ساقوا في المقبله فتخرب كفرلاته فعلى هذا بما ان قرية المقبله هي مالكانة سياف زاده فيلزم احمد اغا المومى اليهِ يترك اهالي كفرلاته بقريتهم ويجلب لعمار المقبله جماعه من العربان والبواطيل الذي لم احد يسأل عنهم ويكون جلبهم برضاهم ويبادر لعمارها من دون قصور وتكون المقبله معافه من الجوايح فقط واما غرش المقيد بالخزينه فيندفع اما من طرف احمد اغا اما من طرف انفار الذي يزرعوها واما بخصوص شونة الزيت المطلوبه عن اشجار زيتون احمد اغا فبما ان قرار المجلس صادر ان شونة الزيت توخذ من اصحاب الاشجار والسواقين فيلزم انيكون تحصيل الزيت للشونه بوجه التسويه يعني من اصحاب الشجر والمرابعين كل منهم يدفع عن حصتهِ ويقتضي اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى متسلم اريحا بتحصيل الزيت الذي يخص اشجار زيتون كفرلاته للشونه كما مشروح بوجهِ التسويه وخلاصه ثانيه لاحمد اغا سيافزاده بقيامهِ بعمار المقبله وجلب انفار لها وترك اهالي كفرلاته في قريتهم وتكون المقبله معافه من الجوايح فقط ما عدا مطاليب الخزينه وقر الرأي عليهِ وهذه الخلاصه الى متسلم اريحا ليعمل بموجبها في ٢٩ ر ١ سنة ٢٥٤ مجلس ٢٨ ر ١ سنة ٥٤ وتحررة خلاصه الى احمد اغا سيافزاده بتاريخ المذكور »

[٣٣٩] « نمره ٩ بيان كشف باش مهندس عنما يخص ويلزم لعملية كل دكان من الاتي ذكرهم

باره	غرش		غرش
٠٠	١٧	بنا عدد ٤	٤¼
٠٠	٠٩	مناواين ٤	٢¼

٠٠	٠٧	فعاله	٤	١ ٣/٤
١٠	٠٤	نجار	١	٤ ١/٤
	٠٦	كاس		
	٠٢	زنابيل	٢	
	١٠	دق ومسامير		
١٠	٥٥			

فقط خمسه وخمسين غرش وعشره فضه لا غير الحاج خليل وعبدالله اليهودي قدموا اعراضين محالين من طرف سعادة حكمدار بك يتضمنوا ان الكل منهم دكان في سوق النحاسين تابع وقف جامع اموي حلب العائد لطرف الميري وان الدكانين المذكورات من حيث جلونهم عاطل ولازم عملهم خوفاً من وقوع الضرر فاستدعوا صدور الامر بعملهم من طرف الميري فلدي المذاكره روئي من حيث حصل الكشف على الدكاكين المذكوره بمعرفة باشمهندس وتبين انهُ يلزم لعمل كل دكان خمسة وخمسين غرش وعشره فضه كما مشروح اعلاه وبما ان عمل ذلك ضروري فيلزم المباشره بعمل جلونهم من طرف الميري واصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك لناظر عموم بنايات الميريه بتعمير الدكانين وكلفة كل دكان كما مشروح اعلاه وقر الراي عليه بالمجلس العالي في غرة ر سنة ٢٥٤ مجلس ٢٩ را سنة ٥٤»

[٣٤٠] «غره ٥ خليل افندي ومراد افندي وعبد الحميد افندي جابري زاده لر قدموا معروض محال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان قرية الفاتكيه ثلاثة ارباعها لهم بموجب براوات بوجه المالكانة وبيدهم ما عدا البراوات فرمان بالتعشير من الخمس فيستدعوا انيكون تعشيرهم من الخمس بموجب الفرمان ومنع من يتعرض لهم بذلك فلدى المذاكره من حيث تطالع الفرمان المذكور المؤرخ سنة ٢٣٠ المتضمن ان جميع قرية الفاتكيه مع قرية [سليوه] حاصل قسم من الخمس خاص همايون مالكان فعلى هذا من حيث ان ثلاثة ارباع القريتين هم مالكانة جابري زاده لر اصحاب العرض والربع الرابع هو للميري من محلول جابري زاده مفتي سابق ومن حيث ان من حين وفات المرحوم مفتي سابق عمال يواجر ربع سليوه مع ربع هوائى الفاتكيه والملتزمين تسلموا حكم قيدها من الميري وما دخل شيء من تعشير القريه لا للميري ولا للملتزم وبما ان قرية الفاتكيه كانوا يعطوا هوائها لصاحب المالكانه وتعشيرها يتسلموه اهالي القريه بدعواهم

انها وقف والان ظهر الحق من منطوق الفرمان بان قريـة الفاتكيه قسم من الخمس فعلى هذه الصوره الميري لهُ ان يطالب بتعشير ربع الفاتكيه من يوم وفات مفتي سابق ويلزم جاب شيخ قرية الفاتكيه السابق الشيخ محمد والاختياريه لاجل تحقيق ذلك منهم ويصدر بذلك خلاصه لمتسلم انطاكيه باحضار الشيخ المرقوم والاختياريه لمجلس حلب واما استدعا مقدمينه بخصوص التعشير فمن حيث ان قرية الفاتكيه كان يعشرها واحد من اهـالي انطاكيه بدعواه انها وقف والان ظهرت ان قسمها من الخمس وانها مالكانه ومن حيث ان الميري ياخذ من الخمس على الجميع ففرقاً بين الميري والغير قر الراي ان جابري زادهلر ياخذوا التعشير من السبع والميري ياخذ من الخمس ويقتضي اصدار خلاصـه لهم بذلك لتكون سنداً [بيدهم] وخلاصه ثالثه لمباشر خزينة انطاكيه بقيد ربع الفاتكيه وسليوه بالعشر من الخمس مع ربع الهوائي وبعده حينما يحضر شيخ القريه السابق والاختياريه ويتحقق امر تعشير ربع الفاتكيه عن الكجمش يبقى يتحصل للميري ويترتب على فدنها ارادب حكم امثالها بحساب الخمس ويعطى الى اصحاب المالكانـه حصتهم بحساب السبع او يتقيد ربع الفدن للميري واصحاب المالكانه يعشروا ثلاثة ارباعهم من السبع كما قر الراي عليهِ وهذه الخلاصه الى خزينة انطاكيه ليعمل بموجبها في غرة ر سنة ٢٥٤ مجلس ٢٩ ر ا سنة ٥٤ وتحررة خلاصه لاصحاب المالكانه لتكون سنداً بيدهم بتاريخ المذكور وتحررة خلاصه الى متسلم انطاكيه بارسال الشيخ السابق للمجلس العالي بحلب بتاريخ المذكور »

[٣٤١] « غره ٦ الحاج احمد الحمال قـدم معروض محال منطرف حكمدار بك يتضمن ان حماية جلود الضانى لهم مده عمال يحملوا جلود المدبغه من المسلخ للمدبغه الميريه كل يوم يحملوا اكثر من ماية جلد ومن حيث ما صرف لهم اجرة التحميل فيستدعوا صدور الامر بصرف اجرة ذلك لهم فلدي المذاكره بالمجلس العالى واحضار ارباب الخبره والسئوال منهم عن ذلك فقرروا ان العاده يعطا للحمالين كرا كل جلد من المسلخ للمدبغه ثلاثـة بارات وروئي بما ان ارباب الخبره قرروا ان العاده يعطى على الجلد ثلاثة بارات وناظر المدبغه قرر ان اصحاب العرض يحملوا كل يوم اكثر من ماية جلد لمدبغة الميري وعلى ما قرروه ارباب الخبره ان الماية جلد يعمل كرا تحميلها كل يوم سبعة غروش ونصف ومن حيث ان ناظر المدبغه مقرر ان اصحاب العرض عمال يحملوا الجلود من ابتدا ص سنة ٥٤ اربعه فيلزم الان يعطي لهم رجعه باجرتهم سبعة غروش ونصف يومي عن المدة الماضيـه من ابتدا ص

سنة ٥٤ الى الان لتصرف لهم من الخزينه ومن الان وصاعد يلزم ان ناظر المدبغه ياخذ حمار من حمير البنا من عند ناظر البنايات ويرسل واحد من الموجودين بالمدبغه يحمل الجلود ويحضرهم من المسلخ للمدبغه وبذلك يحصل اداره الى مصلحة الدباغه وقر الراي على ذلك ولزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى ناظر المدبغه باجراء العمل على الوجه المشروح كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢ ر سنة ٢٥٤ مجلس سلخ ر ١ سنة ٥٤»

[٣٤٢] «غره ٦٥ حرمة السيد امين الحناوي واولاده قدموا معروض محال منطرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان زوجها السيد امين المذكور لهُ حصه من دلالية خان العفص من محلول ابيه بموجب براءه ومن حيث ان زوجها المذكور مستخدم بالخدمه السنيه العسكريه وهذه الحصه لهُ فاستدعت صدور الامر بتسليم الحصه لها لانها خبزة اولادها فلدي المذاكره روئي بحيث تطالعة البراءة التي بيد مقدمة العرض المؤرخه ١٩ ل سنة ٥١ واحد ناطقه بتوجيه حصه ونصف من دلالية خان العفص باسم السيد محمد امين من محلول والده احمد ومن كون ان بالخزينه مقيد ثلث دلالية العفص التى مضبوطه منطرف الميري وما هو موضح معنا الحصه ونصف والان اتضح من كشف قيد سجل محكمة حلب ان في سنة ٢٤٧ وجد مقيد ان احدى عشر سهم من ذلك سبعة اسهم باسم خليفه وسليمان خليفه بموجب براتين وثلاثه اسهم لاجل التوجيه صدر بها اعلام ولم يعلم على من توجهت وسهم واحد محلول فعلى هذا من حيث ان من الاحدى عشر حصه المرقومه سبعة حصص هم بتصرف احمد اغا [الجابي] وسليمان اغا العلوندي بموجب براءتين والذي بقي من ذلك اربعة حصص هم بضبط الميري فيلزم قيد هذا التقسيم بالخزينه وتسليم حصه ونصف لمقدمة العرض تتصرف بها من ابتدا ٩ ل سنة ٥١ واحد من تاريخ البراءه وتحاسب على ايراد الحصه من التاريخ المذكور الى الان ويصرف لها ولزم اصدار خلاصه [ليشرح] عليها حكمدار بك الى الخزينه بتسليم الحصه ونصف والمحاسبه على ايرادها كما [مشروح] وقر الراي عليه وخلاصه ثانيه لتكون سندًا بيد مقدمة العرض فى التصرف وهذه الخلاصه للخزينه ليعمل بها في ٦ ر سنة ٥٤ وتحررة خلاصه ثانيه لتكون سندًا بيد صاحبة العرض بتاريخ المذكور»

[٣٤٣] «غره ١ الحاج على قدم معروض محال منطرف حكمدار بك يتضمن ان لهُ دار بمحلة سويقة علي بهذا الاثنا اخذوها لاجل الشونه ومن حيث انهُ رجل فقير الحال

فيستدعي اعطا كراها لهُ فلدي المذاكره رؤي بحيث ان الدار المرقومه هي مأخوذه لاجل وضع مهمات ٣جي الاي غارديا كما استبان ذلك من اعلام سليمان افندي بكباشه اوجنجي الاي المذكور وبما ان المهندس باشي كشف على الدار المرقومه واخبر ان كراها يسوي بين الاهالى خمسين غرش [شهري] فعلى هذا بما ان الميري يلزم لهُ المراعاه فينبغي ان يكون كراها للميري بالشهر خمسه واربعين غرش ويلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى سليمان افندي بكباشه الاي غارديا باعطاء رجعة اضافه على الخزينه بكرا الدار المرقومه شهرى خمسه واربعين غرش شهري من ابتدا وضع المهمات بها كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٦ ر سنة ٢٥٤ »

[٣٤٤] « نمره ٦٤ مقاطعة كمرك الدخان والتنباك عن سنة ٥٤ حزيرانى بعهدة محمد اغا ماملى بمبلغ ٢١٥١٠٠ غرش فقط مايتين وخمسة عشر الف ومماية غرش لا غير عام الماضي ١٤٠٠٠٠ زيادة السنه ٧٥١٠٠ لما صدر الامر بطرح اقلام مقاطعات الميريه بالمزاد بحضور ارباب الرغبات من الملتزمين فمن الجمله مقاطعة كمرك الدخان والتنباك عن سنة ٥٤ اربعه حزيرانى قد طرحت المقاطعه المرقومه بالمزاد بحضور الملتزمين ومن بعد التنشيط والترغيب وحصول عدة مزادات قر مزاد المقاطعة المذكورة بعهدة محمد اغا ماملي بمبلغ مايتين وخمسة عشر الف ومماية غرش كما مشروح اعلاه ومن حيث كف باقي ارباب المزاد يدهم عن الزياده فيلزم تفويض المقاطعه المذكوره للملتزم ويصدر خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك المحترم الى الخزينه بتحرير شرطنامه باسم محمد اغا مامللي عن سنة ٥٤ حزيراني حسب الاصول كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٨ ر سنة ٢٥٤ مجلس ٦ منهُ ر سنة ٥٤ »

[٣٤٥] « نمره ١١ احيل لمجلس حلب العالي الشقه الوارده لحضرة حكمدار ايالة حلب من حضرة ابراهيم بك مير اللوا سواري بلزوم ماية اقة صابون شهري الى يدنجي الاي سواري من ادلب ويذكر سعادة حكمدار بك انهُ يلزم تحصل المذاكره بتدبير ترتيب الصابون المرقوم فلدى المذاكره رؤي من حيث ان صابون الذي يلزم الى عساكر المقيمين ببلاد ايالة حلب مرتب توريده على مصابنجيـة ادلب وحلب ونظراً لكون المعره من طبراق الشام فكان لازم يكون الصابون الذي يلزم للمعره يستحضر من الشـام او من طرابلس وعلى الخصوص مصابنجيه حلب وادلب دايماً يتضجروا من كثره طلب الصابون الذي يلزم لعساكر المقيمين بحلب وايالتها من كثرتهِ ومن المعلوم ان اقة الصابون بين الاهالي

من الستة غروش الى السبعة غروش ونصف وللميري مقطوع الاقه ٣¾ محمول الى محلاته فعلى هذا بحيث ان المطلوب الى المعره بالشهر ماية اقه وان ذلك جزوي فيلزم يكون ترتيب ذلك من ادلب ويكون بسعر الاهالى وبما ان سعر قنطار الصابون الادلبي يسوي الان الف غرش كما تحقق ذلك من ارباب الخبره وقد تكسر ذلك على حساب الاقه وخص ثمن الاقه خمسة غروش وثلاثة عشر باره وثلاثة جدد فيلزم انيكون ثمن الاقه بخمسة غروش وربع والثلاثه فضه وثلاثة جدد وتكون تحت فرق النشوفيه لا يكون يابس كالواجب وعلى هذا يلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى متسلم ادلب بارسال كل شهر ماية اقة صابون من ادلب للمعره بثمن كل اقة صابون بخمسة غروش وعشره فضه ويوخذ بذلك رجعه من امير الاي بالتقل والثمن كما مشروح وقر الراي عليه في ٨ ر سنة ٥٤ مجلس ٦ ر سنة ٦٤ »

[٣٤٦] « نمره ٦٧ عبدالله اغا متسلم حلب ارسل تقرير للمجلس العالي ذكر فيه انه اخذ لاجل الزراعة السرعسكريه بالعمق تسعة الاف واربعماية اقة حب قطن من الحلاجين المشروحه اسماءهم اعلاه وانهُ يلزم قطع ثمن ذلك بالمناسب بمعرفة اهل الخبره فلدي المذاكره رؤي بحيث استحضروا ارباب الخبره وسئلوا عن اثمان حب القطن [الذي] اخذه للزراعه الذي هو ١١و١٤ ص سنة ٥٤ كما استبان ذلك من الرجع التى بيد اصحاب الحب المذكور وقرروا ان بذلك التاريخ كان يسوى القنطار الحلبي من المايتين واثني عشر غرش ونصف الى المايتين وخمسه وعشرين ومن حيث تحقق ان اناس اشتروا الحب القطن منهم القنطار بمايتين ومنهم بماية وستين وبماية وخمسين وبمايتين وخمسه وسبعين ثم ارباب الخبره غير الذين قرروا في الاول اخبروا انهُ بمايتين وخمسين ومن حيث ان الاثمان المذكوره مختلفه واستحسن جمع الاثمان الخمسه واخذ خمسها ولدى تقسيم ذلك بلغ القنطار مايتين وسبعه غروش فعلى هذا ينبغي انيكون ثمن قنطار حب القطن الماخوذ لاجل الزراعه السرعسكريه بماية وتسعين غرش فهو بمحله ويقتضي اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك المحترم الى الخزينة العامره بصرف ثمن حب القطن الماخوذ بموجب الرجع التي بيد اربابه سعر القنطار ماية وتسعين غرش وقيد ذلك على الخزينه السرعسكريه كما قر الراي عليه بالمجلس العالى في ٨ ر سنة ٥٤ مجلس ٧ ر سنة ٥٤ »

[٣٤٧] « نمره ٨ الحاج صالح القصاب باشه قدم معروض مُحال منطرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان ناظر المدبغه الميريه مراده يحاسبه على ثمن جلود الغنم التي يقدمها

للمدبغه سعر الجلد ستين باره والحال ثمنه يسوي اربعة غروش واذا تحاسب على حساب الستين فضه يصير له مغدوريه واستدعى النظر بذلك فلدى المذاكره رؤي بحيث قبل تاريخهِ كان انقطع ثمن جلد الغنم المقصوص بستين باره للميري وذلك بمقتضى الثمن المقطوع قبل بسنه وحيث الان مستدعي القصاب باشه ان ثمن الجلد يسوي اربعة غروش وقد صار استحضار ارباب الخبره وقرروا ان الجلد المقصوص يعني مصوف بحسبه تسوى قيمته من تاريخ ١٧ ص سنة ٥٤ الى ١٠ ر ا سنة ٢٥٤ الذي هو ابتدا اخذ ناظر المدبغه الجلود المقصوصه بانهُ يسوي غرشين وخمسة وثلاثين باره وانهُ من ١١ ر ا سنة تاريخه الى جماد يسوي اربعة غروش لان الجلد فيما [بعد] ٥ ص يبدا يطول صوفها شيء فشيء فعلى هذا ينبغي انيكون ثمن الجلد المقصوص من ١٧ ص سنة ٥٤ الى ١٠ ر ١ بسعر الجلد غرشين ومن ابتدا ١١ ر ا لغاية جا سنة ٥٤ بغرشين وثلاثون باره واما الجلود الماخوذه قبل لغاية ١٦ ص سنة ٥٤ فيصرف ثمنها سعر الجلد ستون باره حكم الخلاصه الصادره لناظر المدبغه وكذلك الجلود التي توخذ بعد غاية جا سنة ٥٤ فهذه بوقتها ينقطع لها ثمن ربما يوطى ثمنها او يعلى وعلى هذا يلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى ناظر مدبغة الميري باجراء العمل بقطع الثمن كما مشروح وقر الرأي عليه بالمجلس العالي في ٨ ر سنة ٥٤ مجلس ٧ منهُ »

[٣٤٨] « نمره ٧ اصناف العبه جيه واللبابديه قدموا معروض مُحال منطرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان صوف مدبغة الميري من القديم يعطى لهم بالثمن ولكن كانوا مقدار خمسون نفر يشيلوا ذلك وكان بوقته يعطى لهم كل يوم صوف عشرة جلود فالان اكثرهم انكسروا وفضل من الخمسين نفر عشرين نفر وما عدا ذلك عمال يعطى لهم كل يوم صوف ماية جلد واكثر ويحسب عليهم سعر الاقه بخمسة غروش واثنين وعشرين باره والحال تسوي الاقه غرش واستدعوا التبصر بذلك فلدي المذاكره رؤي من حيث ان السعر الذي يذكروه اصحاب العرض الاقه بخمسة غروش واثنين وعشرين باره فهذا مقطوع بالمجلس بتاريخ ١٥ جا سنة ٥٢ وبحيث الان يستدعوا ان ثمنه اقل من ذلك وبما ان صوف مدبغة الميري عادته يعطى لاصحاب العرض فالان لاجل عدم تشكي الاصناف وقطع عرق القيل والقال يلزم ان يتحقق سعر الصوف بين الاهالي ويعطى لهم صوف المدبغه بموجبهِ وبحيث ان صوف المدبغه هو اجناس ابيض واسود ومور والان استحضروا ارباب الخبره وسئلوا عن اثمانهِ بين الاهالي وظهر ان اقة صوف الابيض والاسود بماء

ربيع الاول تسوى ثلاثة غروش ونصف وفي ربيع الثاني تسوى اربعة غروش ونصف وفي جماد الاول خمسة غروش وربع وفي جماد الثاني ستة غروش وعشره فضه والمواد من اول السنه لآخرها بسبعين فضه الاقه وان هذه القيمه بين الاهالي فعلى هـذا يقتضي السلوك باثمان الصوف كما مشروح وتكون قيمة الاقه من الابيض والاسود على حدٍّ سواء مدة ثمانية اشهر اولها رجب واخرها صفر بسعر الاقه خمسة غروش واثنين وعشرين باره حسبما مقطوع بالمجلس ثم من ابتدا ربيع الاول لغاية جماد الثاني تكون الاسعار كما اخبروا عنها ارباب الخبره المشروحه والمور تكون الاقه بجميع السنه بسبعين باره ويلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى ناظر المدبغه بقطع ثمن صوف المدبغه كما مشروح ويحاسب اصحاب العرض على هذا الموجب لكون الصوف ينقص في صفر لغاية جماد الثاني ويكون قصير والقصير ليس مرغوب فلذلك اثمانه من ربيع الاول دون وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ٨ ر سنة ٢٥٤ مجلس ٧ ر سنة ٥٤ »

[٣٤٩] «غره ٦٩ بيان اللوازم المقتضي صرفها لمصلحة الجبول عن سنة ٥٤ محرمي عليق جمال للميري بالجبول الى كل جمل اقتين ونصف عليق وعشرين درهم يومى وسبعة اقق ونصف تبن يومي يكون كرا طحن شعير عليق الجمال عن كل شنبل ستين باره لا غير مشترا بقره لذبحها حين فتوح السبخه هذه لازمه وعاده قديمه مشترى ورق ودفاتر تؤخـذ بقدر اللزوم جمالة الميري يكون على كل قدر جمال الميري لكل خمسة جمال جمّال بشهريه ثمانين غرش بدون تعينات يصرف الى كيال الملح بالجبول بايام [الاوسر] في الشهر خمسين غرش وحين السبخه من حيث يبطل الكيل ويصير النقال فيصير الكيال المذكور جاروفجي الى تصليح [الاوسر] ولم روس الجمال وغـيره بالماهية المذكوره يصرف اجرة مشال كيل ونصف ملح من الجبول لحلب تسعة غروش كالسابق دهون الى الجمال المذكوره يكون حسب مصارفهم بالعام الماضي قص الجمال المذكوره اربع خطرات بالسنه واجرة القص تكون عن كل خطره ثلاثة غروش الا ربع مشتروات التي تلزم من جمال وحبال وخيش ولبابيد هؤلاء ينشروا بحسب اللزوم بواقع ثمنهم مشترا طباشـات وجواريف وطارات خشب وزنابيل الى لوازم الملح بايام السبخه لازمين بقدر اللزوم يعطى اجرة قبونة الملح التى يحضر لحلب عن كل جمل عشرة بارات والحمار خمسة بارات كالسابق تكون ماهية [السروان] عدا الجماله بالشهر ماية وعشرين غرش يصرف زيت الى قيادة اخور الجمال يومي ثلاثون درهم زيت يعطى اجرة عنبر الذي ينوضع بهِ ملح الذي يحضر لحلب

شهري اثني عشر غروش كسنة سابق غرش ١٢ يصرف الى شيخ السبخه بايام شغل السبخه مقابلة خدمته بتفريق الطباشه على اربعه محلات خمسين غرش شهري مدة شغل السبخه فقط يصرف اجره نقال حمل الجمل من السبخه [للاوسر] غرش واحد مع طباشته لا غير يصرف الى نعوم تاجر مستلم الملح بحلب [شهري] مايتين وخمسين غرش لا غير من ابتدا سنة ٥٤ محرمي

عبدالله افندي كوراني زاده ناظر مملحة الجبول قدم اعراض مُحال منطرف سعادة حكمدار بك المحترم ان مصلحة الجبول تحتاج الى مصارف ضروريه مثل مشتري جمال بوقت لزومها ومعبوك وماهيات ولوازم وساير مصارف بموجب قايمه متقدمه من الناظر المومى اليه ومن حيث لازم مشترا اللوازم المذكوره وصرف الماهيات عن سنة ٥٤ محرمي فاستدعي الافندي المومي اليه النظر الى القايمه التي قدمها واصدار الامر بما يوافق تمشيته المصلحه فلدى المذاكره روئي بحيث تطالعة القايمه التى قدمها الناظر المومى اليه وبالمداوله قد صار رفع بعض اشيا ليس لها لزوم ثم بحيث ان جمالة الميري والكيال والجارفجي كان مرتب لهم في السابق ماهيات مع الجرايه والان استحسن رفع الماكولات وانيكونوا الجميع بالماهيه فقط من غير تعينات والماهيات التى استحسن صرفها للمذكورين كما مشروح اعلاه ثم من حيث ان الخواجه نعوم تاجر مستلم الملح الذي يحضر لحلب من كونهِ كان مرتب لهُ والى مساعده اجره على كل جمل ملح وارد من الجبول لحلب لاجل البيع غرشين فعلى هذا من حيث خدام الميري بالشهريه فينبغى ان يترتب للمذكور الخواجه نعوم مايتين وخمسين غرش شهري مقابلة خدمته والمساعد ليس لهُ لزوم لان هذه المصلحه يكفى لها نعوم المذكور ثم بخصوص جمالة الميري يقتضي يكون على كل خمسة جمال جمّال واحد وبما ان الذي استحسن شراه وصرفه على مصلحة الجبول عن سنة ٥٤ محرمي فهم ثمانية عشر قلم المشروحات اعلاه فيقتضي اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك المحترم الى عبدالله افندى ناظر الجبول بالمبادره للعمل كما مشروح اعلاه وخلاصه ثانيه الى الخزينه بقيد جميع ذلك بدفاتر الخزينه وصرف ماهية نعوم تاجر شهري مايتين وخمسين غرش من ابتدا سنة ٥٤ محرمي كما قر الراي عليه بالمجلس العالي وهذه الخلاصه الى الخزينه ليعمل بموجبها في ٩ ر سنة ٥٤ مجلس ٨ ر سنة ٥٤ وتحررة خلاصه لناظر الجبول عبدالله افندي بتاريخ المذكور غره ٢ »

[٣٥٠] « غره ١٢ اهالي جسر الشغور قدموا معروض مُحال منطرف سعادة

حكمدار بك يتضمن ان بهذه السنة المباركه مطلوب منهم شونه كليه ومن حيث ان
الجسر هي طريق الشاردين والواردين فيستدعوا ان يصدر الامر بابقا جانب من الشونه
المطلوبه منهم بالجسر ويتعين لهم ناظر يتسلم الغلال ويسلم لان من دون ذلك لا يقدروا
ويحصل لهم زحمه من المارين بطلب قناقات واستدعوا النظر بذلك فلدى المذاكره روئي
ان ما ذكره اصحاب العرض في الحقيقه مضمحل حالهم وقريتهم على طريق ورأس قناق
والذي يصل اليها لا يمكن ان يتحول لغيرها فعلى هذا ينبغي ان تحصل لهم المساعده بابقاء
جانب غلال من الشونه المطلوبه من قضاء الجسر وتبقى تحت لزوم الصرف والباقي يحملوه
الاهالي ويوردوه للشونه ويلزم ان يتعين معتمد من طرف متسلم الجسر ويتسلم الغلال
التي تلزم للشاردين والواردين والباقي من شونة المطلوبه من قضا الجسر يرسلها لحلب ثم
بحيث ان الغلال التي بدها تبقى تحت اللزوم بالجسر فمن حيث ان اهالي الجسر كانوا يدفعوا
كرا مشالها لشونة حلب فيلزم ان يدفعوا مقابلة ذلك اجره مناسبه للمعتمد الذي يعينه
متسلم الجسر لتسليم الغلال وتسليمها ويلزم اصدار خلاصه بذلك لمتسلم الجسر الحاج علي
اغا بالمبادره للعمل على الوجه المشروح بترتيب معتمد بتسليم غلال بقدر اللزوم ويصرفها
للشاردين والواردين بموجب رجع مضبوطه وهو ايضاً حين يتسلمها يعطى بها رجع ثم
من حيث ان المسموع عن بعض مامورين من خيالة الميري وغيرهم يحضروا الى القرا
ويكلفوا الاهالي الى عليق وماكولات ودجاج والبعض يعطوا رجع والبعض لا يعطوا رجع
وبحيث ان ذلك مخالف الى اصول العداله فينبغي منع ذلك وهو انهُ يلزم اصدار خلاصات
الى متسلمين بلاد ايالة حلب ومتسلم حلب بان حين يتعين مامور لمكان فمثلاً اذا كان
متعين من حلب لانطاكيه فيعطى لهُ بوصلايه منطرف متسلم حلب للدانه بصرف عليق
ومقدار خبز ثم من الدانه مثلاً لحارم ايضاً يعطى له بوصلايه بختم المتسلم المومى اليه خطاباً
لحارم ومنها لشونة انطاكيه وكل بوصلايه تبقى عند من يصرف لهُ العليق والماكولات
ولما يرجع من انطاكيه مثلاً كذلك يعطى بوصلايات بختم متسلم انطاكيه باسم المحل
الذي ياخذ منهُ العليق والذي لا يوجد معه بوصلايه بختم المتسلم فلا يصرف له شيء
وكذلك عسكر الباشه بوزق ياخذوا بوصلايات من اغتهم بذلك وورقه من المتسلم بعدد
الخياله واما اذا المامورين او الخياله اجبروا الاهالي على اخذ عليق ومأكول بدون بوصلايه
خلافاً يحضروا يخبروا المجلس والمجلس يعرض ذلك على الحكم لكي يترتب لمن خالف
الامر جزا ويكون العمل على هذه الصوره كما قر الراي عليه وهذه الخلاصه الى الحاج علي

اغا متسلم اداب والجسر ليعمل بموجبها ويعين معتمد منطرفه ليتسلم ما يلزم صرفه من شونة قضا الجسر للواردين من العساكر وارسال البقيه لشونة حلب وبآخر السنه يصير المحاسبه في ٩ ر سنة ٥٤ مجلس ٦ ر سنة ٥٤ وتحررة خلاصه لناظر جبل سمعان نمره ٥ وتحررة خلاصه لناظر قضاء حارم نمره ٨ وتحررة خلاصه لناظر قضاء سرمين محمد اغا رفيعه نمره ٨ وتحررة خلاصه لناظر قضاء الباب والجبول سعيد اغا نمره ٦ وتحررة خلاصه لمتسلم حلب نمره ٩ وتحررة خلاصه لمتسلم انطاكيـه نمره ٤ وتحررة خلاصه لمتسلم كليس نمره ٣ وتحررة خلاصه لمتسلم عنتاب نمره ٢ والجميع بتاريخ المذكور ليعمل بموجبهم »

[٣٥١] « نمره ٧٤ ورد تقرير من متسلم حلب تتضمن ان قبل تاريخه صدر الامر العالى بنقل رتبة احمد افندي ناظر شونة الذخاير الى رتبة الصياغ قول اغاسيه وحسب امر سعادة حكمدار بك المحترم قد عمل له نيشان شرف هذه الرتبه من ذهب والان مقتضي الامر لمحاسبة الصياغ باجرة صياغة ذلك فيطلب الاغا المومى اليه قطع اجرة صياغة مثقال الذهب فلدى المذاكره رؤي من حيث ان كرا صياغة مثقال الذهب يسوي غرشين بين الاهالي وان المثقال ينقص قيراط بالشغل كما اخبروا بذلك ارباب الخبره فعلى هذا ينبغي انيكون اجرة صياغة مثقال الذهب سبعين باره ويكون ثمن قيراط النقص غرشين فالجمله اجرة الصياغه مع النقص ثلاثة غروش وثلاثون باره ويقتضي اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى الخزينه بصرف اجرة صياغة مثقال الذهب سبعين باره وثمن نقص قيراط الذهب غرشين كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٢ ر سنة ٥٤ مجلس ٩ منهُ »

[٣٥٢] « نمره ٥ ورد رجعه بختم على اغا قايمقام ناظر مكتب التلاميذ بحلب مؤرخه في ٢٨ ر ١ سنة ٥٤ تتضمن اخذ اثنين وعشرين جوز مركوب كبير من شيخ المركوبجيه الى لزوم تلاميذ المكتب واستدعى على اغا المومى اليه قطع الثمن فلدي المذاكره روئي من حيث بتاريخ سلخ ذ سنة ٢٥٠ كان عمل معدل على القوافين للاهالى ووقف ثمن كل مركوب الذي كونه كوسلا وهو اورطه باثني عشر غرش وعشرة بارات وجوز المركوب الذي كونه ابيض باثني عشر غرش وثلاثون باره وذلك من غير قوافيه ومن حيث الان استحضروا ارباب الخبره وسئلوا عن اثمان ذلك وقرروا اذا حسب سعر كل جوز حسبما جرى عليه المعدّل في سنة ٥٠ من غير قوافيه فهو بمحله حيث انهم قرمز وليسوا [بقم] فعلى

هذا بحسب اخبار ارباب الخبره ينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى على اغا قيمقام ناظر المكتب باعطاء رجعه على الخزينه بثمن كل جوز مركوب الذي كونه كوسلا اثني عشر غرش وربع والذي كونه ابيض بثلاثة عشر غرش الا ربع كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٠ ر سنة ٥٤ مجلس ١٦ منه »

[٣٥٣] « جيران مسجد محلة دباغة العتيقــه قدموا معروض مُحال منطرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان المسجد المذكور ملحق بوقف ابراهيم خان ومن قديم الزمان الذي يلتزم وقف المذكور يقوم بمصارفه وترميمه وحيث الان لازم له بعض ترميم وحصر والوظايف تندفع للخادم كالقديم فيستدعوا صـدور الامر بالترميم وشراء حصر ودفع الوظايف فلـدى المذاكره رؤي من حيث ان وقف ابراهيم خان بالسابق كل من يلتزمه يقوم بعمارة الجامع ومصارفه ووظايفـه السنويه وبما ان الوقف المذكور الان عمال يتلزم [منطرف] الميري فيلزم المبادره لترميمه منطرف الميري وبحيث الان كشف بمعرفـة باشمهندس عما يلزم لترميم الجامع وقدم قائمة كما مشروح اعـلاه مبلغ ثمانماية وستين غرش فيلزم ترميمه حكم الكشف واصدار خلاصه بذلك لناظر عموم البنايات وخلاصه ثانيه الى ملتزم وقف ابراهيم خان باعطاء الوظايف الشهري حسبما جرت العاده معما يقتضي من شراء حصر كما قر الراي عليه بالمجلس العالي وهذه الخلاصه الى ناظر عموم البنايات الميريه ليعمل بمنطوقها في ٢١ ر سنة ٥٤ مجلس ٢٠ منه » وتحررة خلاصه الى ملتزم وقف ابراهيم خان بتاريخ المذكور ليعمل بمنطوقها »

[٣٥٤] « غره ٨١ ورد تقرير من حضرة البيك حكمدار ايالة حلب المحترم يتضمن ان بالعام الماضي بمقتضي الامر الكريم السرعسكري قد صار ترتيب اعشار [الايالات] على الفدن ونظرًا لاضمحلال مزروعات العام صدر الامر الكريم ترفقاً باحوال القرايا ان الغلال التي تتاخر على القرا من ترتيب الفدان يتحصل ثمنها غرش باسعار الميريه وحسب الامر الذي تحصل غلال من القرايا خصم لهم والذي تبقى من الترتيب تثمن عليهم باسعار الميريه فالان بهذه السنه المباركه بمنه تعالى المزروعات جيـده وبمقتضى الامر لازم يوخذ ترتيب الفدان غلال عين جميعه وانه يلزم اصدار خلاصات الى خزينة العموم وباقي خزن الاياله بانيكون تحصيل ترتيب الفدان جميعه غلال ويصير حساب كل قريه عن الغلال المرتبه على مقدار فدنها وعن الشونه التي توزعت عليها بهذه السنه والقريه التي يتبقى عليها شيء من بعد خصم الشونه فيتحصل منها غلال عين والتي تكون شونتها زايده

عن مرتب فدنها فمن بعد ورود الغلال الى الشونه يصرف لها الثمن حسب اسعار الميريه فلدى المذاكره روئي ان ما امر به سعادة حكمدار بك مناسب وبمحلـه وفي الحقيقه بحمد الله تعالى زروع هذه السنه جيده بالنسبه لزرع عام الماضي فيقتضي اجراء العمل حسبما آمر به سعادته واصدار خلاصات الى خزينة حلب وخزن الاياله بالسلوك على الوجه المسطور كما قر الراي عليه بالمجلس العالى وهذه الخلاصه لخزينة حلب ليعمل بموجبها في ٢٤ ر سنة ٥٤ مجلس ٢٢ منه وتحررة خلاصه لخزينة انطاكيه بتاريخ المذكور نمره ٦ وتحررة خلاصه الى خزينة عنتاب بتاريخ المذكور نمره ٥ وتحررة خلاصه الى خزينة كليس بتاريخ المذكور نمره ٧ »

[٣٥٥] « نمره ١١ حسين اغا ناظر المدبغه الميريه اعرض للمجلس العالي بان صدر له خلاصه تتضمن قطع ثمن صوف المدبغه ويعطى الى اصناف اللبابديـه والعبه جيه ومن حيث ان من حين صدور الخلاصه للان الاصناف المذكورين ما حضروا شالوا الصوف الموجود واذا انترك بالمخازن يتلف فيستدعي عمل صوره لذلك فلدى المذاكره روئي بحيث ان قطع اثمان صوف المدبغه فهو صار مثلما ياخذوه الاهالي العال والدون والوسط من دون زياده ولا نقصان ثم قرار المجلس ايضاً واقع قبل تاريخه بان صوف المدبغه ثلاثة ارباعه ياخذوه اللبابديه والربع العبه جيه وبحيث ان الاصناف المذكورين عمال يتشكوا من ذلك وتشكيهم ليس بمحله لأن مثلما كانوا ياخذوه انقطع السعر عليهم فيلزم انهم يشيلوا الصوف الموجود جميعه ويصدر خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى متسلم حلب باحضار اصناف اللبابيديه والعبهجيه وينبـه عليهم باخذ الصوف جميعه الثلاثة ارباع اللبابيديه والربع العبهجيه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٧ ر سنة ٥٤ مجلس ٢٤ منه »

[٣٥٦] « نمره ٨٢ قبل تاريخه كان حصل عمارة اربعة دكاكين مع عمارة باب الجنين على ذمة الميري من دراهم القصابين ومن حيث قبل تاريخه انتهى عمل واحده منهم وبمعرفة المجلس انقطع كراها شهري سبعة غروش وتآجرة الى واحد شوا فالان انتهى عمل دكان ثانيه ورغبها السيد عبدالله من اهالي محروسة حلب فبما ان المهندس باشه اخبر ان كراها يسوي سبعة غروش شهري فيلزم اعطاءها للسيد عبدالله المذكور واصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك المحترم للخزينه بقبض اجرة الدكان من المستاجر المذكور عنمدة سنة كاملة اولها تاريخ الخلاصه بحساب شهري سبعة غروش ويعطي سند ايجار كما قر الراي

عليه بالمجلس العالي في ٢٧ ر سنة ٥٤ مجلس ٢٤ منه »

[٣٥٧] « غره ٨٥ ايتام طالب افندي الكواكبي قدموا معروض منطرف سعادة حكمدار بك ذكروا فيه ان لهم مقطوع على مزرعة [الحلبه] وبالعام الماضي صرف لهم ذلك من الخزينة العامره فبهذه السنة المباركه ما صرف لهم المقطوع وطلب منهم آمر بالصرف واستدعوا النظر بذلك فلدي المذاكره روئي بحيث ان بالعام الماضي صدر خلاصه من المجلس العالي بصرف مبلغ مايه وستة وستين غرش وخمسة وعشرين فضه من الخزينه عن ثلثين مقطوع حصة اصحاب العرض من مزرعة الحلبه عن سنة ٥٢ الوارده للميري وكذلك ان يصرف لهم من محمد ابن [سريو] مبلغ ثلاثة وثمانين غرش وخمسة عشر باره عن الثلث الثالث كون مشترك معهم كما استبان ذلك من كشف الخزينـه الوارد المحرَّر به بأن عدم صرف المقطوع عن هذه السنه يكون لهم موضح بالخلاصه الصادره بأن يجري صرف المبلغ سنوي من الخزينه بل مذكور ان يصرف لهم عن سنة ٥٢ مارتي فعلى هذا بما ان ثلثين المزرعة المرقومه داير بها القدم هذه السنه واصحاب [العرض] ليس لهم حق بالاعشار بل لهم مقطوعيه ماية وستة وستين غرش وخمسة وعشرين باره ياخذها من الخزينه وثلاثة وثمانين غرش وخمسة عشر باره من ابن سريو فيلزم اعطاء ذلك لهم عن سنة ٥٣ مارتي واصدار خلاصه ليشرح عليها حكمـدار بك للخزينه بصرف مقطوع ثلثين المزرعه ماية وستة وستين غرش ونصف وخمسه فضه سنوي وخلاصه ثانيه لمتسلم حلب بتحصيل ثلاثة وثمانين غرش وخمسه عشر باره من محمد ابن سريو وتسليمها لاصحاب العرض عن مقطوع الثلث كما قر الراي عليه وهذه الخلاصه للخزينه ليعمل بها في ٢٨ ر سنة ٢٥٤ مجلس ٢٧ منه وتحررة خلاصه لمتسلم اغا بالتحصيل بتاريخ المذكور غره ١٣ »

[٣٥٨] « غره ١٤ قرر بمجلس حلب العـالي عثمان اغا ناظر عموم البنايات وناظر قشلة المستجده والخواجه ويسان باشمهندس ان لهم مـده محتاجين الى الكلس و [ما] عمال يوجد ذلك من عدم وجود الحطب ومن ذلك صاير تعطيل بجميع اشغال الميريه وحيث اعرضوا عن ذلك لحضرة حكمدار بك وامرهم بافادة ذلك للمجلس لتحصل المذاكره بعمل طريقه لوجود الحطب وعدم تعطيل الاشغال فلدى المذاكره روئي بما ان الحطب الذي يلزم الى آلايات الجهاديه والى احراق الكلس قد توزع من مدة شهر ونصف على القرايا وتوجـه تحصيلداريه لذلك ومن حيث الان ناظر عموم البنا متشكي من قلة وجود

حطب الارز لاجل حريق الكلس وذلك ناشي من قلة وورود الحطب الموزع على القرايا فيلزم اولاً اصدار خلاصة لمتسلم حلب بارسال مامورين منطوفه للقرا المرتب عليها الحطب ويحرر لنظار القرايا باستعجال توريد الحطب المذكور بوجه السرعه بدون قصور ولا فتور ثم بما ان صار مسموع انه موجود اناس عمال يتعاطوا بيع الحطب وياخذوه من اصحابه باسم الميري بنصف الثمن ويجيبوه يبقوه في شونة الحطب وبعده يبيعوه للمعتازين من الفلاحين بأعلا ثمن حيث يكون ما ابقوا المحكرين بايدي الناس حطب غير الموضوع بالشونه على كيسهم فيلزم ان سعادة حكمدار بك الافخم يامر ناظر عموم الشونـه يمنع هيك ناس مطلقاً وان عادوا لذلك فالناظر المومي اليه يخبر عنهم المجلس ليترتب لهم جراما يليق بهم وكذلك [يتنبه] على القبانين اشد التنبيه بان لا يقبنوا لهيك ناس واذا صار لهم خبر شي. من ذلك فيخبروا المجلس وان لم يخبروا ايضا يترتب لهم جزاء لايقهم وناظر الشونه واتباعه لا ياخذوا حطب من احد الاّ من الفلاحين المرتب عليهم شونه ثم سعادة حكمدار بك يحرر الى حضرات امرآء الالايات بان ينبهوا على [القوللقات] بعدم تعرضهم للحطب واذا رأوا عسكري متعرض يمنعوه وبذلك يكثر الحطب وقر الراي على ذلك وهذه الخلاصه لمتسلم حلب ليبادر للعمل بالتشديد بتوريد الحطب للشونه كما قر الراي عليه في ٢٨ ر سنة ٥٤ مجلس ٢٩ منه »

[٣٥٩] « نمره ٨ ورد رجع متضمنات اخذ احمال حشيش الى خيول افندينا ولى النعم والى الالايات مختلفه ومستدعين اصحابهم قطع الثمن في المجلس لدي المذاكره روئي بحيث ان ارباب الخبره استحضروا للمجلس وقرروا ان حمل الحشيش يطلع من الاربعمايه الى الاربعمايه وخمسين باقه ويسوي من السبعة الى السبعة غروش ونصف فعلى هـذا من حيث بتاريخ محرم سنة ٥٢ مقطوع ثمن حمل الحشيش للميري بغرشين ونصف فنظرًا الى اخبار ارباب الخبره بان الحمل يطلع اربعماية باقه فيقتضي انيكون ثمنه غرش ونصف حسبما مقطوع بحساب الماية باقه بخمسـة وعشرين باره ومن حيث ان بهذه السنة انقطع ثمن الماية باقه باثنين وسبعين باره بناء على اخبار ارباب الخبره وهو سهو لكون من المعلوم ان مزروعات هذه السنه اجيد من مزروعات العام الماضي فاذًا ينبغي ان يكون ثمن المايه باقه بخمسة وعشرين باره كالسابق باعتبار كل حمل اربعماية باقه وان حاسبوا بالحمل يكون كل حمل بماية فضـه ويصدر بذلك خلاصـه الى ميرالاي الطوبجيه بالمحاسبه على اثمان الحشيش كما مشروح ثم ينشرح على رجع حشيش خيول ولى النعم على هـذا الموجب

ليصرف لاربابه وقر الراي عليه في غرة جا سنة ٥٤ مجلس ٢٩ منه »

[٣٦٠] « غره ٩ حسين اغا ناظر المدبغه الميريه قدم تقرير للمجلس العالي يتضمن انه وجد جلود جاموس بطرف تاجر خربوطلي وبحيث ان الصنف المرقوم لازم للمدبغه فيستدعي قطع الثمن فلدي المذاكره روئي من حيث ان جلود الجاموس المرقومه قبل تاريخه انقطع ثمنها سعر قنطار الحلبي الفين ومايه وخمسين غرش ومن كون الان استحضر عينية الجلود المرقومه ونظروها ارباب الخبره وقرروا ان قنطار الحلبي الذي هو ماية وسبعة وثمانين اقه ونصف يسوي الفين وماية وخمسين غرش ثم صاحب الجلود المرقوم لم يرضي بهذا الثمن ومن حيث من بعد المعالجه معه رضى بهذا الثمن بناء بعد نقع الجلود المرقومه فاذا طلع منها شيء عاطل يرتد عليه واستدعى صرف الثمن عاجلاً فعلى هذا ينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى ناظر المدبغه باعطاء رجعه على الخزينه بثمن قنطار جلد الجاموس الفين وماية وخمسين غرش كما قر الراي عليه ليصرف لاربابه في ٤ جا سنة ٥٤ مجلس ٤ منه »

[٣٦١] « غره ١٦ ورد تقرير من الخواجه جرمانوس بحري يذكر فيه ان قبل تاريخه كان تقدم عرضحال من الحدادين والسمانين والقصابين بادلب للاعتاب ويدعوا بان متسلمهم عمال ياخذ منهم اصناف ولم يعطيهم عنها فصدر الامر العالي علي الاعراض خطاباً له بروية حسابهم فالذي حضر من الاصناف المذكورين الحدادين لا غير وحين الفحص على حساباتهم وجد ماخوذ منهم الحديد الى جهتين جهه للميري وجهه الى خاصة المتسلم وبحيث ان الحديد الماخوذ لخاصة المتسلم صار محاسبته بالمجلس والذى تبقى عنده دفعه لاربابه ثم حساب الحدادين مع الميري قد حصل بمعرفة جنابه وتحرر به قايمه وبموجبها تبقى لحدادين ادلب طرف الوكيل مبلغ الفين وسبعماية وتسعه وخمسين غرش واربعه وعشرين باره فاقتضى ارسل القايمه بصورة الحساب لاجل تحصل عليها المطالعة وينظر بما يري موافق فلدى المذاكره روئي بحيث تطالعة قاية الحساب المتضمن خصم الوارد [من الحدادين] من المطلوب منهم وان الذي تبقى لهم فايض مبلغ الفين وسبعماية وتسعـه وخمسين غرش واربعه وعشرين باره بطرف الوكيل وبما ان المحاسبه المذكوره حصلة قبل تاريخه وبذلك الوقت كان الوكيل عمال يقدم حساب مطلوب منه واستحسن تاخير تحرير الخلاصـه لحين نهو تقديم الحساب والان من كون انتهى حساب المذكور فيلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك لمتسلم ادلب بخصم المبلغ المتبقي للحدايدين طرف الوكيل منمال

المطلوب منهم بادلب حيث حساب الوكيل انتهى وقر الراي عليه في ٤ جا سنة ٥٤ مجلس »

[٣٦٢] « نمره ١٤ احيل لمجلس حلب العالى الشقه الوارده من الحاج علي اغا متسلم ادلب المتضمنه بان ورد له خلاصه مورخه في ١٣ ر سنة ٥٤ تتضمن تعيين ذات منطرفه ليتسلم جانب غلال من اهالي الجسر من شونتهم وتبقى تحت اللزوم لاجل صرفها للشاردين والواردين وان يعطى للذى يتعين لذلك اجره مناسبه من اهالي الجسر حيث ان الغلال التي لازم ابقاها بالجسر واذا ارادوا يحملوها للشونه يقتضي لهم اجره لمشالها وانه بحسب قرار المجلس اعرض ذلك على كم نفر فما قبلوا ويتنذروا بان الرجع التي ياخذوها من الشاردين والواردين بالذي يصرف ففي حين المحاسبه بالخزينه لم يقبلوهم وربما يكون رجعه من احد امراء الالايات متوجه لمحل بعيد فلاجل تلك الرجعه التي ما يقبلوها لا يمكن تغيرها حيث الذي يكون اعطاها لا يعلم محل مقصوده فبذلك تموت الرجعه المرقومه على المعتمد واستدعي المتسلم المومى اليه النظر بذلك فلدي المذاكره روئي ما ذكره الحاج علي اغا صحيح انما من حيث ان المسموع بطرف المتسلم المومى اليه كاتب قبطي وله جامكيه منطرف الخزينه ومن حيث ان كتاب القبط يعملوا كيفية الرجع التي تقبل بالخزينه فاذا صار القبض والصرف عند القبطي المذكور فهو مناسب ولاجل السلوك يطلب من الخزينه صورة الرجعه التي تقبل واذا انصرف شيء من المحل المرقوم فيؤخذوا الرجعات بموجب الصوره الوارده من الخزينه ولا يحتاج للقبطي وعلى هذا يلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى متسلم ادلب باجراء العمل على الوجه المشروح كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٤ جا سنة ٥٤ مجلس ٤ منه »

[٣٦٣] « نمره يوسف طعمه قدم معروض مُحال منطرف سعادة حكمدار بك يتضمن انه اشتري من جبل كاور طاغ ماية وستين عود نياره احتياج قشلة المستجده بمعرفة مصطفى اغا بيرقدار ٤جي الاي بسعر كل نير عشرة غروش وبما ان النياره المرقومه لم لها اثمان بطرف كاتب العماره فطلب منه آمر بالصرف وحيث ان ذلك مشتري على ذمة الميري فيستدعي قطع الثمن فلدى المذاكره روئي حيث ان النياره المرقومه حصل شراها على ذمة الميري ويذكر مقدم العرض ان فصل الثمن وقع بمعرفة برقدار ٤جي مير الاي ولاجل التحقيق قد حصل احضار مصطفى اغا المومى اليه وصادق على ما قرره يوسف طعمه بان ثمن النير عشرة غروش من الجبل ثم لدى احضار ارباب الخبره والنظر الى النيارة

المذكوره قد اخبروا انها عال ودون ووسط وان العال منها يسوي النير خمسة وثلاثين غرش والوسط ثلاثين والدون خمسة وعشرين غرش فعلى هـذا بمقتضى اخبار ارباب الخبره فان الثمن عن كل نير عشرة غروش فهو بمحله ولو وضع عليه الكري لم يزل فيـه المراعاه للميري ومن حيث تحقق كون اصل مشتري النير من محله بعشرة غروش فيلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى ناظر قشله المستجده باعطاء رجعه بثمن النياره كل نير عشرة غروش ليصرف لمقدم العرض كما قر الرأي عليه بالمجلس العالي في ٧ جا سنة ٢٥٤ مجلس ٦ منه »

[٣٦٤] « نمره ٧٥ مقاطعة باج القطن عن سنة ٥٣ مارتي بعهدة المعلم الكسان بكفالة سليم افندي خزيندار حكمدار حلب بمبلغ ١٣٢٠٠ فقط ثلاثة عشر الف ومائتين غرش عام الماضي ٩٥٢٥ زيادة السنه ٣٦٧٥ قبله لما صدر الامر بطرح اقلام مقاطعات الميريه بالمزاد بمجلس حلب بحضور ارباب الرغبات من الملتزمين فمن الجمله قد انطرح قلم باج القطن ومن حيث حصل الترغيب للملتزمين وقر قرار المقاطعة المرقومه على المعلم الكسان بمبلغ ثلاثة عشر الف ومايتين غرش وكف باقي ارباب المزاد يدهم عن الزياده فيلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمـدار بك للخزينه بتحرير شرطنامه باسم الملتزم المرقوم بكفالة الافندي المومى اليه حسب الاصول في ١٧ ر سنة ٢٥٤ مجلس ١٢ ر سنة ٥٤

[٣٦٥] « نمره ٩ احيل لمجلس حلب العالي العرض المتقـدم من ابراهيم اغا يكن زاده المتضمن ان شيخ قرية الدانه السابق ومعه ستـة انفار عمالين يزرعوا بقرية العزيزيه وجملة فدنهم ثمانيه ومن حيث انهم من اهالي الدانه وعليهم مطاليب لقرية الدانه واهل الدانه عليهم مطاليب للخزينه فيستدعي الاغا المومى اليه صدور الامر بالترسيم على مزروعاتهم التي بالعزيزيه وتوريدها للشونه وخصم ثمنها من باطن ذمة اهـل الدانه فلدى المذاكره روئي في الحقيقه ما ذكره مقدم العرض ينبغي المبادره اولاً لارجاع النازحين من الدانه للعزيزيه حسب الامر العالي الصادر بعـدم قيام فلاح زراع من قرية عمار ثم بما ان الانفار المذكورين عليهم مطاليب لقرية الدانه فيقتضي اصدار خلاصه ليشرح عليهـا حكمدار بك الى يوسف اغا ناظر قضاء حارم بان يتوجـه لقرية العزيزيه ويرسم على مزروعات النازحين من الدانه ويوردها للشونه وياخذ لهم وصول بها من حساب الدانـه وتسقط لهم من مطلوب الذي عليهم للميري فانكان زرعهم يوفي بما عليهم لاهالي الدانه فيها

وان لم يوفي يتحصل منهم الباقي عليهم وكذلك يقتضي ان الناظر المومي اليه يهتم بضبط المزروعات المرقومه بموجب دفتر وينبه على النازحين انهم من بعد الان لا يقوموا لغير مكان بل يزرعوا بقريتهم قرية الدانه وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ١١ جا سنة ٥٤ مجلس ٧ »

[٣٦٦] « نمره ١ ورد تقرير من حضرة حكمدار ايالة حلب المحترم يتضمن ان ورد لسعادته مكاتبه من متسلم المعره يطلب بها الافاده عن دونمات دخان بطرف المعره ملحقة ايالة حلب بانه من حيث الان اوان جمعها فيا ترى ينبغي ان تنجمع على ذمة الميري او لها ملتزم لكي اذا كان لازم ضبطها منطرف الميري يبادر باتمام ما يلزم لذلك ومن حيث حصل الكشف من خزينة عما جرى بهذا القلم فى العام الماضى ووجد ان بالعام المذكور توزع مال القلم على القرايا الموجود بها التوتن وذلك بموجب خلاصه من المجلس وبما ان الخلاصه المذكوره لا تنطق بانيكون مسرى ذلك التوزيع دستور العمل بل عن العام الماضي فقط فيلزم بالمذاكره ينظر ما يوافق لذلك في المجلس لدى المذاكره روئي في الحقيقه بالعام الماضي لما طرحوا اقلام دونمات الدخان بالمزاد فلما ظهر عجز بالهم عن سنة سابق فاستحسن ان يصير توزيع مال دونم دخان المعره حكم سنة ٥١ مبلغ الفين وخمساية غرش عن سنة ٥٢ على القرايا الذين يزرعوا صنف التوتن وصدر خلاصه بذلك وحيث الان مضى الوقت وصار اوان جمع مال القلم فيلزم ان يحصل توزيع المبلغ المرقوم على القرايا الذين يزرعوا التوتن حسب العام الماضي عن هذه السنة سنة ٥٣ ثم في السنة القابله اذا طرحت بالمزاد وظهر انفعية الميري فحينئذ ينظر بالافود للميرى والفقراء وعلى هذا يلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك لمتسلم المعره بالمبادره للعمل كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٣ جا سنة ٥٤ مجلس ٨ »

[٣٦٧] « نمره ٢ احيل لمجلس حلب العالي العرض المتقدم من اهالي قرية كورين المتضمن ان اخذ من قريتهم ثلاثة عيلات الى المعرّه وذلك بحسب الامر الكريم ومن حيث ان الثلاث عائلات المذكوره لهم زرع بقرية كورين المرقومه وزرعهم لا يوفي بشونتهم وما عمال يحضروا يطالعوا بيدرهم فيستدعوا صدور الامر لمتسلم المعره اما يرسل الثلاثه اخوه الذين يقال لهم بيت ابو رأس يرفعوا زرعهم او يعطي لاصحاب العرض رخصه برفع زرعهم وتوريده للشونه فلدي المذاكره روئي في الحقيقه ان رحيل الثلاثه عائلات من كورين للمعرّه فهو بموجب الامر الكريم ومن حيث ان للمذكورين زرع بقرية كورين

فينبغي ان يرخص لمقدمين العرض باخراج زرعية المتوجهين للعمرّه بمعرفة ناظر القضا والصوباشه ويوردوا الغلال للشونه العامره وبمعرفة ناظر القضا يتبين مقدار الغلال التي تطلع من المزروعات المذكوره لاجل يحاسبوا بثمنها بالخزينه واذا كان عليهم مطاليب مثل اعانه او غيره تخص القريه يخصم من اصلهم وعلى هذا يلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى ناظر قضا اريحا هاشم اغا باجراء العمل على الوجـه المشروح كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٤ جا سنة ٥٤ مجلس ٩»

[٣٦٨] «غره ٩١ عشيرة عرب العبيد قدموا معروض مُحال من طرف حكمدار بك المحترم يتضمن ان بخصوص تحرير مال اعانه عليهم في دفاتر الخزينه والحال مرتب عليهم قشلق وسمنيه وانه يصير لهم مغدوريه واسترحموا رفع الاعانه عنهم وغب الكشف من الخزينه وجد ان مال قشلقهم اربعماية وعشرون غرش ومال اعانتهم ثلاثماية وخمسة وستون غرش وروؤي ان اخذ القشلق مع الاعانه من المذكورين لا يصوغ ويصير لهم غدر والمناسب اخذ القشلق فقط لانه اكثر من الاعانه وقر القرار باصدار خلاصه كي يشرح عليها حكمدار بك الى مباشر خزينة حلب بابقاء قيد القشلق عليهم ورفع قيد الاعانه عنهم في الماضي والمستقبل ما [داموا] يعطوا القشلق كما قر الرأي عليه في ١٨ جا سنة ٥٤ مجلس ١٥»

[٣٦٩] «غره ٩٢ اهالي قرية كله قدموا معروض لسعادة حكمدار بك افندي الافخم واحيل لمجلس حلب العالي بخصوص مزرعة كفرساحل بيدهم وان ناظر النظار القرايا الميريه قطع عليهم عن زراعة المزرعة المذكوره عن سنة ٥٣ مارتي والحال اراضيها داخله في فدن قرية كله المرتب عليها ارادب غلال للميري وانهُ يصـير لهم مغدوريه واسترحموا التبصر في ذلك فلدي المذاكره تبين ان بالحقيقه مزرعة كفر ساحل تحت زراعة اهالي كله ولا احد يزرعها غيرهم واراضيها داخله في فدن قرية كله المرتب عليها ارادب وقر القرار على اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك المحترم الى جناب ناظر نظار قرايا الميريه بعدم اخذ مقطوع ولا يعشر من اهالي قرية كله عن مزرعة كفر ساحل حيث الميري مستوفي حقه من الارادب الاصليه ومحافظه على الرعايا من المغدوريه وخلاصه ثانيه الى مباشر خزينة حلب برفع قيد المزرعه المذكوره الخصوصي حيث هي داخله ضمن ارادب قرية كله وقر الراي عليه بالمجلس العالي وهذه الخلاصه للخزينه ليجري العمل بموجبها في ١٨ جا سنة ٥٤ مجلس ١٤ منه وتحررة خلاصه لجناب ناظر النظار شيخبندر زاده بتاريخ

المذكور نمره ٨ »

[٣٧٠] « نمره ١٠ سعادة البيك حكمدار ايالة حلب الافخم قدم تقرير للمجلس العالي يذكر فيه ان خيول العساكر المنصوره التي تنتقل من بلد الى بلد ويقتضى لها صرف العليق والجرايه من القرايا الواقعين بالطريق فهؤلاي قيامهم من بلد الذي يكونوا بها لا بد يكون بعلم متسلمها فالمتسلم يرتب قوناقات مبيتهم بالطريق والى كل قوناق يحرر تذكره مخصوصه باسم القريه التي تكون راس قوناق ويبين فيها مقدار الذي يعطى من عليق وجرايه مع بيان الليله التي يصادف مبيتهم بها لكي اهل تلك القريه من بعد ان يعطوا الذي يكون مكتوب لها ياخذوا التذكره مظهَّره بالوصل ويحضروها للشوره يحاسبوا بها والمتسلم يرسل علم خبر الى ناظر شونة تلك البلده في قوناقات الذين ترتبوا الى المبيت لاجل الخيل التي تكون مامورين وناظر الشونه يقيدوا ذلك عنده اولاً لاجل رفت مرتبهم من دفاتر الاستحقاق ثانياً يكون عنده علم القرايا حتى اذا الاهالي احضروا له رجع يكون عنده خبرهم كي لا يحصل تعلل بقبولهم وبهذه الصوره يحصل الراحه لكافة الاهالي والمامورين ويرتفع التشكى ويتنبه على ضباط الخياله والعساكر بانه يحرصوا جماعتهم كي لا يحصل تعدي من احد منهم في هذا الترتيب وان الذي يحصل منه مخالفه يترتب له جزاء لايق فلدى المذاكره رؤي ان ما قرره سعادة البيك الافخم مناسب وفي محله وبالحقيقه جميع ما اورده بتقريره مما لاح بفكره المنير وذهنه الثاقب فهذا موجبات استحصال الراحه للاهالي والمامورين وقر القرار على اصدار خلاصات مشروحات من طرف البيك المشار اليه الى مجالس الفروع لكي يصدروا افادات من طرفهم الى متسلمين وحكام جهاتهم باعتماد العمل بموجب هذا الترتيب وكذا الى جناب متسلم حلب ومتسلم الجسر ونظار الجهات كي يعلنوا جميع القرا بذلك ويجري العمل حسب القرار وهذه الخلاصه الى مجلس انطاكيه ليعمل بموجبها في ٢١ جا سنة ٥٤ مجلس ٢٠ جا وتحرورة خلاصه الى مجلس عنتاب نمره ٩ وتحرورة خلاصه الى مجلس كليس نمره ٨ وتحرورة خلاصه الى متسلم حلب نمره ١٦ وتحرة خلاصه الى متسلم اداب نمره ١٧ وتحرورة خلاصه الى ناظر قضا اريحا هاشم اغا نمره ٣ وتحرورة خلاصه الى ناظر قضا سرمين محمد اغا رفيمه نمرو ١٠ وتحرورة خلاصه الى ناظر قضا جبل سمعان ناصر اغا نمره ٦ وتحرورة خلاصه الى ناظر قضا حارم يوسف اغا نمره ١٠ وتحرورة خلاصه الى ناظر قضا الباب والجبول سعيد اغا نمره ٧ »

[٣٧١] «غره ٥ ملح طرطر الاقه ١١ غرش احدى عشر غرش ملح انكليزي الاقه ١٣ غرش ثلاثة عشر غرش ورق نعناع الاقه ١ غرش غرش واحد ورق شاي اخضر درهم ١ باره ١٠ عشره فضه كينا صفره الاقه ٧٠ غرش سبعين غرش ورد رجعه للمجلس بختم ابراهيم افندي ناظر الاسبتاليه بحلب تتضمن اخذ الاصناف المرقومه اعلاه من الحاج عبد القادر شيخ العطارين لزوم الاسبتاليه ويستدعي قطع الثمن بالمجلس لكي يحرر له رجعه بالثمن فلدي المذاكره قطع بالمجلس بمعرفة تجار المجلس وبمعرفة ارباب الخبره ثمن الاصناف المرقومه اعلاه بعد رعايه الميري كما مشروح الثمن تحت كل صنف لوحده وروئي انه يلزم اصدار خلاصه كي يشرح عليها حكمدار بك الي ابراهيم افندي ناظر عموم الاسبتاليه بتحرير رجعة خصم واضافه بثمن الاصناف المحرره كما هو مشروح ثمنهم كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٥ جا سنة ٥٤ مجلس ٢٣ منه»

[٣٧٢] «غره ٩٥ ثمانية انفار توفكجية قدموا اعراض محال من طرف متسلم حلب يتضمن انهم اشتغلوا بتعمير [زنادان] التفنك خمسة ايام وما صرف لهم اجره عن ذلك فيستدعوا صدور الامر بصرف اجرتهم فلدي المذاكره روئي بحيث ان قبل تاريخه في غرة ر ١ سنة ٢٥٤ كان قطع بالمجلس اجرة نفرين توفنكجيه لكل نفر منهم يومي اربعة غروش وربع وذلك قياساً على اجرة معلم البنا فعلى هذا ينبغي ان يصرف لمقدمين العرض اجرتهم لكل نفر يومي اربعة غروش وربع انما من حيث ان القونداقجيه المذكورين كان عليهم ناظر احد ملازمين ١٨ جي الاي فيقتضي اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك للخزينه بطلب حافظه من الملازم المذكور بعلم اسماء الشغالين والايام التي اشتغلوا بها وبعد تقديم الحافظه المرقومه يصرف لكل نفر يومي اربعة غروش وربع اجره وقر الراي عليه بالمجلس العالي في غرة ج سنة ٢٥٤ مجلس ٢٧ جا سنة ٥٤»

[٣٧٣] «احيل لمجلس حلب الشقه المتقدمه من سليمان افندي ٤جي بيكباشه الاي غارديا المتضمنه بانه حضر منطرف اللادقيه الف وستماية توب بفت لعمل طواقم ملبوسات عساكر ٣جي الاي غارديا ومن حيث ان باثنا الطريق لحق القماش المرقوم مطر ولاجل عدم اتلافه قد اعطي القماش المرقوم الى القصارين ليغسلوه والان المذكورين مستدعين صرف اجرة غسيل القماش فيطلب الافندي المومي اليه قطع اجرة ذالك فلدي المذاكره روئي من حيث استحضر ارباب الخبره وسئلوا عن اجرة غسيل كل توب وقرروا

بان نظرا الي اجرة غسيل اتواب خام الكليسى الذي عن كل توب ثلاثه غروش مع كونه توب خام انكليزي اكبر من البفت المذكور فيسوي اجرة غسيل كل توب غرش واحد فعلى هذا بما ان الميري يلزم له المراعاه فيقتضي انيكون اجرة غسيل كل توب ثلاثون فضه ويصدر بذلك خلاصه ليشرح عليها حضرة حكمدار بك الى جناب سليمان افندي ٤جي بيكباشه الاي غارديا باعطاء رجعة اضافه على الخزينه باجرة غسيل كل ثوب بفت ثلاثون باره ليصرف لاربابه وقر الراي عليه بالمجلس العالي »

[٣٧٤] « نمره ٣ ناظر الاعانه جناب الحاج يوسف اغا قدم تقرير للمجلس العالي ذكر فيه انه كان قدم دفتر تعديل اعانة محلات حلب للمجلس وصار قرين الاستحسان وجري العمل عليه غير انه صار سهو فيه بمحلتين محلة الكلاسه غرتهـا ستون غرش ولازم انها تترقى ثلاثة غروش على كل نفر وعدد انفارها اربعماية واحد وثمانون نفر فتجمع الزياده الف واربعماية وثلاثة واربعون غرش وحيث ان محلة الالماجي غرتها ماية وخمسة وعشرون وهي مظلومه وعدد انفارها مايتين وخمسة وثلاثين نفر وانه اذا تنزلت زياده محلة الكلاسه المذكوره عن اهالي محلة الالماجي فيحصل التسويه بين هاتين المحلتين ايضاً فلدى المذاكره رؤي ان ما قرره جناب ناظر الاعانه صواب وفي محله وينبغي اجراء العمل بموجبه ويلازم اصدار خلاصه كي يشرح عليها حكمدار بك الي ناظر الاعانه المومي اليه باجراء العمل بموجب تقريره المشروح اعلاه من ترقية غرة محلة الكلاسه وصرف مبلغها علي اهالي محلة الالماجى تعديلاً بين المحلتين كما قر الراي على ذلك بالمجلس العالي في ٥ ج سنة ٢٥٤ مجلس ٢ ج سنة ٢٥٤ »

[٣٧٥–٣٧٦] نمره ٨ صورة الامر الشريف الحكمداري المحرر بذيل صورة المذاكره المعروضه للاعتاب الحكمداريه بخصوص اخذ رسم ميزان الحرير بانطاكيه مرتين الجناب الاكرم بهي الشيم حضرة الاخ الاجل الاوحـد المحترم سلطانم مير جليل الشان حفظه الله تعالى صارة المطالعه على جرنال هـذه المذاكره الوارد من مجلس شورى حلب ومبسوط به المذاكره الوارده من مجلس انطاكيه بخصوص كمرك الحرير الذي صار مناولته مرتين اي انه تناوله ملتزم حادثة الحرير بالعام بليلة دخول مارت وتناوله ايضاً الملتزم حالاً وبالمجلس رؤي ان لا حق للملتزم حالا بمناولة الرسم المرقوم جميـع ما ورد بهذه المذاكره صار معلوم بالحرف الواحد وبما ان الحالة هذه فقد روي ان قرار المجلس بمحله وينبغي ان يجري العمل بموجب قرار المجلس هذا في ٢٣ جا سنة ٥٤ نمره ٤٢

ورد الامر الشريف الحكمداري المحرر صورته اعلاه خطاباً الى سعادة حكمدار ايالة حلب واحيل للمجلس فبعد القراءة ولدي المذاكره روئي انه من حيث الامر الشريف الحكمداري مصادق قرار مجلس حلب فيلزم اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة الحكمدار المشار اليه الى جناب متسلم انطاكيه بان يحضر الملتزم وينبه عليه انه ما دام ياخذ رسم ميزان الحرير ويعطي به وصول معتبر فلا يطالب لا هو ولا غيره من الملتزمين برسم ثاني مكرّر كما هو دأب العداله السنيه ومنطوق الفرمان وموافقة الاراده السنيه الحكمداريه ويتقيد ذلك الامر الحكمداري في قيودات مجلس انطاكيه ويكون دستور العمل كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٦ ج سنة ٢٥٤ مجلس ٣ ج سنة ٢٥٤ »

[٣٧٧-٣٧٨] « صورة الامر الشريف الحكمداري المحرر بذيل صورة المذاكره المتقدم للاعتاب الحكمداريه من مجلس شورى حلب بخصوص فرق الرايج المقيد على التجار الاسلام والعيسويه والموسويه بمحروسة حلب ومبلغه سبعة عشر الف وخمسماية وثمانيه وستون غرش الجناب الاكرم بهي الشيم حضرة الاخ الاجل الامجد المحترم سلطانم مير جليل الشان حفظه الله تعالى صارة المطالعه على جرنال هذه المذاكره من مجلس شوري حلب بخصوص طلب ملتزم كمرك حلب فرق رايج المعامله من التجار المبين بهذه المذاكره جميعا ورد بهذه المذاكره قد صار معلوم بحرفه الواحد وبما ان الحالة هذه فقد قدمنا عرض ذلك للاعتاب السنيه السرعسكريه وقد صار امر دولته السامي بان طلب الملتزم المذكور لهذا الرايج هو من نوع الهذيان لان الساري بكافة كمارك ايالات بر الشام هو اخذ رسم الكمرك حكم رايج البلده علي الخصوص وانه الان غير واقع فرق باسعار المعامله حتى يوخذ عنه شي ايوازي رايج الاستانه وبحيث صدور الامر السامي حررنا لحضرتكم هذا بافادة الكيفيه لكي بما ان هكذا صدور الامر الكريم فيلزم صرف النظر عن التماس كمرك حلب هذا في ٢٧ جا سنة ٢٥٤

ورد الامر الشريف الحكمداري المحرر صورته اعلاه خطاباً الي سعادة البيك حكمدار بيك واحيل للجملس باجراء العمل بموجبه فبعد القراءه بالمجلس ولدى المذاكره رؤي انه يلزم اصدار خلاصه كي يشرح عليها حكمدار بك المشار اليه الى امين الكمرك باجرآء العمل [حسب الامر] السامي السرعسكري وعدم مطالبته التجار بشيء من هذا وخلاصه ثانيه الي الحاج محمد اغا ركبي زاده ريس التجار باعطاء علم وخبر

ذلك كي يعلنه للتجار ويواضبوا علي الدعوات الخيريه لاولياء النعمه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٦ ج سنة ٥٤ مجلس ٦ ج »

[٣٧٩] « ورد حافظة الحصر الماخوذه الى جامع الكبير بمحروسة حلب عن يد السيد خليل قهرمان من عهدة الحاج علي اغا متسلم ادلب بتاريخ غرة شوال سنة ٥٣ جملة الحصر عدد ٢٦٧ فقط مايتين وسبعة وستون حصير عال من نفس ٠٠٠ بلغ قيمتهم غرش ٢٧٠٠ فقط ثمنهم الفين وسبعماية غرش لا غير وذلك عباره عن ثلاثة الاف ذراع باعتبار ثمن الذراع ستة وثلاثين باره ومشروح على الحافظه من نايب ادلب السيد محمد راغب افندي وايضاً مشروح عليها من الشيخ عبد الرحمن افندي الموقت الناظر على الجامع الشريف بالوصل الحصر لجامع كما محرر اعلاه ثم تطالعت هذه الحافظه بالمجلس العالي ومحرر بها الفين وسبعماية غرش قيمة مايتين وسبعة وستون حصيره ادلبيه احتياج مفروشات الجامع الكبير الاموي بمحروسة حلب بما فيه اجرة المشال وذلك ثلاثة آلاف ذراع شطرنجي حساباً عن كل ذراع ستة وثلاثون فضه بناء على قرار المجلس ان هذه الحصره الماخوذه للجامع يعطى ثمنها مثل ما هي منشريه من اصحابها صوناً لصلوات الناس من حصول الكراهه وليس كل ذراع بستة وعشرين فضه كسائر الحصر الماخوذه للميري فبموجب ذلك يقتضي قبول هذا المبلغ المحرّر في الحافظه الفين وسبعماية غرش على طرف الديوان ضمن المصروفات بالابماديّه وقد تحرر هذا الشرح بناء على القرار السابق ليجري العمل بموجبة في ١١ ج سنة ٢٥٤ محل ختم المجلس »

[٣٨٠] « عن بيان ثمن اصناف مشتري من ادلب لاجل زراعة سعادة ولي النعم بجانتومان وجبل العيس سمسم كل رطل حلبي غرش ٤ اربعة غروش دره بيضه كل اردب غرش ١٠٩ باره ٤ فقط ماية وتسعة غروش واربعه فضه خروع كل شنبل غرش ٦٠ ستون غرش اصناف حديد كل رطل غرش ١٦ سته عشر غرش حضرة الافندي المفخم كاتب الديوان السامي السرعسكري المعظم قدم تقرير الى المجلس العالي بمحروسة حلب الشهبا انه ورد شقه من علي اغا متسلم ادلب ومرسل صحبتها قايمه عن ثمن اصناف مشتري من اهالي ادلب لاجل زراعة سعادة ولي النعم بجانتومان وجبل العيس محرره صورة القايمه اعلاه باسماء الاصناف المنشريه واثمانها واستدعى الافندي المشار اليه موازنة اثمانها وان كانت بمحلها فيصدر خلاصه بصرف الاثمان لاربابها فلدي المذاكره روئي انه يلزم حضور ارباب الخبره بذلك والاستعلام منهم والمخابره معهم بخصوص موازنة الاثمان ويعمل بمقتضى

الحال وبعد حضورهم تبين من تقاريرهم ان اصناف المذكوره اثمانها الاصليه الرايجـه بين الاهالي ان كان بادلب او بحلب فهي بالزياده عن مشترى الخزينه السرعسكريه ولا شك ولا ريب بان الفرق الحاصل ما بين ثمن مشتري الخزينه وبين تقرير ارباب الخبره هو المجعول رعايه للخزينه المشار اليها وهو مناسب فيلزم اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك المحترم الى حضرة الافندي المشار اليـه بصرف اثمان الاصناف المذكوره حسب فيئاتها المشروحه اعلاه لاربابها من الخزينه السرعسكريه وقر الراي على ذلك في ١٢ ج سنة ٥٤ مجلس »

[٣٨١] « نمره ١٠١ الحاج علي ادمي حضرة عوني افندي معاون سعادة ولي النعم قدم معروض لحضرة حكمدار بك يتضمن ان مزرعـة قور اغا في العمق خراب من القديم وحيث ما احد تقدم لعمارها وعادة قرا العمق يعطوا قسم من العشره واحـد مقدم العرض اعطاه المزرعه المرقومه له بالتعهد وهو يدفع محصولها من الثانيه واحـد فلدي المذاكره روني من حيث اتضح من اعلام ناظر نظار قرايا الميري بان مزرعـة قور اغا المذكوره من القديم خراب وانه بهذه السنه بها زراعة فدان شتوي وثلاثه فدن صيفي وان اعطاها للتعهد انفع للميري فعلي هذا بما ان اعشار المزرعه المرقومه سنة ٥١ وسنـة ٥٢ مارتي تحصلت عين دره فقط كما استبان من كشف الخزينه وجواب حضرة عوني افندي وتحقق ان بهذه السنه موجود بها فدان واحد شتوي وثلاثـه صيفي وان اعطاها للتعهد انفع فينبغي تفويض عمارها لمقدم العرض الحاج علي من ابتدا سنة ٥٣ ثلاثه مارتي فبناء يعطي اعشارها للميري كل سنه من الثانيه واحد وتكون معافه من الساليان والتكاليف بهذه الثلاث سنوات ويصدر بذلك خلاصه مشروحه من حضرة حكمدار بك للخزينـه بقيد تعهد مزرعة قور اغا على الحاج علي تابع عوني افندي مدة ثلاثه سنوات اولها سنة ٥٣ مارتي بناء يدفع اعشارها للميري من الثانيه واحد وخلاصه ثانيه الى المتعهد المرقوم لتكون سندًا بيده وهذه الخلاصه لخزينة حلب ليعمل بهـا في ١٥ ج سنة ٢٥٤ مجلس ١٢ ج سنة ٢٥٤ وتحرر خلاصه للمتعهد »

[٣٨٢] « علي اغا قايمقام ناظر مكتب التلاميذ بحلب قدم تقرير لحضرة حكمدار بك يتضمن ان بمدة انشاء المكتب حصـل لزوم صحون نحاس للمكتب وبحيث بذلك الوقت لم كان موجود صحون نحاس جدد وصار مشترا مستعملات فالان قد صارة الصحون المذكوره قراضه فيستدعي الاغا المومي اليه تبديل صحون القراضه والان وجـد عند

ابو بكر اغا [الدرنده‌لي] صحون صغار جدد ولدي احضار عينتهم للمجلس قد حصل فصل الثمن من بعد المعالجه الكليه بحساب كل اقه اثنين وعشرين غرش ونصف وكان ذلك موافق بحق الميري فينبغي اصدار خلاصه مشروحه من حضرة حكمدار بك الى ناظر المكتب باعطاء رجعه بثمن صحون الجدد كل اقـه باثنين وعشرين غرش ونصف ليصرف الثمن لاربابه واما نحاس القراضه الموجود بالمكتب فبما ان القراضـه المذكوره لازمة الي الميري فينبغي اعطاء خبرها الى مباشر خزينة حلب لاجل ارسالها الى المحروسه لان لها لزوم وقر الراي عليه وهذه الخلاصه الى ناظر المكتب ليعمل بموجبها في ١٨ ج سنة ٥٤ مجلس ١٦ منه »

[٣٨٣] « نمره ٩ علي الاسباهي قدم اعراض لسعادة حكمدار بك افندي الافخم واحيل لمجلس حلب العالي يتضمن انه بهذا الاثني صار متصرف في تيمار دولك بناحيـة اعزاز بموجب براءه سلطانيه ومن حيث ان التيمار المذكور مضبوط من الميري فيستدعي النظر الى براته وتسليم التيمار المرقوم له فلدى المذاكره ابرز صاحب العرض براءه في ٨ ل سنة ٥٣ ناطقه بان زعامة دولك بناحية اعزاز في سنجاق كليس كان متصرف في نصفه علي ولد الحاج احمد علي انه صغير وحيث انه صار في الرجوليـه فصار له [ابقا] علي انه من الاشكنجيه وروئي حيث انه تطالعت براءة مقدم العرض بالمجلس ونظرها جناب شيخبندر زاده ناظر نظار قرايا الميري ووجد ان ما بها ما يقال وحيث ان مقدم الاعراض قرر بانه حيث تاريخ براته في ل سنة ٥٣ فيستحق اعشار سنة ٥٣ مارتي يعني هذا البيدر ويطلب تسلمه التيمار المذكور فروئي انه يلزم يكون تصرف مقدمه بتيماره من ابتدا تاريخ براته كما انه من دأب اصول العداله وحيث انه صار التحقيق عن اعشار بيدر هذه السنه هل دخل للميري او انه باقي عند اهالي القريه لكي يصدر خلاصه للمرقوم بتسليم اعشار تيماره اما من الميري او من الاهالي فاستحضر خليل اغا المختار لقسم قرايا الاسباهيـه وقرر ان المزارع اقلام تيمار دولك بناحية اعزاز بيادرهم حاضره وطالعوا منها مقدار لاجل الشونه والباقي واقف حاله من غير قسم فقر الراي بالمجلس بان يفوض للسباهي تعشير تيماره عن يد مختاره ويصدر خلاصه كي يشرح عليها حكمدار بك الافخم الي مباشر خزينة كليس برفع تيمار صاحب العرض المذكور من دفاتر الخزينه من ابتدا سنة ٥٣ مارتي وتسليم التيمار لصاحبه ليتصرف فيه حكم القرار وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢١ ج سنة ٢٥٤ مجلس ٢٠ منهُ »

[٣٨٤] «غره ١٠٣ سعادة البيك حكمدار ايالة حلب المحترم قدم تقرير للمجلس العالي يتضمن انه بماه م سنة ٢٥٣ كان طرح قلم قشلق العربان بالمزاد ولم احد تقدم له بزيادة عن غرش ٤٢٠٠٠ وبحيث ان في سنة ٥٢ كان تحصل على ذمة الميري وبلغ ايراده خمسون الف وكسور فبوقتها صار الاستحسان بجمعه في سنة ٥٣ على ذمة الميري وتحرر تذاكر وتسلموا الى قدور قبو كتخدا العرب وصحبته كاتب وتوجهوا كالعاده لجمع القشلق المذكور والان بحيث دخلت سنة ٥٤ فصار مقتضى طرح القلم المذكور بالمزاد وبما ان للان قدور لم كمل جمع مال قشلق سنة ٥٣ فاذا كانوا الملتزمين يرغبوا التزامه سنة ٤٣ وسنة ٥٤ سويه والذي حصله قدور منمال عام الماضي يخصم لهم من اصل الالتزام والملتزم الذي يقر عليه المزاد يجمع المتبقى من قشلق عام الماضي وهذه السنه وان لم احد رغبه على هذا الوجه فينطرح بالمزاد قشلق سنة ٥٤ فقط وغب طرح القلم المرقوم بالمزاد بالمجلس فما وجد له راغب لا باجتماع السنتين ولا بافراد السنه الواحده فقط حضر فتح الله قره علي وقرر بانه يرغب التزام القشلق المذكور عن سنة ٥٤ فقط سنه واحده بمبلغ غرش ٣٠٠٠٠ فلدي المذاكره روئي انه لم يوجد راغب للقلم المذكور سوى فتح الله بالمبلغ المشروح وحيث انه بلغت ايراداته سنة ٥٢ محرمي مبلغ ٥٨٢١٧ غرش وكان ذلك بواسطة ضبطه على ذمة الميري فضبطه عن سنة ٥٤ ايضاً على ذمة الميري اوفق وينبغي اصدار خلاصه كي يشرح عليها حكمدار بك الى مباشر خزينه حلب بجمع مال القشلق عن سنة ٢٥٤ وبعد الجمع والتحصيل تتقيد في دفاتر الخزينه كما قر الرأي عليه بالمجلس العالي في ٢٣ ج مجلس ٢٣ منه»

[٣٨٥] «غره ٩ خالد بك مير الاي الطوبجيه قدم تقرير لمجلس حلب العالي ذكر فيه انه بحسب لزوم الجبه خانات بالالاي المرقوم الى مشاقه قنب وقد توزع ذلك على القرايا بمعرفة متسلم اغا فقد ورد من الباب مبلغ ثلثماية وتسعة وتسعون اقه قنب فيطلب جناب المير المرمي اليه قطع الثمن لكي يتحرر رجعة اضافه من طرفه بمقتضى الاصول فلدى لمذاكره واحضار شيخ الحبالين واثنين من اختيارية الحبالين للمجلس والسوال منهم عما تسوي ثمن القنب بين الاهالي تبين من جوابهم انه تسوي اقة القنب الذي بحطبه بين الاهالي بغرش وخمسة وثلاثون فضه واقه القنب المنفوض تسوى بين الاهالي ثلاثة غروش ونصف نقدا وروئي انه من حيث ان الميري ياخذ بالجمله فيلزم له المراعاه وتكون كل اقة قنب بحطبه للميري خمسة وستين باره واقة القنب المنفوض بثلاثة غروش وخمسة فضه

ومن حيث ان الماخوذ لالاي الطوبجيه قنب بحطبه فيقتضي اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك الى خالد بك ميرالاي الطوبجيه باعطاء رجعه بثمن القنب الذي بحطبه بسعر الاقه خمسة وستين باره كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٣ ج سنة ٥٤ مجلس ٢٣ منه »

[٣٨٦] غره ١٩ اصناف مصابن ادلب قدموا معروض لسعادة حكمدار بك واحيل للمجلس يتضمن انهم يقدموا الصابون اللازم الى العساكر الجهاديه المقيمين فى عنتاب [وكذلك] للعساكر المقيمين بالمعره والان صدر امر لمتسلم ادلب بارسال ثلاثة عشر الف اقة صابون وكسور الى انطاكيه بسعر الواقع الاقه بخمسة غروش وربع وانه ليس لهم قدره على اداآء ذلك كونها محتاجه لمبلغ وافر وهم بدهم يشتروهـا من التجار مشترى وانه يصير لهم مغدورية بذلك واستدعوا النظر بعدم مغدوريتهم فعب الكشف من قيودات المجلس وجد بالحقيقه بتاريخ ٢٧ جا سنة ٥٤ صدر خلاصه الى متسلم ادلب بشراء ثلاثة عشر الف اقة صابون وكسور اللازمه لعساكر انطاكيه عنمدة سنه بسعر الاقة خمسة وربع فلدى المذاكره رؤي ان قول اصحاب العرض انه يحصل لهم مغدوريه باعطاء الصابون الى عساكر المقيمين بانطاكيه فهذا الصابون مشتراها منهم بسعر واقعهـا حيث بوقتها جلبوا دلالين الصابون وارباب الخبره وتصحح ثمن الصابون الاقه بخمسة غروش وربع بسعر الواقع فلم بقي مغدوريه بذلك لمقدميه بل انما مقتضى العدالـه يقتضى اصحاب العرض يسلموا الصابون بادلب ويشيلوه اهالي انطاكيه الى الايات المقيمه بطرفهم ثم من حيث هذا الصابون المطلوب يجمع ثمنه مبلغ وافر فيقتضي كلما اخذ منهم شيء بمقدار عشرة الاف غرش فيدفع لهم ثمنها شيئاً فشيء كي لا يتنغصوا التجار من تاخير الثمن وان كان فيهِ مطاليب ميريه على ادلب فيلزم متسلمها يعطيهم ثمن الصابون والاّ فيوخذ ثمن الصابون من الخزينه العامره وينبغي اصدار خلاصه كي يشرح عليها حكمدار بك الى متسلم ادلب باعطاء الصابون المطلوب من امناء مصابن ادلب لطرف انطاكيه بسعر الاقه خمسة غروش وربع حسب القرار سابقاً شياء فشياء وعند شراء الصابون يتحرر من متسلم ادلب المومى اليه الى متسلم انطاكيه بارسال كراجيه يشيلوا الصابون لانطاكيه ويبادر متسلم ادلب المومى اليـه بصرفية الثمن على الوجه المشروح وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٤ ج سنة ٥٤ مجلس ٢٤ منهُ »

[٣٨٧] « غره ١٠ ورد مذاكره من مجلسِ كليس مؤرخه في ٥ ج سنـة ٢٥٤

مضمونها ان عبدالله كهيه [قدم] اعراض انّ قريته دير شكين منها اربعة اخماس مالكانه وخمس واحد للميري وفي سنة ٥١ مارتي كان مضبوط خمس آخر للميري من اخماس المالكانه على طريق المقاصصه وتوزعت الارادب عن السنة المرقومه على حساب خمسين للميري ثم في السنة التي بعدها سنة ٥٢ مارتي انتهت المقاصصـه وضبطوا اصحاب المالكانه كامل حصصهم اربعة اخماس وبهذه السنة يعني سنة ٥٣ مارتي مقتضي ان يكون توزيع الارادب باعتبار خمس واحد حصه الميري فقط فقياساً على السابق وزّعوا عليهم ارادب باعتبار خمسين وحصل لهم مغدورية واستدعوا التبصر بذلك وبمجلس كليس احالوا تحقيق حصص المالكانه الى مجلس حلب فبعد الكشف من قيود مجلس حلب وجد بتاريخ ٥ ن سنة ٤٩ مقيد ان قرية دير شكين خمسين منها لجناب عبدالرحمن افندي وخمسين لجناب عارف بك وجناب حسن بك ابراهيم باشا زادهلر وهـذه الاربعه اخماس مالكانة والخمس الباقي للميري من محلول المرحوم احمد بك ابراهيم باشا زاده وقد قر القرار ان ينضبط للميري من خمسين عبد الرحمن افندي خمس واحد مضافاً الي خمس الميري فيصير خمسين وذلـك عن ثلاث سنوات اولها من ابتداء سنة ٤٩ مارتي وذلك بمقابلة كون خمس الميري كان بيد الافندي المومى اليه بالماضي ولدى المذاكره ومطالعة براوات المالكانه فوجد خمس براوات تاريخهم سنة ٣٦ ناطقات باربعة اخماس المالكانه الواحده باسم جناب الحاج عبـد الرحمن افندي بخمسين من قصر يد السيد احمد والسيد عبدالله والثانيه والثالثه باسم جناب عارف بك بخمس واحد النصف من قصر يد حافظ احمد من محلول الحاج علي والرابعه والخامسه باسم جناب حسن بك بخمس واحد النصف من قصر يد المذكور والنصف من محلول المذكور ايضاً وروؤي ان البراآت طبق الكشف وتوضح ان اربعة اخماس القريه مالكانه والخمس ميري ونظراً للكشف بانتهاء مدة المقاصصه في سنة ٥١ مارتي ظهر ان قيد الارادب على دير شكين عن سنة ٥٢ مارتي وسنة ٥٣ مارتي باعتبار خمسين فيلزم اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك الى مباشر خزينـة كليس بابقاء ما يخص الخمس الواحد الذي هو حصة الميري من الآرادب وتطالب الرعايا به ويرفع الخمس الأخر الذي هو حصة جناب عبدالرحمن افندي عن سنة ٥٢ وسنة ٥٣ مارتي حيث كانْ قيـد ذلك سهواً نظراً الى السنة التي وقعت بها المقاصصه وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٤ ج سنة ٢٥٤ مجلس ٢٤ منه المحرر بمذاكرة مجلس كليس بموجب تقرير كاتب مجلسها عن مراجعة الدفاترانّ كاملي فدن قرية دير شكين تسعة فدادين وانه محرر بدفتر الفدن انّ ما يخص

الميري ثلاثة فدن وخمسة عشر قيراط »

[٣٨٨] « غره ١ محمد اغا ناظر الجبهخانه بحلب قدم اعراض لسعادة حكمدار بك افندي الافخم واحيل لمجلس حلب العالي يتضمن انه لازم الى الجبهخانه مقدار الف مقطع قماش وقد وجد من ذلك القماش عند الخواجه نصري خوري والخواجه يوسف تاجر فيستدعي صدور الامر الى المذكورين باعطاه القماش وينقطع ثمنه بالمجلس العالي فلدي المذاكره تبين من مجاوبة مجلس التجار بعد السوال منهم عنمقدار ما يساوي ثمن القماش المرقوم بين الاهالي انهم نظروا الى عينة القماش وهو كتان مصري وثمنه بين الاهالي التوب من ١٥ غرش الى ١٦ وظهر بالمجلس ان قماش الكتان المذكور هو جنسين ثقيل وخفيف بمجلس التجار المرقوم صار تثمين الثقيل من ١٥ غرش الى ١٦ غرش فعقب فصل ثمن الكتان مع اصحابه بالمجلس الثقيل لوحده والخفيف لوحده وعدم رضاهم بمراعاة الميري احيل اقناع التجار المرقومين بقطع ثمن الكتان معهم بالمراعاه للميري الى مجلس التجار ايضاً وتبين من مجاوبة المجلس المذكور ثانياً بانهم بعد الجهد بفصل ثمن القماش الكتان بمراعاة الميري مع اصحابه فقطعوا ثمن كل توب من العال بستة عشر غرش وثمن كل توب من الدون باثني عشر غرش وثلاثون فضه مع رعاية الميري فروئي بالمجلس العالي حيث ان ثمن هذا الكتان المرقوم بعد رعاية الميري كما مشروح فهوا موافق وينبغي اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك المحترم الى ناظر الجبهخانه باعطاه رجعة خصم واضافه على الخزينه باثمان اتواب الكتان كما مرقوم العال لوحده والدون لوحده كما مشروح كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٧ ج سنة ٢٥٤ مجلس ٢٧ منه »

[٣٨٩] « غره ٢٠ سعادة البيك حكمدار ايالة حلب الافخم قدم تقرير بمجلس شوري حلب العالي يتضمن انه تقدم لسعادته اعراض من اصناف ادلب بالتشكي من توزيع غلال شونه عليهم وانهم اصناف وليس عندهم زراعات وانه يحصل لهم مغدوريه كليَّه من ذلك حيث غلال الشونه في كل مكان موزعه على الزراعين ويلتمسوا تسويتهم بهذا الاصول وان سعادته حرر استعلام من متسلم ادلب عن حقيقة ما ادعوه اصحاب العرض فحرر المتسلم المومي اليه اعلام انه اغلب اهالي ادلب لهم مزروعات ولذلك صار توزيع غلال الشونه على عدد الرجاليه عموماً ويذكر سعادة البيك المشار اليه ان هذا الترتيب يحصل منه غدر وعدم راحه لاصناف البلده لان بالواقع ان ترتيب غلال الشونه فهو على

الاراضي وارباب الزراعات في كل مكان واذا كلفوا الاصناف الذين ليس عندهم زراعات الى توريد غلال للشونه يلتزموا لمشتراها من ارباب الزراعات باثمان عاليه ويوردوها للشونه باثمان الميري فمن ذلك يحصل عليهم فرق كلي وانه يلزم ان تحصل المذاكره بطريقه [مستحسنه] الذي يكون فيها التسويه والعداله وانه ان كان مناسب ان يكون توزيع غلال الشونة المرتبه على ادلب على ارباب الزراعات ان كان على الفدن او على قياس الاراضي وبحيث ان المتسلم المومى اليه يذكر ان اغلب اهالي ادلب لهم زراعات فعلى كل حال الذي له زراعه يترتب عليه على مقدار الذي له فلدى المذاكره رؤي انه ما تفضل بشرحه واستحسنه حضرة حكمدار بك المشار اليه فهو وجيه وبمحله ومن حيث ان غلال الشونه الموزعه علي ادلب هي بالثمن ومن حين تشريف الركاب السامي عمال يدفعوها بكل سنه فيلزم انه بهذه السنه ايضاً يدفعوا المطلوب منهم كما كانوا يدفعوه في سنين الماضيه واما توزيعها يقتضي انيكون على اصحاب الزراعات كما تفضل به سعادة المشار اليه لا باعتبار تعداد الفدن واما تعداد فدن ادلب فهذا لا يمكن ضبطه الآن في وقت الشداد وانه ينبغي اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك افندم المكرم الى متسلم ادلب بتوزيع الشونه المطلوبه من ادلب عن هذه السنه على اصحاب الزراعات ليس على الاصناف بوجه التعديل والتسويه على حسب المزروعات واما تعداد الفدن يكون بوقت الشداد كون لم يمكن ضبطه الان كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في غرة ب سنة ٢٥٤ مجلس ٢٨ ج سنة ٥٤ »

[٣٩٠] « غره ١٨ الشيخ علي الابري صاحب اوطة المجلس قدم اعراض لسعادة حكمدار بك واحيل للمجلس يتضمن انه قبلاً كان قدم اعراض لاجل تخلية داره التى هي اوطة المجلس واعطي له عوضها دار التي الان بيد جناب عوني افندي وبقيوا حريه مشنطظين وانه الان حضر من آدنه ومراده ترويج ابن اخيه وطهور اولاده وليس له مكان يسكن فيه فيسترحم تخلية داره لاجل انه يسكن بها وله في الخزينه الف واربعماية غرش كرا الدار عن سنتين فيسمح بها للميري فلدي المذاكره رؤي بالحقيقه ان مقدم العرض مضرور وحاصل له ثقله في عدم محل يسكن به وانه يلزم بالمداوله ينظر مكان موافق ولايق لان يكون محل المجلس فعقب المداوله بما ذكر تحسن ان يكون مكان انعقاد المجلس في مدرسة المنصوريه وحيث تعين ذوات من حضرات ارباب المجلس العالي لينظروا الى المدرسة المذكوره وهل انها توافق للمجلس صيفاً وشتاء فقرروا

حضرات المومى اليهم انهم توجهوا نظروا المدرسة وراؤها بغاية اللياقه لان تكون محلًا للمجلس العالي بل هي اوجه من دار صاحب العرض التي هي الان اوطة المجلس لكن موجود بها ثلاثة اماكن معتبرات مغلقات واخبروا ان بهم حنطه وشعير الى سليم بك فلدى المذاكره بالمجلس ثانياً روئي من كون ان الان مقيم بالمدرسة المنصوريه محاسبهجى الاي ٦جي بياده وطقمه وكتاب الاي فهؤلاء يلزم لهم محل لاجل ان يقيموا باشغالهم به فقر القرار على اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك الى جناب متسلم اغا بان ينبه على شيخ البلد وحسن جاويش بتوجيد مكان لرفع الغلال من المنصوريه والى المحاسبهجي وطقمه وبعده يفاد المجلس عن ذلك كي تتخلا دار صاحب العرض وتتسلم لهُ ويصير انعقاد المجلس في مدرسة المنصوريه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢ ب سنة ٥٤ مجلس غرة ب سنة ٥٤»

[٣٩١] «غره ١٠٦ قرر بمجلس شورى حلب العالي كاتبه السيد مصطفى افندي ان من حيث امين افندي كاتب الخلاصات بمجلس شورى حلب في ١٩ ج سنة ٥٤ استخدم في خدمة قيود الاوامر العلية السرعسكريه وماهيته ثلاثماية غرش وربع شعير يومي فانه تحسن يكون بدله [اويس] افندي احد كتاب المجلس حيث فيه لياقه وماهية امين افندي وربع الشعير تعطى الي [اويس] افندي وماهية [اويس] افندي الاصليه ٢٢٥ غرش يعطى منها غرش ١٧٥ ماهية للكاتب الجديد الذي استخدم للقيد وهو يوسف افندي والذي يبقى من ماهية [ويس] افندي الاصليه ٥٠ غرش يعطي نصفها لمحمد افندي نواي زاده بمقابلة خدمة كشافية القيود مضافةً لاصل ماهيته عن بياض المضبطه غرش ٢٢٥ ويعطى نصفها الثاني الي عثمان افندي بمقابلة سعيه في اتمام القيودات مضافة لاصل ماهيته غرش ١٧٥ فعلى هذا تبقى ماهية ويس افندي ٣٠٠ غرش شهري وربع شعير يومي وتصير ماهية محمد افندي غرش ٢٥٠ وماهية عثمان افندي غرش ٢٠٠ وماهية يوسف افندي غرش ١٧٥ وبذلك ما يكون فرق شي على الميري واخذ كل واحد ماهيته بحسب لياقته واستعداده وتصدر خلاصه للخزينه بقيد الماهيات من ابتدا عشرين جماد الثاني حيث المذكورين قاموا بالخدامات من التاريخ المذكور فلدى المذاكره [واستحضار] الكتاب المذكورين وتعهدهم بالقيام بخداماتهم على الوجه المشروح من غير قصور فقر القرار على اصدار خلاصه كي يشرح عليها حكمدار بك افندي الانخم الي مباشر الخزينه العامره بقيد الماهيات على الترتيب المذكور كي تصرف للكتاب المذكورين حسب الجاري

شهري من ابتدا ٢ ج سنة ٢٥٤ وخلاصه ثانيه مشروحه ايضاً من سعادة حكمدار بك المشار اليه الي احمد افندي ناظر الشونه بقيد ربع الشعير يومي وصرفه الي ويس افندي من ابتدا ٢٠ ج سنة ٣٥٤ كما قر الراي عليه بالمجلس وبناء على ذلك تحررة هذه الخلاصه الي الخزينه العامره يجري العمل بموجبها في ٢ ب سنة ٢٥٤ وتحرر خلاصه الى ناظر الشونه نمره ١٣ »

[٣٩٢] «نمره ١ ورد اشعار من مجلس شورى الشام العالي مؤرخ في ٢٨ ج سنة ٢٥٤ محال من طرف وكيل متسلم الشام الى حضرة الافندي ناظر مجلس شوري حلب العالي في ٢٩ ج سنة ٢٥٤ يتضمن طلب كشف من مجلس حلب العالي عن واقع معدل [الحطب] بشونه حلب اي الماية اقة حطب الذي تدخل على ناظر شونة الحطب ماذا يجري له حسابها بالحسابات الميريه وكيف جاري السلوك بحلب بهذا الخصوص فلدى المذاكره رؤي انه قبلًا اعطي قرار بمجلس حلب العالي بما يخص نشفان الحطب الذي يورد للشونه وهو انه لا يستقطع ناظر الشونه مقدار من الحطب الذي يورد للشونه بمقابلة النشفان بل كلما يورد حطب من محل للشونه يصرفه ناظرها شئ فشياً من دون ان يبقى شيء في الشونه ويطري عليه النشفان ولدي الاستعلام ايضاً من ناظر شونة حلب عن ذلك فورد الجواب من المومى اليه انه حكما تم القرار بالمجلس العالي سابقً بهذا الخصوص جاري العمل فبناء على ذلك لزم تحرير هذا الاشعار من مجلس محروسة حلب الشهبا الى مجلس شوري الشام العالى جواباً عن الاشعار الوارد من المجلس المذكور بطلب الافاده عن كيفية الجاري سلوكه بمحروسة حلب بهذا الخصوص كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٣ ب سنة ٥٤ »

[٣٩٣] «نمره ٣ عبدالله افندي ناظر الجبول قدم اعراض لسعادة حكمدار بك افندي الافخم واحيل لمجلس حلب يتضمن ان جمال الميري الموجوده في الجبول بهذا الاثنا عمال تنقل ملح من السبخه للاوسر ومقتضى ارسال ملح لحلب وانه لم موجود باطراف الجبول عربان لكي تنقل بالكرا بدون امر وقد وجد بعض عربان عمال يطلبوا منه عن كل قنطار ملح عشرة غروش كرا باعتبار كل اقه بارتين وانه قبل الان صدر له خلاصه يذكر بها اجرة نقل كل كيل ونصف ملح من الاوسر الى حلب تسعة غروش والان نقل الملح صار من السبخه لحلب فيستدعي قطع اجرة نقل [الحمل] من السبخه لحلب عن كل قنطار حلبي ماذا يكون لكي بموجبه تصرف الاجره لاربابها فلدي المذاكره رؤي حيث

ان اجرة نقل الكيل ونصف من الاوسر الى حلب تسعة غروش مقطوعة والمسافة من الاوسر الى حلب على مشو الجمل تحكم تسعة ساعات وبحسب التخمين مسافة السبخه عن الاوسر تحكم مقدار ساعه واجرة الساعه الواحده غرش واحد فتكون الاجره من السبخه الى حلب عشرة غروش ولا يلتفت الى ما طلبوه العربان من الناظر المومي اليه عن كل قنطار عشرة غروش لان الكيل ونصف لربما يزيد على القنطار فيقتضى يكون الحساب كما سبق القرار بالمجلس عن الكيل ونصف والان يكون الكرا عشرة غروش عن الكيل ونصف من السبخه الى حلب وقر القرار على اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك المشار اليه لناظر الجبول بمناسبة العربان عن كرا نقل الكيل ونصف من السبخه الى حلب بعشرة غروش كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٦ ب سنة ٢٥٤ »

[٣٩٤] « نمره ١٤ طحانين طواحين الماء قدموا اعراض لسعادة حكمدار بك وبعد احالته لناظر الشونه احيل لمجلس حلب العالي يتضمن انهم ياخذوا حب من الشونه ويطحنوه لاجل عمل البكسماط والان طلبوا من احمد نظيف افندي ناظر الشونه الكرى فراده يحاسبهم على الارادب اربعة غروش بسعر المداراتيه والحال ان المداراتيه بيدهم الخاص ويصير لهم ربح منه وانه من ذلك يصير لهم مغدوريه واستدعوا النظر بذلك فلدى المذاكره تبين من مجاوبة احمد افندي ناظر الشونه ان اجرة الطحين تصرف الى المداراتيه عن كل اردب ثلاثة غروش وثلاثون باره والان الطحانين لم عمال يرضوا بذلك بدعواهم ان المداراتيه لهم الخاص والنشا وغب الكشف من قيودات المجلس فلم وجد مقيد كرا لذلك ولدى المداوله بما يخص قطع اجرة طحن طحين البقسماط الى طحانين طواحين الماء فقد علم من تقرير احمد نظيف افندي ناظر الشونه ان الطحانين المذكورين يتكلفوا على الاردب ستة وثلاثون باره اجره حموله من الانبار الى بيوتهم ويدفعوا ايضاً اجرة غربله على كل شنبل ثلاثون باره باعتبار كل اردب اثنين وسبعون باره وكرا حمولة الارادب الى الطاحون وحضوره من الطاحون ثلاثة غروش فتبقى كلفة كل اردب غرش ٥ باره ٢٨ ونظرًا الى كرا طحن الاهالي فيسوى طحن القنطار الان ما بين الاهالي خمسة وعشرون غرش واذا كان الامر كذلك فلا باس اذا اضيف على الخمسة غروش وثمانية وعشرين باره كلفة الاردب على الطحانين اثنين وسبعون باره كرا طحن كل اردب لابلاغ كرا الاردب الواحد ٢/١ ٧ سبعة غروش ونصف حيث ان ما هو كثير نظرًا الى

مقدار ما يسوي طحن الاردب بين الاهالي ونظرًا الى تكاليف الاردب كونها داخله ضمن السبعة غروش ونصف المذكوره ولم فيه ربح مقابيلها للطحانين مثل طايفة المداراتيه والعداسة وبذلك يكون صار مراعاه لجهة الميري فقر القرار على اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك الى ناظر الشونه باعطاء رجعه بكرا البقسماط بحساب الاردب غرش ٢/١ ٧ كي تصرف للطاحونجيه من الخزينة العامره واذا اراد احد من الطحانه ان يجلب دوابه ويحمل الذي يخصه من الطحين المذكور فلا يمانع بذلك كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٥ ب سنة ٢٥٤ »

[٣٩٥] « نمره ١٠٨ حضرة الافندي ناظر المجلس العالي بجلب قرر بالمجلس ان من جملة مقاطعات الميري نصف مقاطعة كرباس عنتاب وطرحت بالمزاد بالمجلس عن سنة ٥٤ محرمي كم مرة وانفتح باب مزادها بمالها عن سنة سابق ٧٢٥ غرش وبالاقل من ذلك فلم يظهر لها راغب وحيث مضى على ابتداء مدة التزامها ستة اشهر وما صار قرارها على احد فيلزم عرضها على جناب حكمدار بك الافخم بمعرفة مباشر خزينة حلب لكي تحصل المجاوبه بما يتحسن في ذلك فبعد الاعراض الى جناب الحكمدار المشار اليه عنما ذكر ورد جواب من مباشر خزينة حلب عن امر سعادة حكمدار بك ان هذه تصدر خلاصتها وتضاف على كمرك الامتعه حيث صائر ضبطها بالكمرك فلدى المذاكره روئي من حيث ان نصف هذه المقاطعه لم يحصل لها راغب وبعد الاعراض عنها لسعادة حكمدار بك تحسن برايه اضافتها على كمرك الامتعه حيث صاير ضبطها بالكمرك فهذا الراي صواب وبمحله ويلزم اصدار الخلاصه ليشرح عليها حكمدار بك المشار اليه الى مباشر الخزينه باضافة حساب نصف المقاطعه المذكور على كمرك الامتعه حيث صائر ضبطها بالكمرك المرقوم كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٦ ب سنة ٥٤ »

[٣٩٦] « مآل مادة مزارع بتقرير وقائمة التي قدمهم شيخبندر زاده شيخبندر زاده قدم قائمه لسعادة حكمدار بك عن جملة مزارع محررين في خلاصة مامور يته بالقطع والتعشير عليهم فمنهم مزرعتين اعطوا للحاج شريف بك بالمقاصره ومزرعه وجدة تحت زراعة فدن افندينا ولي النعم السرعسكر المعظم وبقية المزارع منهم هذه السنه فلاحه ومنهم بور من غير زراعه واسباب عدم زراعتهم البعض وقت الزراعه كانوا هربانين من النظام فبالمجلس لدى المذاكره روئي ان المزارع الذين هم فلاحه والذين بقيوا بور من غير زراعه مقتضي اعذار الذي تحققت عنه عدم زراعة المزارع حسبما مشروح بجانب كل مزرعه تحصلت

التنبيهات بزراعة المزارع المذكوره ومزرعة قساسيه فجاوب ناظر حارم ان تابع شيخبندر زاده عام الماضي عشرها وتحرر لشيخبندر زاده بتحقيق اعشارهـا عام الماضي فورد الجواب ان اعشارها حنطه شنبل ٢ ٧/٢ شعير شنبل ٤ وارده للشونه مع غيرها بموجب وصول ضمن رجعه فقر القرار بثبتها بقيودات المجلس »

[٣٩٧] « مأل مادة الشيخ كيف مع ابن قناعه عبدالله اغا استدعوا اهالي قرية الشيخ كيف ان عبدالله اغا قناعه المتعهد بقريتهم عشر عليهم في سنة ٥١ مارتي واخذ العشر بناء يعطي عنهم مطاليب الميري عن بدل التزام تلك السنه وهو ٩٦٠٠ غرش فلدى المذاكره والسئولات من عبدالله اغا المذكور توضح من جوابه من الخلاصه التي بيده انه متعهـد بقرية الشيخ كيف لمدة خمسة سنوات من ابتـدا سنة ٥٢ مارتي بناء يدفع المال المتبقي طرف القرية المذكوره عن سنة ٥٠ وسنة ٥١ مارتي وهو مبلغ غروش ٢٣٥٧٢ وتقصط ذلك المبلغ على المذكور لمدة الخمسة سنوات وفي سنة ٢٥١ الفلاحين طلبوا منه ان يناظر تعشير قريتهم وهو ناظر عشر قريتهم في سنة ٥١ مناظره وسلم الاعشار لعـلي كالو من اختيارية القريه وقدم بينه شهدة له بانه سلم الاعشار المرقومـه لعلي كالو وانكر دعوى مقدميه اتفاقهم معه وتنزيل ٩٦٠٠ غرش عنهم للخزينه عن دينهم فقـدموا بينه على القسم والاتفاق ورؤي انه وان ثبت الاتفاق ولكن حيث الاتفاق غير مشروع فلم يعول عليه ومن كون عبدالله اغا متعهد بعمار القريه لمدة خمسة سنوات ودين الميري الباقي على القريه من سنة ٥٠ وسنة ٥١ تعهد به عبدالله اغا المذكور وتقسط ذلك المبلغ عليه لخمسه سنوات فالميري لم بقى له طلب على الاهالي بل عبدالله اغا المذكور وعبد الله اغا يطالب الاهالي من ابتدا سنة ٥٢ مارتي والاهالي يودن ما عليهم له بموجب الخلاصه التي بيده سنه بسنه ويصرف النظر عن دعواهم اعشار سنه بسنه ويصرف النظر عن دعواهم اعشار سنة ٥١ مارتي حيث انه اثبت عبدالله اغا تسليمها لعلي كالو وقر الراي عليه بالمجلس العالي »

[٣٩٨] « مأل مادة تقرير متسلم حلب بخصوص ماكولات للعساكر القادمين اعراض متسلم اغا بان الشونه الموزعه هذه السنه على القرايا فهي لاجل العساكر الموجوده بحلب ولازم عمل طريقه لماكولات الثلاثة عشر الاي الوارده لحلب حيث القرايا اذا وردوا المرتب عليهم فهو خير عظيم وبالمجلس قرر شيخبندر زاده انه يدفع مقدار غلال الذي تريد عنده بثمنها بناء يكون الثمن بسعر رايج السوق وقرر بانه يتعهد بالفين شنبل نصفها حنطه

ونصفها شعير واذا خلص البيدر فيقرر عن الذي يزيد عنده ويدفعه للشونه وقرر انه يلزم ارباب العلاقات كلٍ منهم عن مقدار وسعه وقرر متسلم اغا بانه يتعهد باربعة الاف شنبل حنطه وشعير واذا اقتضى بعد اعطاء ذلك لزوم شيء فيوجـده بساية ولي النعم وقرروا ارباب العلاقات بانه لم يزيد عندهم شيء بعد مونـة بيوتهم واعطاء بدار قراهم وعرضت المذاكره الى حكمدار بك فورد الجواب من جنابهِ انهُ من حيث جميع ارباب العلاقات بالمزاراعات اظهروا العجز واظهروا الاعتـذارات ورتت الماده على متسلم اغا وشيخبندر زاده فما عاد لازم الاهتمام بشيء ويصرف النظر عن هذه المذاكره وقر الرأي عليه »

[٣٩٩] « نمره ٧ علي العلوش والحاج احمد قبلاوى من اهالي قرية حيلان قدموا اعراض لسعادة حكمدار بك افندي المحترم وبعد احالته للخزينه احيـل للمجلس العالي يتضمن انهم يعطوا اعانه في حلب وفي قريتهم ومن ذلك حاصل لهم مغدوريه فلدى المذاكره تبين من كشف دفتر اعانه حلب فوجد مقيـد على علي العلوش اعانه في محلة قرلق ١٢٥ غرش ومقيد على الحاج احمد غرش ١٥ فروئي حيث انه مقيد على اصحاب العرض بحلب غرش ١٨٥ وفي القريه مقيد عليهم غرش ٦٥ فيقتضى رفع ال٦٥ غرش على طرف الديوان وقيد ال ١٨٥ غرش على اصحاب العرض بالقريه ولا يطالبوا في حلب واقتضى اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك المشار اليه الى جناب ناظر الاعانه برفت اسماء مقدمين الاعراض من دفاتر اعانة حلب وتتقيد عليهم بالقريه والاعانه المرتبه عليهم بالقريه وهي ال ٦٥ غرش ترفع على طرف الديوان كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٨ ب سنة ٥٤ وتحررة خلاصه للخزينه نمره ١١٠ »

[٤٠٠] « نمره ٦ محمد ابن عمر المنصور من قرية السفيره قـدم اعراض لسعادة حكمدار بك وبعد احالته للخزينه احيل لمجلس حلب العالي يتضمن انه محرر عليه اعانه بحلب بمحلة [بادنجك] مائة غرش ومحرر عليه اعانه بقرية السفيره اعانه ١٠٥ غروش ومن ذلك حاصل له مغدوريه فلدى المذاكره تبين من كشف دفتر اعانة قرية السفيره انهُ محرر على مقدمه اعانه عن سنة ٢٥٢ غرش١٠٥ وتبين ايضاً من كشف دفتر اعانة حلب فوجد محرر على مقدمه اعانه بمحلة بادنجـك بحلب ١٠٠ غرش فروني من حيث ان اسم مقدمه ظهر محرر بالجهتين وهو مستدعي رفع اسمه من حلب وثبته بالقريه فيقتضي ان يرفع اسم مقدمه من محلة بادنجك والمبلغ المحرر عليهِ يضم على قرية السفيره وينبغي اصدار خلاصه

ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى جناب ناظر الاعانه برفع ما يخص اسم مقدمه من دفتر محلته وضمها على اعانة قريته والذي مقيد عليــه في القريه يرتفع على طرف الديوان السعيد وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ٨ ب سنة ٢٥٤ وتحررة خلاصه للخزينه غره ١١١ »

[٤٠١] « غره ١ اهالي كار الصنعه قدموا معروض لسعادة حكمدار بك واحيل لمجلس حلب يتضمن ان قبل الان كان عمل معدل للنشا بالمجلس وبوقتــه تكلف رطل النشا غرشين ونصف وكان مشتري شنبل الحنطه بخمسة وستون غرش والان من كرم الله تعالى صار شنبل الحنطه بخمسة وثلاثون غرش فلا زالوا العداسه يبيعوهم رطل النشا باربعة غروش وانه من ذلك حاصل لهم مغدوريه فلدي المذاكره روئي انه يلزم عمل معدل للنشا لاجل دفع القيل والقال من مقدمــين الاعراض ومن العداسه فتعين من طرف المجلس سباعي زاده والخواجه ميخائيل وامين الاحتساب ومعتمدين من طرف اهل الصنعه والعداسه لعمل معدل بوجه الدقه ويقدموا صورته للمجلس فقدموا المذكورين صورة المعدل وتبين منه انه حاصل على شنبلين حنطه بسعر الشنبل غرش ٣٥½ فوقف كل رطل حلبي ٧٠ باره وذلك بمعرفة ورضاء الطرفين بهذا المعدل واستدعوا العداسه عمل معيشه لهم مع ملاحظة فرق خسارتهم بطحن الجرايه ويضاف لمبلغ المعدل لاجل ان يعلم بكم يقف ثمن الرطل الحلبي فبعد حساب فرق خسارتهم ومكسبهم بالنشا بحساب قاطعيتهم كل يوم خمسة شنابل كما تحقق وترتيب معاش لهم بكل رطل ١٤ باره فيقف كل رطل نشا ٣½ غروش فقر القرار على اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى امين الاحتساب بالتنبيه على العداسه ببيع رطل الحلبي من النشا بثلاثة غروش ونصف من غير زياده ولا يتعللوا بذلك حيث ان فرق طحن الجرايه دخل لهم وبقي لهم معاش بكل رطل اربعة عشر باره كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٩ ب سنة ٢٥٤ »

[٤٠٢] « غره ٤ السيد عبدالله افندي ناظر الجبول قدم معروض لسعادة حكمدار بك الافخم واحيل لمجلس حلب العالي يتضمن انه معتاد في الجبول يصرف للحرُم عن كل جمل من جمال الميري خمسة بارات برسم طباشة الملح حين نقله من السبخه للاوسر والان الحريم عمال يطلبوا اجرة الطباشه المذكوره واستدعي صدور الامر بما يتحسن بذلك كون هذه لم محرره بخلاصته الصادره له بصرف اصناف اللازمه لمصلحة الجبول فلدي المذاكره تبين بعد السوآل من امين افندي المعاون ناظر الجبول سابق ان هذه معتاد قديم ووجدها

محرره بشرطنامة الخزينة فروئي بالمجلس انه من حيث تبين ان صرف الخمسة بارات اجرة التطبيش هذه معتاد قديم فينبغي اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك لناظر الجبول الافندي مقدمه بصرف الخمسة بارات اجرة الطباشه كما هو المعتاد القديم كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٩ ب سنة ٢٥٤ »

[٤٠٣] «غره ١١٢ تقدم اعراض من الحاج صالح القصاب باشه لسعادة حكمدار بك واحيل لمجلس حلب العالي يتضمن انه قبلاً لما اعرض بان يصرف له من الخزينة العامره خمسون الف غرش لاجل اسعافه فكان استدعاه ان تستقطع عليه من غاية ن سنة ٥٤ لغاية ذ سنة تاريخه وانه قبل تاريخه قد كشف من قيودات المجلس بانه يكون الاستقطاع عليه من غاية ر لغاية ب فهذا شيء لم يقدر عليه فيسترحم ان يكون الاستقطاع من غاية ن لغايه ذ فلدى المذاكره كشف عن قيودات المجلس العالي وجد ضمن مذاكرة تعهد القصاب باشه بتقديم لحم العساكر بتقريره ان يدفع له من الخزينه خمسون الف غرش وتستقطع عليه بمدة اربعة اشهر وهم ربيع الاخر واخرهم رجب سنة ٢٥٤ فروئي بالمجلس ان الالايات المنصوره بحلب [اكرا] من كل وقت وخدامة القصاب باشه ما عمال يقصر بها وعادة حضرات افنديانتا اولياء الامر مساعدة خدامهم وبسبب وفرة العساكر يلزم مساعدته بما لا يضر الميري فيقتضي يكون ابتدا الاستقطاع من اول شهر رجب ويصدر خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك الافخم لمباشر الخزينه باستقطاع المبلغ في مدة اربع اشهر اولها ب سنة ٢٥٤ كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٩ ب سنة ٢٤٤ وتحررة خلاصه لناظر الشونه صورة خلاصة المحرره اعلاه غره ١٥ بتحرير رجعه على الخزينه بالمبلغ حسب الاصول واستقطاعه كما ذكر »

[٤٠٤] «غره ١ كركور الحداد قدم اعراض لسعادة حكمدار بك المحترم واحيل لمجلس حلب العالي يتضمن انه قدم تطبيقات نعال الى خيل سعادة افندينا ولي النعم الخاص عشرين تطبيقه وثقلهم اقه ٢١/٢ واعطاه ناظر الخيول ورقه بقطع الثمن بالمجلس وكشف من المجلس وجد كل تطبيقه مقطوع ثمنها اربعة غروش والحال ان تطبيقات المقطوعه بالمجلس مرعشيه ثقلها ثلاثة اواق وان التطابيق المقدمه منه تقل التطبيقه اقه وخمسين درهم فمن ذلك يصير له مغدوريه فلدي المذاكره واستحضار بعض البياطره للمجلس وحضور عينة التطابيق ايضاً للمجلس فقرروا المذكورين ان الاقه من التطابيق المذكوره تسوي بين الاهالي تسعه غروش فروئي بالمجلس ان اذا صرف قيمة الاقه بثمانية

غروش يكون مناسب وذلك الغرش فوق اداء الثمن نقدي عن الوعده ولزم اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك المحترم لناظر خيول سعادة افندينا ولي النعم باعطاء رجعه بثمن كل اقه حديد من التطابيق الماخوذه لخيول ولي النعم بثمانية غروش كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١١ ب سنة ٢٥٤ »

[٤٠٥] نمره ١١٣ ناظر وقيمقام جامع اموي حلب قدموا اعراض لسعادة حكمدار بك وبعد احالته للمهندس باشه احيل لمجلس حلب العالي يتضمن انه لما صدر الامر بتعمير سوق الباطيه الخراب اهالي الدكاكين اعطوا لابن صهريج عمليتـه مقطوع بمعرفتهم جميعا فظهر بالسوق المذكور دكاكين الى جامع الكبير والان انتهت عمارة السوق وخص الدكاكين المخصوصات بالجامع ١١٤٥ غرش واهل السوق عمال يطالبوهم في المبلغ المذكور وان الدكاكين ايضاً لازم لهم نجاره فلدي المذاكره تبين من مجاوبة الخواجـه وديسان مهندس باشي انه كشف على دكاكين السوق وعدهم [ووزعهم] والمصروف الذي صار عليه سبعة وعشرون الف وستمائة غرش فخص دكاكين الجامع الف ومائة وخمسة واربعون غرش وذلك عـدا التجاره فروئى حيث ان الدكاكين المرقومين هما من وقف الجامع الشريف وخصها بموجب كشف المهنـدس باشه عما هو مقابل العماره الف وماية وخمسة واربعين غرش فيلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى الخزينة العامره بصرف المبلغ المرقوم عن تكاليف بناء الدكاكين المذكوره وقيـد ذلك بالابعاديه وعند نجارة جميع السوق ورفع التراب منه فذلك الوقت ينظر بامر تنجيرهم كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١١ب سنة ٢٥٤ »

[٤٠٦] « نمره ١ حضر الى المجلس العالي جناب حمزه بك مير اللوا واحضر معه عينة جلود بسنه ليه وقرر انه اخذهم من السيد ابو بكر البسنه لى لاجل عمل معدل جزمات العساكر الجهادية ويطلب جناب البيك المومى اليه قطع الثمن بالمجلس فلدى المذاكره واستحضار ارباب الخبره لاجل السوال منهم عما تسوى الاقه بين الاهالي فقرروا المذكورين ان ثمن كل اقه من الجلود التي راوا عينها بالمجلس بين الاهالي نقدا الاقه غرش ٨ ٢/٤ وهم اشتروا بهذا الثمن فروئي من حيث ان الميري لازم له المراعاه حيث انه ياخذ بالجمله ويعطي الثمن نقدي فيلزم ان يكون ثمن الاقه للميري ثمانية غروش ونصف ولزم اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى جناب مير اللوا حمزه بك باعطاء رجعه بثمن كل اقه ثمانية غروش ونصف كي تصرف الاثمان لصاحب الجلود المذكوره من

الخزينه العامره كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٢ ب سنة ٢٥٤»

[٤٠٧] «غره ١١٤ بركات البدوى قدم اعراض لسعادة حكمدار بك وبعد احالته للخزينه ولناظر قضا جبل سمعان احيل لمجلس حلب يتضمن ان يعطي قشلق مع ربعه من عرب البكاره ومحررين اسمه بالاعانه في قريه القلعجيه وعمال يطالبوه بها واستدعي النظر بذلك فلدى المذاكره تبين من كشف الخزينه ان مقيد باسم بركات ابن سرحان بدفتر اعانة قرية القلعجيه اعانه سنوي ٢٥ غرش ووجد بيد مقدمه تذكرة قشلق ٤ غروش وتبين من مجاوبة ناظر قضا جبل سمعان ان مقدمه هو بذاته بركات ابن سرحان فروي بالمجلس ان اذا اخذ من مقدمه قشلق واعانه يصير له مغدوريه فيقتضي عدم مطالبة مقدمه بالاعانه ورفت اسمه من دفتر اعانه القريه ويطالب بالقشلق المرتب عليه حسب قديمه ولزم اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك للخزينه برفت اعانه مقدم العرض من دفتر اعانة القريه ومطالبته بالقشلق كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٢ ب سنة ٢٥٤»

[٤٠٨] «غره ١٠ خالد بك مير الاي الطوبجيه قدم تقرير لمجلس حلب يتضمن انه تقدم التحرير منه بخصوص الاثوار اللازم مشتراهم الى لزوم الساقيه وصارت المذاكره والاستحسان على ان يشترى كدش سقط فيطلب المير المومى اليه افاده عن مشترى ذلك باي وقت ومن اي جهه فلدى المذاكره روئي ان هذه الماده كان قرارها باخذ البغال السقط لادارة هذه المصلحه وارسلت [مذكراتها] الى خالد بك وحرر على المذاكره استنساب ذلك وفي المجلس العالي اكتفوا بذلك ظناً انه وضع البغال من بغال السقط المتعلقات في بغال المدافع ثم المير المومى اليه ارسل هذا التقرير ثانيا فعلم انه لا يمكنهُ تعاطي ذلك بدون سند فعليهِ يقتضي اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك الى خالد بك ميرالاي الطوبجيه بوضع البغال من السقط الكائن بطرفه لادارة الساقيه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٥ ب سنة ٢٥٤»

[٤٠٩] «غره ٩ عثمان افندي احد كتاب المجلس العالي قدم تقرير للمجلس العالي يتضمن انه مستخدم بكتابة المجلس وعمال تستقطع عليه الاعانه شهر بالخزينه من اصل ماهيته والان شيخ محلته محلة سويقة حاتم عمال يطالبه بالاعانه فيستدعي صدور خلاصه برفع اسمه من دفتر الاعانه وعدم معارضة شيخ المحله له بخصوص الاعانه فلدى المذاكره تبين من كشف الخزينه ان صاير استقطاع الاعانه شهري مناهيه عثمان افندي مقدمه التي

قدرها شهري ١٧٥ غرش فتكون بعد التوتي ١٦٩²/٤ وتبين من كشف ديوان الاعانه ان محرر عليه اعانه ٢٠٠ غرش ودافعها لاهل محلته تماماً سنة ٥٢ مارتي فروثي من حيث ان اعانة مقدم التقرير دافعها عن سنة ٢٥٢ مارتي وعلم من كشف المجلس ان ترتيب ماهية الى عثمان افندي المومي اليه شهري ٢٠٠ غرش والمحرر عليه بالمحله ٢٠٠ غرش فالفيئتين صاروا مطابقين بعضهم فيلزم اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك الى ناظر الاعانه برفت اسم مقدمه من دفتر المحلة المرقومه كونهـا تقطع عليه كجاري عادة غير خدمه كما قر الراي عليه بالمجلس وخلاصه ثانيه لتكون سنداً بيد مقدمه وهذه الخلاصه لناظر الاعانه ليعمل بموجبها في ١٨ ب سنة ٥٤ مجلس ١٦ منه وتحرر خلاصه لتكون سنداً بيد مقدمه »

[٤١٠] « غره ٢١ السيد طاهر امين المصبنه قدم اعراض للاعتاب السنيه السرعسكريه مضمونه انه هو امين مصبنه ويلزم لمصلحته بكل سنة مائتين او ثلثماية قنطار حطب ومشترى اربعة خمسة جمال لاجل نقل الحطب فوقت ضيقت الحطب يقدمه للشونه ووقت الوسعه ياخذه لمصلحته وانه الان لازم للميري ثلاثون اربعون جمل لاجل نقل اغراض للاذقيه بالكرا ومن الجمله مسكوا له ثلاثة جمال وان جماله ضعيفه وان راحت على درب اللاذقيه فتهلك وان عادة هذه البلده لما يقتضي جمل للميري يقدموه جمالة التي تشيل بالكرا للتجار حيث ان جمالهم معوده على الدرب وانه عمال تترك جمالة مكرجيـة التجار وتوخذ جمال الحطب والغله واحيل الاعراض المذكور من لدن سعادة ولي النعم السرعسكر المعظم لناظر المجلس العالي بعمل رابطه لذلك بالمجلس فلدى المذاكره روئي انه بالحقيقه بغالب الاوقات قلة الحطب والغلال لا تكون الا من تسخير الجمال المعده للحطب ولنقل الغلال ومن حيث انه لازم عمل صوره لنقل مهمات الميري التي تورد وتذهب فقر القرار على اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى جناب متسلم اغا بان يجلب لطرفه شيخ الجماله ويرتب مشال المهمات علـى جمالة الذين يتعاطوا مراسلات الاحمال الى اسكندرونه والشام واللاذقيه وغير ذلك ويكون الترتيب بالمناوبه بينهم من دون تعطيل مشال المهمات وتعطيل مصالح اصحاب الجمال وبعدم مقارشة جمال الحطب والغلال حيث انه جلب الحطب والغلال للشونه لاجل تعينات العساكر الجهاديه ومونـة الاهالي من الزم اللزوم كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٩ ب سنـة ٢٥٤ مجلس ١٧ منهُ »

[٤١١] نمره ١١٩ ورد شقه من جناب عثمان بك مير اللوا ٣جي الاي غارديا بياده الى سعادة حكمدار بك وبعد احالتها الى جناب متسلم حلب احيل لمجلس حلب العالي من جناب المتسلم المومى اليه يتضمن ان ثور ساقية الشيخ ابو بكر حاصل له تشويش ولم حاصل منه منفعه بادارة الساقيه فيطلب البيك المومى اليه ارسال ثور عوضه ومداوات الثور المتشوش وتبين من جواب متسلم اغا بان ارباب الخبره كشفوا على الثور وجدوه لم يصلح لشيء وذبحه اولي من مداواته ويذكر جناب المتسلم المومى اليه بشرحه للمجلس العالي انه بمقتضى امر سعادة حكمدار بك بذبح الثور واخذ عوضه فقد اخذ واحد من شيخ البساتنه فيقطع ثمنه بمعرفة المجلس فلدى المذاكره تبين من تقرير ارباب الخبره انهم راوا الثور المذكور ويسوي ثمنه ٧٠٠ غرش فروؤي من حيث ان الميري لازم له المراعاه فالمناسب قطع قيمته للميري بستمائة وخمسون غرش ويصدر خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك الى مباشر الخزينه بصرف ثمن الثور المذكور من الخزينه ستمائة وخمسون غرش وقيده بدفاترها كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٢ ب سنة ٥٤مجلس ٢٠ منـهُ »

[٤١٢] « نمره ٢ باشلق عدد ١ غرش ٤ اربعة غروش كستك عدد ١ غرش وخمسة عشر باره [كبره] عدد ١ خمسة وثلاثون فضه سعاده حكمدار بك ارسل تقرير لمجلس حلب العالي يتضمن انه قد اخذ من المطاخيه الاصناف المشروحـه اعلاه لزوم الطواله السرعسكريه ومقتضي قطع ثمنهم بمعرفة اهل الخبره بالمجلس العالي فلدى المذاكره والسوال من ارباب الخبره عن مقدار ما يسوي ثمنهم وبمعرفة تجار المجلس قطع اثمـان الاصناف المشروحه كما محرر بذيل كل صنف لوحده فقر القرار على اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك لناظر خيول ولي النعم باعطاء رجمه باثمان الاصناف كما مشروح حسبما قر الرأي عليه بالمجلس العالي في ٢٤ ب سنة ٢٥٤ مجلس ٢٢ منه »

[٤١٣] « عبدالله اغا قناعه قدم اعراض للاعتاب السنيه السرعسكريه واحيل من طرف دولته لمجلس حلب العالي يتضمن رحيل ثلاثه فلاحين كادكليه من قرية الشيخ كيف التابعه للميري وهي بتعهده الى قرية الملوحه المستجده واسترحم من المراحم العليه صدور الامر الشريف بردّهم فلدي المذاكره تبين من مجاوبة سيافزاده المتعهد بعمار قرية الملوحه ان الانفار الذين رايدين يترحوا من الشيخ كيف مرادهم يزرعوا في الشيخ كيف وفي الملوحه حيث يقولوا اراضي الشيخ كيف اغلبها عاطله فروؤي بالمجلس ان ابقاء المرقومين في قرية

الملوحه لا يوافق كونهم من الشيخ كيف واما قولهم ان اراضي الشيخ كيف عاطله فهذا لا يلتفت اليهِ بل يقتضي اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك الى ناظر قضاء الباب والجبول بارجاع الفلاحين المشروحين اعلاه الى الشيخ كيف ويعطيهم اراضيهم يزرعوها من دون ابقاء شيء بور كما قر الراي بالمجلس العالي في ٢٥ ب سنة ٢٥٤ مجلس ٢٣ منهُ »

[٤١٤] « نمره ١٢١ زيتون الاغراب في ارمناز عن سنة ٥٣ مارتي بعهدة خلف اغا تابع متسلم حلب بمبلغ ١٥٠٠٠ فقط خمسة عشر الف غرش عام الماضي ٢٢١٠٠ عجز هذه السنه ٧١٠٠ باج الغنم والخاروف المذبوحين في المسلخ محلوله عن دزدار قلعة حلب مستجده من ابتدا ٣ م سنة ٥٤ لنهاية سنه كامله بعهدة خلف اغا تابع متسلم حلب بمبلغ ٢٥٠٠ غرش فقط الفـين وخمساية غرش حضرة الافندي ناظر المجلس العالي قرر بالمجلس ان القلمين المرقومين اعلاه حيث انطرحوا بالمزاد بالمجلس العالي ولم يتقدم احد للزياده عن مبالغهم المشروحه بادناهم وكفوا الملتزمين والراغبين عن الزياده فيلزم اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك ايالة حلب المحترم لمباشر خزينة حلب بعلم قرار قلمي زيتون الاغراب في ارمناز بخمسة عشر الف غرش وباج المسلخ عن محلول الدزدار بالفين وخمساية غرش على خلف اغا تابع متسلم حلب كي يتحرر له شرطنامه من الخزينه حسب الاصول وقر الراي عليه في ٢٥ ب سنة ٢٥٤ مجلس ٢٣ منهُ »

[٤١٥] « نمره ١٥ ورد مضبطه من مجلس انطاكيه لمجلس حلب العالي مؤرخه في في ١٤ ب سنة ٥٤ تتضمن ان كمرك دوغات دخان انطاكيه عن هذه السنه طرح بالمزاد وبعـد التشويق والترغيب للملتزمين قر قرار مزاده على آوي يقق مصطفى اغا وعلي اغا بمبلغ ٤٧٠٠٠ غرش ويطلبوا الافاده من مجلس حلب هل انه يعطي للملتزمين المذكورين بالمبلغ المرقوم بالمزاد بمجلس حلب بحضور الملتزمين وبعد حصول التشويق والتنشيط والترغيب للزياده بهذا القلم فما وجد راغب لالتزامه وكفوا يدهم الملتزمين عنه فرؤي بالمجلس من حيث ان القلم المذكور انطرح مراراً في المزاد بمجلس انطاكيه ومجلس حلب وما احـد تقدم لزيادته وكفوا الملتزمين يدهم عنه فيقتضي اصدار خلاصه كي يشرح عليها حكمدار بك الى حضرات ارباب مجلس انطاكيـه بعلم قرار مزاد القلم المذكور على مصطفى اغا آوي يقق في انطاكيه بمبلغ الذي قر عليه به وهو مبلغ ٤٧٠٠٠ غرش كي يتحرر له شرطنامنه من خزينة انطاكيه حسب الاصول حيث لم يوجد له راغب بحلب كما قر الراي عليه بالمجلس

العالي وبناء عليه تحررة هذه الخلاصه من ديوان مجلس حلب العالي ليعمل بموجبها في ٢٥ ب سنة ٥٤ مجلس ٢٥ منهُ »

[٤١٦] « صورة شرح التي تحرر على صورة خلاصة قطع الثمن الصوف الذي ياخذوه اصناف العبه جيه الصادره في ٧ ر سنة ٥٤ المقيده قبل هذه الورقه باحدى وستون ورقه في ٢٥ ب سنة ٥٤ حضر للمجلس العالي حسين اغا ناظر المدبغه وقرر ان الخلاصه المحرره في ٧ ر الصادره له من المجلس بقطع اثمان صوف المدبغه الذي يشيلوه اللبابيديه محرر بها ان يكون قيمة الصوف بماه ربيع الاوّل كل اقه ٣½ وفي ماه ربيع الثاني ٤½ وحين تحرر حجة في المحكمه على اللبابيديه باثمان الصوف قرروا له انّ القيمه في الشهرين المذكورين ثلاثه وربع واربعه وربع ليس ثلاثه ونصف واربعه ونصف واستدعى الكشف على اصل المذاكره ربّما يكون حصل سهو في تحرير الخلاصه وان كان يتحقق بعد الكشف حصول السهو فيحصل تغيير الخلاصه فلدي المذاكره والكشف من قيودات المجلس عن المذاكره وجد بالحقيقه ان قيمة الصوف فماه ربيع الاول ٣¼ وفي ربيع الثاني ٤¼ فروش من حيث نظرًا للكشف تحقق الغلط والسهو عن ماه ربيع الاول وماه ربيع [الثاني] في كل اقه عشره فضه زياده محرره في الخلاصه المشروحه عن المذاكره فيلزم شرح ذلك بذيل صورة الخلاصه الصادره قبلًا المشروح عنها اعلاه ويشرح عليها حكمدار بك لناظر المدبغه باجراء محاسبة الاصناف المذكورين عن اثمان الصوف بالشهرين المرقومين في ربيع الاول ثلاثة غروش وعشرة بارات وفي ربيع الثاني اربعة غروش وعشره فضه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٩ ب سنة ٥٤ مجلس ٢٥ منهُ »

[٤١٧] « نمره ٥ عبد الغني دره شيخ تكية المولويه قدم اعراض لسعادة حكمدار بك افندي المحترم واحيل لمجلس حلب العالي يتضمن ان قبل الان صدر له خلاصه من المجلس الى الالاي السادس بقطع كراخان التكيه المستعمل لوضع قش الطابون بعشرين غرش شهري فيستدعي صدور خلاصه الى ٢جي الاي بقطع الكرا ليدفع له عنمدة التي بقي بتسليم الالاي المذكور فلدي المذاكره تبين بعد الكشف من قيودات المجلس العالي ان بتاريخ ١٢ ج سنة ٥٤ قطع بالمجلس كرا خان التكيه المذكور شهري عشرين غرش فقر القرار على اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك الى جناب ميرالاي ايكنجي باعطاء رجعة خصم واضافه بكرا خان التكيه عشرين غرش شهري عن مدة استلام الالاي للخان الي غاية ب سنة ٥٤ ومن بعده يعطي رجع بذلك شهرًا فشهرًا

كي يصرف الكرا الى مقدمه كما قر الرأي عليه بالمجاس العالي في ٣ ش سنة ٢٥٤ مجلس غرة ش ٥٤ سنة ٥٤»

[٤١٨] «نمره ١٢٩ سعادة حكمدار ايالة حلب البيك الافخم ارسل تقرير لمجلس حلب العالي ذكر فيه ان الارادة الشريفه السرعسكريه قد صدرة باقامة خوفان اغا محتسب حلب متسلماً في قصبة اداب وتوابعها وبمقتضى ذلك لزم ارسال الاغا المومى اليه لمحل متسلميته امتثالاً للارادة الكريمة وصار لازم انتخاب واحد للاحتسابيه بمحروسة حلب عوض المومى اليه فيقتضي ان تجري المذاكره بانتخاب واحد يكون ذو لياقه لهذه الخدامه بالبلده فلدى المذاكره للانتخاب لذات يكون له ديانه ودرايه باحوال البلد والرعيَّه وقع استحسان المجلس على نصب امين احتساب عبدالرحمن اغا ايسكدار المرحوم احمد بك ولدى استحضار الاغا المومى اليه واخذ تعهده بالقيام بهذه الخدامه فقد حضر المومي اليه وقرر بانه يتشرف بخدامات اولياء النعم ويتعهد بالقيام بهذه المامورية فعند ذلك قر القرار على اصدار خلاصه كي يشرح عليها حكمدار بك الى عبد الرحمن اغا المومي اليه بماموريته بأمنيّة الاحتساب وخلاصة ثانيه الى مباشر خزينة حلب بقيد ماهيه النظاره للأغا المومى اليه ثلاثماية غرش شهري وربعين شعير يومي من تاريخ الخلاصه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي وهذه الخلاصه للخزينه العامره ليجري العمل بموجبها في ٣ ش سنة ٥٤ مجلس ٣ ش وتحررة خلاصه لعبدالرحمن اغا المومى اليه نمره ١ وتحرر خلاصه لناظر الشونه نمره ١٧»

[٤١٩] «نمره ١ عبد الغني دره شيخ تكية المولويه قدم معروض لسعادة حكمدار بك واحيل لمجلس حلب يتضمن انّه لمّا تسلم فرن التكيه والخان بلال بك دفع له كرا الفرن وتبقى كرا الخان فيطلب خلاصه الى المير المومي اليه بدفع كرا الخان فلدى المذاكره كشف من قيودات المجلس وجد بتاريخ ١٢ ج سنة ٢٥٤ قطع كرا خان التكيه المولويه ٢٠ غرش شهري فقر القرار على اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك المفخم الى جناب بلال بك باعطاء رجعة خصم واضافه على الخزينه بكرا الخان المذكور بحساب شهري عشرين غرش عن مدة استلام الآيه للخان المذكور كما قر الرأي عليه بالمجلس العالي في ٦ ش سنة ٢٥٤ مجلس ٣ ش»

[٤٢٠] «نمره ١٣ ورد مناقضه من جناب بحري بك مؤرخه في ٧ ب سنة ٥٤ ويذكر بالبند الثاني منها انه وجد بجرنال ٢٧ جا سنة ٥٤ مذاكره بخصوص مشترى صابون

الى العساكر الجهاديه الموجودين بانطاكيه عن سنه كاملة ١٣١٦٠ اقه وقر القرار بمشتراها من ادلب من الان وان يكون توريدها الى انطاكيه شيء فشيء والحال اذا كان الثلاثة عشر الف اقه وكسور الصابون المطلوب الى عساكر انطاكيه هو كفاية سنه كامله فكيف يصوغ الحكم بمشترى المقدار جميعه باسعار الان مع ان بعد ثلاثة اربعة شهور يصير موسم الزيت وطبخ الصابون ومن كل بد ان اسعار الصابون تتنازل عن هذه الاسعار فاذا انشري المقدار بتمامه الان يحصل مغدوريه على جانب الميري بالاسعار وفي نشوفة الصابون ايضاً وانه ينبغي ان الذي يشترى الان من ادلب يكون كفاية العساكر لحين طلوع الصابون الجديد فقط وعند ذلك يؤخذ كفاية من الصابون الجديد فلدى المذاكره بالمجلس روئي ان ما ذكره بحري بك بمحله وحيث ماخوذات الصابون في حلب الى الالايات المنصوره هي شهري فاذا كان ايضاً مأخوذات انطاكيه من ادلب شهري يكون مناسب ويكون ذلك الماخوذات من الصابون الى وقت موسم الزيت والطبخ فان وجد في الوقت المذكور هبوط اسعاره فيعود يوخذ كفاية السنة حتى لا يحصل ضرر من ذلك لطرف الميري وذلك موافق الى ما اشار اليه جناب المير المومى اليه وقر القرار على اصدار خلاصتين مشروحات من طرف سعادة حكمدار بك المحترم الواحده الى متسلم انطاكيه في استلام الصابون من ادلب شهري على الوجه المشروح الى الالايات والثانيه الى متسلم ادلب بارسال الصابون كذلك لانطاكيه على الوجه المشروح وعند هبوط اسعاره يعرض عنها الى المجلس العالي حتى يعود يقطع الثمن ويؤخذ الكفايه وبناء عليه تحررة هذه الخلاصه من ديوان مجلس شورى حلب العالي الى متسلم انطاكيه ليجري العمل بموجبها حسبما قر القرار عليه بالمجلس العالي في ٧ ش سنة ٢٥٤ مجلس ٤ منه وتحرر خلاصه لمتسلم ادلب غره ٢٢ »

[٤٢١] « غره ١٦ قبل الان في ١١ ر ١ سنة ٥٤ جري مذاكره بالمجلس العالي بخصوص ترميمات جامع حلب الكبير وتعين المهندس باشه وقدم الكشف المشروح اعلاه عن المصاريف اللازمه لترميمات الجامع الشريف وعرضت المذاكره الى سعادة حكمدار باشا بالاستئذان بصرف المبلغ المرقوم من الخزينه العامره وما عاد ورد الجواب عنها ثم استخرجت صورة المذاكرة المرقومه وعرضت من طرف سعادة حكمدار بك للاعتاب السنيه السرعسكريه وصدر الامر العالي الكريم مؤرخا في ٥ ش سنة ٢٥٤ من لدن المراحم العليه خطاباً الى سعادة حكمدار بك المشار اليه بالمبادره لعمارة الجامع حكم قرار المجلس

فروي لدي المذاكره انه بموجب الاراده السنيه وقرار المجلس يقتضي اصدار خلاصه ويتحرر عليها صورة كشف المهندس باشه عن اللازمه لترميمات الجامع الشريف ويشرح عليها حكمدار بك الافخم الى ناظر عموم الابنية الميريه بتعمير الجامع حسب الكشف المشروح اعلاه على ذمة الميري وبناء عليه تحررة هذه الخلاصه الى ناظر عموم الابنيه ليجري العمل بموجبها في ٨ ش سنة ٢٥٤ مجلس ٧ منه ثم روي بالمجلس لاجل اتقان العمليه وصرف كل شيء بمحله ان يتعين من ارباب المجلس بهاء الدين افندي وقر الراي عليه بالتاريخ المذكور محل ختم المجلس »

[٤٢٢] صورة امر سعادة ولي النعم السرعسكر المعظم المؤرخ في سلخ ب سنة ٥٤ الذي هو البند الثامن بمذاكرة ١٥ ب سنة ٥٤ وجدنا الحكم بصرف الف ومايتين غرش عن اجرة غسيل الخام القادم الى الاي الثالث غارديان على طرف ابعادية الخزينه والحال انكان الخام غسل غسيل فقط كالعاده فهذا شيء يطلع من يد العسكر ان يغسلوه ولكون ان الضباط لم فعلوا ذلك فيلزم ان الضابطان الذي حضر لهم الخام المذكور يوضعوا اجرة غسيله واما انكان غسل الخام المرقوم باعتبار غسل الخوام الذي يقال عنه قصر فيكون حكم في محله ويجري صرف الالف ومايتين على طرف الميري بالابعاديه »

[٤٢٣] « عند ورود هذا الامر الكريم السرعسكري المسطر اعلاه وغب تلاوته بالمجلس العالي روي ان ما تفضل به سعادة افندينا ولي النعم حرسه الله تعالى بمحله وهو عين العداله والصواب وحيث كشف من قيود المجلس فوجد بتقرير عثمان بك ميرلوا ٣جي الاي غاردياه ان غسيل الاثواب من الوساخه وتبين ايضاً بعد السوال من حسن بك قيمقام الاي المذكور ان البفته المذكوره مغسوله غسيل فقط من غير قصر فبموجب الارادة السنيه قر قرار المجلس على اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك افندي المحترم الى جناب حسن بك قيمقام الالاي المومى اليه بتضمين الالف ومايتين غرش المنصرفه من الخزينه العامره للقصارين عن اجرة غسيل البفتة المذكوره الى الضابطان الذين وردة لهم البفته وامروا بغسيلها وتوريد المبلغ المرقوم الى الخزينة العامره كما صدرة به الارادة الشريفه السرعسكريه وقر الرأي عليه بالمجلس العالي في ٨ ش سنة ٢٥٤ مجلس ٦ ش »

[٤٢٤] « نمره ١ اهالي محلة ابن يعقوب قدموا معروض لسعادة حكمدار بك واحيل لمجلس حلب يتضمن ان محلتهم حاصل لها غدر من خصوص اعانة انفار المأخوذين

من محلتهم للنظام وبخصوص انفار متوفين وانفار متوجهين للشام واسترحموا التبصر بحالهم فلدى المذاكره روئي ان الانفار المتوجهين للشام تصدر خلاصه لمتسلم الشام بتحصيل مال الاعانه منهم عن سنة ٥٣ مارتي وتوريده لخزينه الشام وارسال رجعه بمبلغ اعانتهم لخزينة حلب واما الانفار المتوفين فبموجب الامر الكريم الحكمداري وقرار المجلس يتحرر مكانهم الانفار النشوا واما الانفار الذين هم في العسكريه فمن حيث ورد امر حكمداري قبل الآن بأن بعد طلب قوايم من حضرات امراء الالايات بالانفار الماخوذه من حلب ومقابلتهم على دفاتر الاعانه فالاسم الذي يطابق للدفاتر ترفع اعانته ومن حيث تبين بعد السوال من ناظر الاعانه انهم مبادرين لمقابلة الدفاتر حسب الامر ولكن الانفار الماخوذين للنظام الذينهم في الاي ٣جي غارديا ما وجد لهم دفتر بختم مير آلايهم لاجل ان يتقابل على دفتر الاعانه فروئي ايضاً من حيث الالاي المذكور موجود بهذا الطرف وجناب قايمقام الالاي ومباشره بهذا الطرف فقر القرار على اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى جناب قايمقام الالاي حسن بك بتحرير دفتر بالانفار الذين اخذوا الى الالاي من حلب من ابتدا سنة ٤٩ لتاريخه بمعرفة مباشر الالاي المرقوم وارساله للمجلس لكي بعد الاطلاع عليه يرسل الى ناظر الاعانه لاجل المقابله عليه واجراء العمل بموجب الامر الحكمداري بخصم اعانتهم من المحلات وبناء عليه تحررة هذه الخلاصه الى جناب حسن بك قايمقام الاي ٣جي غارديا ليجري العمل بموجبها في ٩ ش سنة ٢٥٤ مجلس ٨ تحررة خلاصه لمتسلم الشام بتاريخ المذكور نمره ١ وباعلاها اسماء المشروحين ادناه اللازم تحصيل الاعانه منهم وتوريدها لخزينة الشام كما مذكور من اهالي محلة ابن يعقوب السيد طه الاجاتي ابن خلف ١٠٠ غرش ابو غنيم اركلجي ٥٠ غرش اخو المرقوم ٥٠ غرش الحاج قدور فتال ٢٠٠ غرش فقط اربعماية غرش لا غير »

[٤٢٥] « نمره ١٣ متولي جامع الحدادين قدم اعراض لسعادة حكمدار بك واحيل لمجلس حلب العالى بعد احالته لجناب مير ألاي الطوبجيه يتضمن انه موجود في بانقوسا مخزن وقف جامع الحدادين واخذ لوضع قش فرن الاي الطوبجيه فيسترحم الامر بصرف كراه فلدى المذاكره تبين من اعلام جناب خالد بك مير الاي الطوبجيه ان هذا المحل المذكور مأخوذ لوضع قش الفرن وانه ماخوذ من ابتدا ١٦ ش سنة ٢٥٢ لغاية ماه ذ سنة ٥٣ ثلاثه وتبين ايضاً من جواب المهندس باشه بعد الكشف على المخزن المرقوم انه يسوي شهري ثمانية غروش من غير مراعاة الميري فروئي بالمجلس ان مراعاة الميري لازمه ولكن

هذا الجامع جامع شريف عظيم ومن المشهور انّ ليس له الاّ شيء جزوئي فالاولى ان تكون المراعاه في هذا الخصوص للجامع الشريف والميري اغناه الله تعالى عن هذه المراعاه ويلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى خالد بك مير ألاي الطوبجيه كي يعطي رجعة خصم واضافه على الخزينه باجرة المخزن عن كل شهر ثمانية غروش من ابتدا ١٦ ش سنة ٢٥٢ الى غاية ذ سنة ٥٣ كي يصرف الكرا لمتولي الجامع وتضاف بحساب الالاي كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٣ ش سنة ٥٤ مجلس ٨ منه »

[٤٢٦] « نمره ١ وكيل ابن القرن قدم اعراض لسعادة حكمدار بك واحيل للمجلس العالي يتضمن ان خان عبيد كان ماخوذ الى عساكر ١٧جي ألاي وبعده الى عساكر ٢٢جي الاي وبعده عساكر ٢جي الاي والان طلعوا من الخان المذكور كون ان المهندسين حكموا عليه انه سقط فيسترحم قطع كراه وصدور خلاصات الى امراء الالايات بقطع الكرى فلدى المذاكره تعين المهندس باشه لي يكشف على الخان المذكور وقرر انه وجد في الخان خمسة وعشرين دكان ويسوى كرى الدكان اربعة غروش فروئي من حيث ان الميري لازم له المراعاه فيقتضي ان يكون كرى كل دكان شهري ثلاثة غروش وينبغي اصدار خلاصات الي امراء الالايات باعطاء رجعة بكرا كل دكان شهري ثلاثة غروش عن مدة اقامة العساكر بالخان المذكور وبناء عليه هذه الخلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى ١٧جي مير الاي باعطاء رجعه عن مدة اقامة عسكر الايه في الخان المذكور حساباً عن كل دكان شهري ثلاثة غروش كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٥ ش سنة ٢٥٤ مجلس ١٠ منه وتحرر خلاصه الى ٢٢جي مير الاي نمره ٢ وتحرر خلاصه الى ٢جي الاي نمره ٦ »

[٤٢٧] « نمره ٢٣ السيد بكري امين مصبنة الحموي قدم اعراض للاعتاب الشريفه السرعسكريه واحيل لمجلس حلب العالي يتضمن انه لزم صابون الى العساكر الجهاديه واخذ منه الفين وخمسماية اقه صابون وهو اعطى هم هذا الصابون من مضايقته وان هذا الصابون للناس وهو ما عنده صابون وبده يحصل له مغدوريه من خصوص الثمن كون الناس ياخذوا منه ثمن صابونهم الاقه ٧½ والميري يحسبه الاقه ٣¾ فلدي المذاكره تبين من جواب امناء المصابن انه عملوا ترتيب كل مصبنه تدفع شهر واحد صابون للعساكر وبعده يكون على روس الطبخ وهذا الشهر صار دور مقدم العرض وبسبب وفرة العساكر التي كانت بحلب فأخذ منه صابون كلي وافر فروئي فلمجلس ان مادة قطع اثمان الصابون

جرى لها مذاكره وتقدمة للاعتاب الحكمداريه وعند ورود الامر عنها يجري العمل بموجبه واما الذي فهم من جواب السيد بكرى مقدمه ان شغله قليل وغير موجود صابون يكفي عن الشهر فيقتضي اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى متسلم اغا كي يجمع المصابنجيه وينبه عليهم بالتعديل والتسويه فيما بينهم باداء الصابون للعساكر حكم ما وقع عليه القرار سابقاً بالمجلس بانه يكون توزيع الصابون على رؤس الطبخ وانكان يزيد شيء لمقدمه عند المصابنجيه ليتحصل منهم ويعطى للسيد بكري وبذلك تحسم الماده ولا يصير مغدوريه لمقدم العرض المذكور كما قر الراي عليه بالمجلس العالي»

[٤٢٨] «غره ١٨ احمد افندي ناظر عموم الذخاير قدم اعراض لسعادة حكمدار بك واحيل لمجلس حلب العالي يتضمن انه لم بقي في الشونه زيت مر لاجل قيادة العساكر الجهاديه وموجود زيت حلو في الشونه فيصرف منه ام كيف واستدعي صدور الامر بما يتحسن ليجري العمل بموجبه لان اخرج البواقي على الزيت وما ورد منه شيء فلدى المذاكره تبين من اعلام جناب شيخبندر زاده انه بحيث هذا الوقت آخر السنة وقارب تحويش زيتون الجديد لذلك الان لا يمكن تحصيل زيت الباقي على القرايا من عام الماضي واذا تدايقوا الفلاحين اهالي القرا فمن عدم وجوده يحصل ضرر لهم من غير فائده فرؤي بالمجلس من حيث ان الان ثمن زيت الحلو والمرّ ثمن واحد ولا عمل يورد فلذلك لا يمكن مشترا زيت مرّ من الخان وغب احضار آغة الزيت وشيخ السمانين والسوال منهم عن اثمان الزيت لكي ان امكن استبدال جانب زيت حلو بجانب زيت مرّ وكل شيء بحسب ثمنه فتوضح عدم امكان ذلك خيفة من مغدورية الميري كون علم انه بين زيت الحلو وزيت مرّ فرق ١٥ باره وزيت الميري موضوع في الجباب فلاجل رطوبته ما يفرق عن المرّ ومن حيث لازم صرف زيت لاجل قيادة العساكر فقر القرار على اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى احمد افندي ناظر عموم الذخاير بصرف زيت الحلو الموجود بالشونه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٦ ش سنة ٢٥٤ مجلس ١٤ منـهٔ»

[٤٢٩] «غره ١٤٣ حضرة مفتي افندي وناظر المجلس العالي قرر بالمجلس ان قبله قرّ مزاد زيتون الاغراب في ارمناز على خلف تابع متسلم اغا بخمسة عشر الف غرش ثم ورد مناقضه عليه من طرف حضرة افندينا ولي النعم انكاتب دولته الخواجه نصري زاد

على خلف الف غرش وصدر الامر بطرحه في المزاد ومن حيث متسلم اغا بالوكاله عن خاف كف يده وقبله حين قراره على خلف لجميع الملتزمين كفوا يدهم ايضاً بعد طرح القلم فى المزاد كم مرّه وحين طلب الملتزمين للمجلس لاجل هذه الماده وغيرها بمعرفة متسلم اغا ابو عن المجيّ واخبر كاتب متسلم اغا عنهم بكف يدهم ايضاً فيقتضي صدور الخلاصه باسم الخواجه نصري ولدى المذاكره روي انه يلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى مباشر الخزينه بقرار القلم كي يعطى شرطنامه من الخزينه باسم الخواجه نصري وقر الرأي عليه بالمجلس العالي في ١٦ ش سنة ٥٤ مجلس ١٥ منه »

[٤٣٠] «نمره ١٤٨ صورة الامر العالي الكريم السرعسكري المؤرخ في ٥ ش سنة ٥٤ الوارد لناظر مجلس حلب حالاً اطلعنا على صورة مذاكره قادمه من مجلس حلب في ٢٩ ب سنة ٥٤ بخصوص القرار باعطاء حصة وقف حبيب النجار العايد للميري من [بخشين] مقطوع سنوى ٦٠ غرش والحال اخذ العشر من هذه القريه هو حق الميري من الحصة المذكوره ولا يقال عنه احداث حيث واحد اسباهي يحضر يقول له حصه باحد القرايا ويصدر له خلاصه بالتعشير فهل الميري لا يقاس بهذا العسكري»

[٤٣١] «جناب مفتي افندي وناظر مجلس حلب قرر بالمجلس انه حين تشرفنا بهذا الخطاب المنيف وقراته بالمجلس استدعى خليل افندي جابري زاده وشريف افندي شريفزاده ان تتوقف المآده الى ان يقدموا اعراض بالاسترحام عن ذلك للاعتاب الشريفه الداوريه ثم قدموا الاعراض المذكور والى الان ما احضروا الجواب ومن حيث حرر حكمدار بك افندي شرحاً على هذه الماده حين عرض دفتر الموقوفات بالمجلس عليه انه من حيث صدر امر كريم بخصوص هذه الماده لازم الحكم بها علموجب الامر الكريم العالي وبعده اذا صدر امر غيره فبموجبه يبقى يجري العمل هذا هو الشرح المذكور فعلى هذا امتثالاً للامر الكريم كما ذكر سعادة حكمدار بك يقتضي اصدار خلاصه كي يشرح عليها الحكمدار المشار اليه لمباشر خزينة حلب بقيد ربع قرية بخشين فى دفتر الخزينه من ابتدا سنة ٣٥٤ مارتي ضمن المقاطعات الميريه فلدى المذاكره واستحسان ما قرره حضرة الافندي المومي اليه تحررت هذه الخلاصه من ديوان مجلس شوراي حلب العالي ايجري العمل بموجبها حسبما مشروح كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٧ ش سنة ٥٤ مجلس ٢٤ منه »

[٤٣٢] « نمره ٢٦ ورد امر عالي كريم سرعسكري خطاباً الى جناب مفتى افندي

وناظر المجلس مؤرخ في ٢٦ ش سنة ٢٥٤ مآله السامي انهُ حصل اطلاع دولته على جرنالات المجلس ومنهم جرنال ١٤ ش سنة ٥٤ وجد القرار برفع خمسه آلاف وستماية وخمسة وخمسين رطل حلبي دقيق على طرف الميري من اصل المتعجز طرف المداراتيه فرق المعدل والحال ان المعدل الذي صار في حلب حينما كان سعادته مشرف حلب فهو عن الخبز ليس عن الطحين وبمجرد عمل المعدل عن الخبز يصير عفو للطحان عن الطحين الذي سرقوه منال الميري فهذا شيء لا يصير هذا مآل الأمر السامي المشار اليه ولدى المذاكره روئي انه ينبغي اصدار خلاصـه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى وكيل متسلم اغا بتحصيل خمسة آلاف وخمسماية وثمانية وعشرون رطل حلبي وتسعة اواق دقيق الذي انحكم بالمجلس بها على الطحانين اولاً وهذه الخمسة آلاف وستمايه وخمسة وخمسين رطل حلبي دقيق تتحصل منهم بموجب الامر الكريم الشريف وصار جملة الذي يقتضي تحصيله منهم وقيـه ٩ رطل حلبي ١١١٨٣ عنها قنطار حلبي ١١١ رطل ٨٣ وقيه ٩ وتسليمه لناظر الشون كما قر الراي عليه بالمجلس في ٤ ن سنة ٥٤ مجلس غرة ن سنة ٥٤ »

[٤٣٣] « غره ٢٥ ورد امر عالي كريم سرعسكري الى جناب مفتي افندي وناظر المجالس العالي مؤرخ في ٨ ش سنة ٢٥٤ حاوي موت الاحدى وخمسين جمل من الميري وقر الراي على تحصيل ثمن تسعة منهم من الناظر حيث [صاغاتهم] غير ميريه والباقي يرتفعوا على طرف الديوان لسبب انهم ماتوا من الضعف واكلوا حشيشة الحرم والحال يلزم ايضاً ان الناظر يضرب الف قرباج وانه هكذا يصدر خلاصه لحكمدار بك بتحصيل ثمن التسعة جمال وضربه الف قرباج هذا مآل الأمر الشريف العالي فلدى المذاكره روئي انه يلزم بموجب الأمر السامي يصدر خلاصة مشروحه من حكمدار بك الي وكيل متسلم اغا بضرب ناظر المواشي الف قرباج واما ثمن التسعة جمال فقبله صدر خلاصه بتحصيله من الناظر المذكور وبناء عليه تحررة هذه الخلاصه من ديوان مجلس شورى حلب العالي ليجري العمل بمقتضى الامر السامي وبمقتضى قرار المجلس كما قر الراي عليه في ٤ ن سنة ٥٤ مجلس غرة ن »

[٤٣٤] « غره ١٨ عثمان اغا ناظر الابنيه الميريه قدم معروض للمجلس العالي يتضمن انه لزم لمصلحة العمارات ثلاثة اثوار لزوم العربيات وانه اخذ ثلاثة اثوار من حسين اغا يوزباشه ناظر مكتب التلاميذ فيطلب قطع ثمنهم بالمجلس ليحرر رجمـه بثمنهم فلدى المذاكره واستحضار شيخ الفلاحين وشيخ البساتنه والبعض من ارباب الخبره وثمنوا الاثوار

الثلاثه المذكورين الواحد منهم احمر والاثنين سود بعد رعاية الميري وبحسب الكساد الحاصل بمبلغ ١٢٠٠ الف وماتين غرش وذلك بعد حضور الاثوار للمجلس ومعاينتهم فروئي ان هذا الثمن موافق للميري ويقتضي اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك لناظر الابنية باعطاء رجعه الى يوزباشه المكتب بثمن الاثوار حسبما مشروح كي يصرف الثمن من الخزينه العامره كما قر عليه الراي في ٤ ن سنة ٢٥٤ مجلس ٢ ن سنة ٢٥٤ »

[٤٣٥] « نمره ١٤٩ احمد افندي ناظر الشونه قدم معروض للمجلس العالي يتضمن لزوم الزيت لاجل ماكول العساكر الجهاديه ولاجل قيادتهم وقدم مقايسه عنمقدار الزيت اللازم الى مونة خمسة الايات عن سنه كامله ١٤٤٠١٥ اقه عنها الموجود بالشونه ٢٢١٨٠ اقه تبقى اللازم ١٢١٨٣٥ اقه زيت حلو ومرّ وبالمجلس لدي المذاكره علم من جواب الافندي المومي اليه ان الزيت اللازم يتوزع كل سنه حسب الالايات التي تكون موجوده وبهذه السنه صارت المقايسه ايضا على مقدار اللازم للعساكر الموجوده باعتبار خمسة الايات وتبين من جواب شيخبندر زاده ناظر نظار القرايا ان الزيتون بهذه السنه حمله اقل من ربع حمل العام الماضي وبالمجلس رؤي انه اذا توزع المطلوب جميعه فيحصل غدر للقرايا وقر القرار بالمجلس على ان يتوزع هذه السنه ربع الذي توزع بالعام الماضى بموجب دفتر العام الماضي والبقيه تجلب من غير ايالات كما جرى بالعام الماضى وقت قلة الزيت بطرف الشام طلب من هذه الطرف الى حماه والمعره وارسل بوقتها لشون المحلات المذكوره من ادلب وحضرات اولياء النعم حرسهم الله تعالى لا يعسر عليهم ذلك وينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى مباشر الخزينه بتوزيع ربع الزيت الحلو والمر الذي توزع بالعام الماضى بموجب الدفتر وبعد التوزيع ترسل قائمة التوزيع للمجلس لاجل المقابله والقيد حيث صار مبادرة جلب الباقى من غير ايالات كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٤ ن سنة ٥٤ مجلس ٢٩ ش سنة ٥٤ »

[٤٣٦] « نمره ١٥٠ امناء مصابن حلب قدموا معروض للاعتاب الكريمه السرعسكريه واحيل الى جناب حكمدار بك يتضمن ان سعر الصابون الذي عمال يحاسبهم الميري به لم يوفي معهم وحاصل لهم مغدوريه حيث ان تسوى الاقه بين الاهالي سبعة غروش والميري يحاسبهم ٣٣/٤ واسترحموا من المراحم السنيه ايقاظهم من المغدوريه وقد تحرر اعلام على المعروض المذكور من جناب حكمدار بك المشار اليه الى سعادة

افندينا ولي النعم المشار اليه بأن ثمن الصابون يسوى بحلب بين الاهالي في السوق من ٦ الى ٦½ وقبله قطع بالمجلس ثمن صابون الادلبي المتقدم لانطاكيه للالايات ٥¼ الاقه فصدر الامر العالي الكريم من لدن المراحم الآصفيه خطاباً الى سعادة حكمدار بك بأن يكون ثمن الصابون مثل ادلب واحيل ذلك الاعراض المتوج بالاوامر الشريفه الى المجلس العالي بأن يحسب قيمة صابون الذي يقدموه مصابنجية حلب بقيمة ما قطع سابق الى ادلب الاقة بخمسة غروش وعشره فضه فيقتضي اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى الخزينه العامره بصرف قيمة الصابون الى مقدمين الأعراض عن كل اقه خمسة غروش وربع الغرش بمقتضى الامر السامى وقرار المجلس العالي في ٦ ن سنة ٢٥٤ مجلس ٣ منهُ »

[٤٣٧] « نمره ١٥١ ورد علم للمجلس بختم وكيل متسلم حلب محرّر فيه انه اخذ ثلاثة اتواب جنفاص من الياس شامي لزوم القراضه المتوجه للمحروسه ويطلب قطع الثمن بالمجلس ولدى المذاكره حققوا تجار المجلس ان الياس المذكور شاري كل توب ٤٦½ غرش وعمال يبيعه ٤٩½ فروي ان المناسب ان يحسب ثمن كل توب سته واربعين غرش ونصف حسبما شاريه صاحبه ويصدر خلاصه مشروحه من حكمدار بك للخزينه بصرف الثمن لصاحبه بالسعر المرقوم وقر الراي عليه في ٦ ن سنة ٥٤ مجلس ٥ ن سنة ٥٤ »

[٤٣٨] غره ٢٠ محمد الخباز الادلبي قدم اعراض لسعادة حكمدار بك واحيل لمجلس حلب العالي مآله ان باقي له اجرة الدقيق والخبيز مقدار سبعين اردب حنطه ويسترحم صرف الاجره فلدي المذاكره رؤي من حيث ان صنف الوقيد بادلب ارخص من هذا الطرف واجرة خبيز اولاد البلد ترتيب كل اردب ١١ غرش ٣ باره وذلك بحسب الاراده الشريفه فيلزم يكون عشرة غروش اجرة خبيز الاردب الواحد واما اجرة الطحن فيلزم ان تصرف للمذكور على حسب ما تصرف لدرويش الطحان كل اردب ١٠ غروش بادلب ليس موجود طواحين ماء بل مدارات جميعها دواب وقر القرار على ان يصدر خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى ناظر شونه الذخاير بحلب بمحاسبة اجرة الخباز المذكور على حسب المشروح عن كل اردب عشرين غرش عن الخبز والطحن ومهما بلغ اجرته تعطى له رجعة اضافه على الخزينه بالصرف كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٦ ن سنة ٥٤ مجلس ١٢ ن سنة ٥٤ »

[٤٣٩] « نمره ١٥٣ نصري خوري قدم معروض لسعادة حكمدار بك واحيل لمجلس حلب يتضمن انه مستاجر طاحون الديناري واخذ منه الطاحون المذكور مدة خمسة اشهر وكسور لطحن جرايات العساكر ويسترحم صرف الاجره فلدى المذاكره تبين ان الطاحون المرقوم انطحن فيه طحين عساكر ٦جي الاي بياده بمدة عشرين يوم ماتين اردب وسبعون اردب الى الاى الرابع بمدة خمسة وعشرون يوم والف وثلثماية وتسعة وثلاثون اردب الى الاى الثانى وعشرين بمدة ثلاثة اشهر وتسعة عشر يوم وذلك حينما كانت ادارة الجرايه بعهدة الالايات كما تبين من كشوفة الالايات فروي بالمجلس انهُ بحيث بوقت احالة الطحن لعهدة العساكر الجهاديه اخذ جملة طواحين وبجملتهم هذه والالايات حاسبوا اصحاب الطواحين على اجرة الاردب غرشين حسب قرار المجلس فيلزم ايضا ان هذا المستاجر تصرف له الاجره باعتبار الاردب غرشين ويقتضي اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك للخزينه بصرف ثلاثة الاف وماتين غرش وثمانية وعشرين غرش لمقدم العرض عن اجرة طحن الف وستماية وتسعة ارادب المطحونة للالايات عن مدة خمسة اشهر و٢٢ يوم كما مشروح تفصيله اعلاه باعتبار اجرة كل اردب غرشين ويضاف المبلغ المصروف على الالايات كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٩ ن سنة ٢٥٤ مجلس ١٥ ن سنة ٥٤ »

[٤٤٠] « نمره ١٥٥ محمود اغا ملازم ١جي ارطه بلطه جية المهندسين المقيمين في ادلب حضر للمجلس العالي واحضر صحبته طناجر نحاس احمر جديد ماخوذ من باكير اغا الدرنده لي [وطلب] قطع الثمن بالمجلس فلدى المذاكره بالمجلس والسوال من شيخ [النحاسين] عن ما يسوى اقة النحاس بين الاهالي فقطع بالمجلس ثمن كل اقه اثنين وعشرين غرش ونصف بعد رعاية الميري مع رضاء صاحب النحاس بالثمن المرقوم واقتضى اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى مباشر الخزينه العامره بحلب بصرف قيمه كل اقه من النحاس المذكور اثنين وعشرين غرش ونصف بموجب الرجمة التي بيده الناطقه بمقدار الاقق وبموجب الصرف يضاف على الالاي كما قر الراي عليه بالمجلس العالى في ٢٣ ن سنة ٥٤ مجاس ٢٢ ن سنة ٥٤ »

[٤٤١] نمره ٢٢ صورة كشف الشونه عن الخبز المنصرف الى الايات جهاديه بمدة ما كانت الالايات بحلب

درهم	اقـه	
١٠٠	٢٤٧٣١	١٣جي الاى سوارى
١٠٠	٠٨٩٤٩	الاى زرخلي
١٠٠	٢٤٨٦٦	١١ الاي سوارى
٢٠٠	٠٣٢٩٨	١ جي الاى غارديا سوارى
٠٠٠	٢٦١٢٧	١٢ جى الاي بياده
٠٠٠	٠١٠٣٨	١ جى طوبجيه سواري
١٠٠	٤٠٠٥٢	١١ جى الاى بياده
١٠٠	٠٩٧٨٤	٧جى الاى سواري
٠٠٠	٠٨٠٢٢	٢جى سواري
٣٠٠	٠٠١١١	٢ جى بياده
٣٠٠	١٤٦٩٨٠	يكون ربع ٢/١ ٢١ اردب ٧٤٩

ورد امر عالى سرعسكرى مؤرخ فى ٢٦ ش سنة ٥٤ خطاباً الى جناب مفتي افندي وناظر مجلس حلب مأله الشريف انه صار اطلاع دولته على المذاكره المتقدمه لاعتابه من مجلس حلب المحرره في ٨ ش سنة ٥٤ المتضمنه بخصوص اجرة الخبز الذي خبزوه الاهالي الى العساكر المنصوره بوقت حضور الالايات بحلب وموازنة الفرق ما بين الاجرة التى صار القرار بصرفها باعتبار الاردب احدي عشر غرش وثلاثه فضه ومن حيث ان مدة التى كانوا بها العساكر مقيمين بحلب خلاف الالايات الراتب اقامتهم هي جزؤيه فيقتضي يطلب كشف عنمقدار الخبز التى اشتغلوه الى العساكر التى كانوا مقيمين بحلب بطريقة المسافره ويصرف اجرتهم وهكذا تصدر خلاصه بالصرف حسب الاصول هذا مفاد الامر الكريم العالي فلدى المذاكره وطلب الكشف عن الخبز المنصرف فورد الكشف المشروح اعلاه من طرف الشونه العامره وظهر منه ان قدر الخبز المنصرف هو ماية وسته واربعين الف وتسعمايه وثمانون اقه ومايتين درهم وذلك من اصل سبعماية وتسعة واربعون اردب وعشرين ربع ونصف ربع حنطه وروئي ان حيث حصلت الاجازة الشريفه بصرف الاجره الى الخبازين عن كل اردب من الارادب المرقومه احدى عشر غرش وثلاثه فضه فينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها حضرة حكمدار بك افندي المحترم الى احمد افندي ناظر

الشونه العامره بتحرير رجعة خصم واضافه على الخزينه باجرة الخبازين على المنوال المشروح حسب الارادة الشريفه السرعسكريه اداما رب البريه ٢٣ ن سنة ٥٤ مجلس ٢١ ن سنة ٥٤ »

[٤٤٢] «نمره ١٥٨ حسين اغا ناظر البوسته قدم معروض الى المجلس العالي يتضمن ان سعادة حكمدار بك امره ان يعمل اكياس جوابات من المشمع لاجل حفظ الاوامر العليّه والتحريرات التى تذهب وتحضر وان بمعرفة مباشر الخزينه قد اخذ ذراعين خام عريض كل ذراع [٣ غروش] واعطى الى الشماع ووضع عليه ماية درهم شمع وتفصل جرابين وحيث مقطوع ثمن اقة الشمع ومقيد بالخزينه الاقه ١٤ غرش فصار ثمن الجرابين ٩½ وصاروا اوفق من المشمعات الذين كانوا يوءخذوا سابق من الطيبه والثمن فلدي المذاكره روؤي ان ذلك مناسب وبمحله ومن حيث صار النظر الى الجرابين المذكورين ومقرر ناظر البوسته ان اللازم جراب عدد ١٧ فقد حضروا جميع الجرابات المرقومه وظهر انهم نظير الجرابين الاوليات المقرر عنهم فاقتضى اصدار خلاصه مشروح عليها من حكمدار بك الي الخزينة العامره بصرف ثمن الجرابات المشمعات كل واحد اربعه غروش وثلاثين فضه لأربابه كما قر الراي عليه بالمجلس العالى في ٢٨ ن سنة ٥٤ مجلس ٢٧ منه »

[٤٤٣] «نمره ١٦٠ على اغا قايمقام ناظر مكتب الجهاديه بحلب قدم اعراض لمجلس حلب المالي يتضمن ان قبل الان صدرة له خلاصه بأن يعطي النحاس القديم الذي بالمكتب الى النحاسين بسعر كل اقه ١٤ غرش ثم صدرة له خلاصه بان يعطى النحاس الى المتسلم كون لازم للميري ولم موضح بالخلاصه الثمن وان النحاس الذي كان موجود بالمكتب جميعه سلمه الى المتسلم واخذ به رجعه بالوجه فيطلب خلاصه بثمن نحاس الذي تسلم للمتسلم لزوم الميري فلدى المذاكره والكشف من قيودات المجلس وجد بتاريخ ٤ ش سنة ٥٣ صدر خلاصه لناظر المكتب بان نحاس القديم الموجود بالمكتب يعطى للنحاسين الاقه ١٤ غرش فروؤي بالمجلس من حيث ان النحاس من الميري الى الميري والنحاس المذكور بوقته ارباب الخبره ثمنوه بهذا الثمن فيقتضي ان يكون النحاس المذكور بهذا الثمن اي الاقه باربعة عشر غرش واقتضي اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى مباشر الخزينه باعطاء رجعه بثمن النحاس الذي تسلمه من ناظر المكتب من نحاس القديم عن كل اقه ١٤ اربعة عشر غرش كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٦ ل

سنة ٥٤ مجلس ٢٩ ن سنة ٥٤ »

[٤٤٤] «نمره ١٦٥ ناظر جبه خانة محروسة حلب قدم اعراض الى جناب خالد بك مير الاي ٢جي طوبجيه بياده واحيل لمجلس شورى حلب العالي يتضمن انه كان فى الجبه خانه الف وخمساية وسبعة واربعين صندوق عبوة الجبه خانه والبعض منهم جرك فبامر خالد بك المومى اليه صلحهم وعدم من اصل الصناديق المذكوره ماية وخمسة وسبعون صندوق وصرف عليهم اربعة وعشرين اقة مسامير ومبلغ ٥٩٦ غرش اجرة نجارين فيسترحم صدور خلاصه بخصم المبالغ المرقومه والبك المومى اليه صادق تقرير ناظر الجبه خانه المرقومه كون ذلك بامر سعادة حكمدار بك وباذنه فلدى المذاكره تبين من كشف دفاتر الجبه خانه ان اصل ثمن كل صندوق ٤٠ غرش فيبلغ ثمن ال ١٧٥ صندوق ٧٠٠٠ غرش وتحقق ان اجرة النجارين المرقومه عن عشرين يوم ومجموعها ٥٩٦ غرش والبسامير فهي من البسامير الافرنجيه المقطوع قيمة كل اقه منها بالمجلس تسعة غروش فقر القرار على اصدار خلاصه ليشرح عليها حضرة حكمدار بك افندي الافخم الى الخزينة العامره برفع السبعة الاف غرش ثمن المايه وخمسة وسبعون صندوق العادمه على طرف الديوان وصرف اجرة النجارين المشروحه مع ثمن الاربعة وعشرين اقة مسامير افرنجيه المقطوع ثمنها بالمجلس الاقه بتسعة غروش كما قر الرأي عليه بالمجلس العالي في ١١ ل سنة ٥٤ مجلس ٨ منه »

[٤٤٥] «نمره ١٦٤ جناب ناظر اعانة محروسة حلب قدم تقرير للمجلس العالي ذكر فيه ان محمد البغدادى مرتب آغة ثمن على بعض محلات حلب ومن مدة كم يوم سرق من دكان واحد الف غرش وطلعة السرقه عنده ثم انه حصل من طرفه جفله للناس من خصوص نظام فى غير محله وبلغ ذلك مسامع حضرة حكمدار بك فبعد ما حصَّل المبلغ منه ودفع الى صاحبه فامر بطرده ثم امر [باحضار] اهالي المحلات لاجل ان ينتخبوا لهم واحد كامل ذو درايه وديانه ليكون مكان البغدادي فاحضر جنابه اهالي المحلات وقرروا له بانهم انتخبوا الحاج محمد ابن الاول وانهم ارتضوه ان يكون آغة ثمن عليهم والبغدادي ليس لهم امنيه منه وانه استحسن يوخذ تقرير الحاج محمد ابن الاول وتعهده بالخدامه من غير قصور وبرفت اسم البغدادي ويقيد اسم المذكور مكانه فلدي المذاكره واستحضار الحاج محمد ابن الاول ليؤخذ تقريره وتعهده فقرر المذكور انه يتعهد بهذه الخدامه من غير قصور ولا فتور فروئي بالمجلس من حيث ان الحالة هذه وابن الاول تعهد

بالخدامه كالواجب فيلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك للخزينه برفت اسم محمد البغدادي آغة الثمن وقيد اسم الاول الحاج محمد مكانه على محلات الذي كان مرتب لهم البغدادي وبقيد ماهية البغدادي لمحمد ابن الاول كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٢ ل سنة ٥٤ مجلس ١٠ منه »

[٤٤٦] « لدى المذاكره بالمجلس والمطالعه على خلاصة الصادره من مجلس شورى الشام وعلى دفتر المقايسه والتقرير الوارد من طرف مباشر خزينة حلب رؤي ان المقايسه موافقه لما هو محرر في خلاصة الشام وحيث يذكر مباشر الخزينه بحلب بان اذا رفع السنتين يعني سنة ٥١ وسنة ٥٢ وفي سنة ٥٣ يصير التحرير على الصافي فذلك موافق لما هو محرر في خلاصة الشام المذكوره المبنيه على استحسان حضرة حكمدار باشا بضرب الصفح عن السنتين السابقة بتاريخ سنة ٥٠ خمسين حيث اعتبر وقت المذاكره وهذه مذاكرتها حصلت بتاريخ سنة ٥٣ ثلاثه والي الآن ما حصل انتهاؤها فالذي ذكره مباشر الخزينه في محله واقتضى شرح ذلك على نفس دفتر المقايسه والتقرير المقدمين من مباشر خزينة حلب المشروحين ليشرح عليه حضرة حكمدار بك افندي ايضا لمباشر الخزينة العامره برفع المبلغ المرقوم وقدره اثنين وعشرون الف وثمانماية وثلاثون غرش المشروحه بالدفتر المذكور على طرف الديوان السعيد بابعادية الخزينه مقابله المضاف باصول حساباتها من اعانة الانفار الذين انتشوا في سنة ٥١ وسنة ٥٢ مارتي وتحفظ هذه مع الخلاصه الصادره من مجلس الشام سندًا بالخزينه ومن سنة ٥٣ مارتي يصير رفع اعانة الانفار المذكوره من الاصول كما قر الراي عليه بالمجلس في ١١ ل سنة ٥٤ مجلس ٨ منه »

[٤٤٧] « غره ١٦٩ جناب متسلم حلب ارسل علم للمجلس العالي بانه اخذ خيش دون الى كوابين خيول ٥ جي الاي سواري وانه قد صار تشغيل ذلك وارسل لهم فيطلب جنابه قطع ثمنهم لاجل تحرير الحافظه فلدى المذاكره بالمجلس واستحضار ارباب الخبره واطلاعهم على عينة الخيش الوارده من طرف المومى اليه فقرروا ان الجوز منهم يسوي بين الاهالي ثمانية عشر غرش فرؤي بالمجلس من حيث ان الميري ياخذ بالجمله ويلزم له المراعاه فيلزم ان يكون ثمن كل جوز من الخيش المذكوره الدون بسبعة عشر غرش ويصدر خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى الخزينة العامره بتحرير حافظه من الخزينه كي تستعوض بربعه من مير الالاي وتصرف الاثمان من الخزينه وتضاف على الالاي

كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٧ ل سنة ٥٤ مجلس ١٣ منهُ »

[٤٤٨] « سعادة حكمدار ايالة حلب ارسل تقرير للمجلس العالي يتضمن ان مأخوذ من شيخ العطارين ورق خمسات خفيف بدون [سقال] لزوم تظريف التحريرات العربيه والتركيه بالديوان وانه واصل للمجلس فرخ من الاوراق المذكوره لكي غب رؤية العينه يصير قطع الاثمان كما يوافق باعتبار التواريخ من غرة رجب سنة ٥٤ لغاية الان والذي يقر عليه الحال تصدر به خلاصه لطرف سعادته فلدى المذاكره والبحث عن ثمن الورق المذكور بمعرفة تجار المجلس فتبين ان من غرة رجب وما بعد كان ثمن الدست اثنين وثلاثون غرش ومن قرب لم يوم نزل ثمنه لحد الثلاثون غرش بين الاهالي فروئي بالمجلس انه يلزم ان يكون ثمن الدست بتسعة وعشرون غرش رعاية للميري ويصدر خلاصه بذلك الى سعادة حكمدار بك افندي الافخم حسب طلب حضرته كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٧ ل سنة ٥٤ مجلس ١٣ ل سنة ٥٤ »

[٤٤٩] « غره ١٩ بهاء الدين افندي من ارباب المجلس قرر بالمجلس العالي انه بحسب نظارته على ترميم المقتضي الى جامع الكبير الاموي اقتضى كلس للعماره ولم يوجد بطرف ناظر العمارات ولزم اخذه من عند الحاج مصطفى الحاووط الكلاس اول دفعه الفين اقه وصاحبه عمال يطلب ثمنه فلدى المذاكره تبين من بعض تقارير حضرات ارباب المجلس انهم اخذوا كلس في رمضان وقبل رمضان واخذوه ٢٢½ غرش الماية اقة وثمنه بين الاهالي من ٢٢½ الى ٢٥ غرش الماية اقه وعلم من جواب بهاء الدين افندي المومي اليه انه اخذه امّا بثمنه او بوجه قرضه لاجل عدم لكع عمارة الجامع والكلس الذي اخذه عال لاجل التبليط وظهر من جواب ناظر الابنيه ان ماية اقة الكلس تتكلف على الميري سبعة غروش فروئي بالمجلس انه يلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حضرة حكمدار بك الى ناظر الابنيه عثمان اغا بان يعطي من كلس الميرى الى صاحب الكلس الذى اخذ للجامع مقدار الذي اخذ منه كما قر الرأي عليه بالمجلس في ٢١ ل سنة ٥٤ مجلس ١٨ منه »

[٤٥٠] « غره ١ محمد عبود الجواد التاجر الموصلي قدم اعراض للاعتاب السنيه السرعسكرية بانه اخذ رزق من بعض تجار الافرنج وارسلها الى بلده ورجع عوضها عفص والعفص المذكور خسر وارباب الديون حبسوه وختموا على موجوده فيسترحم تسليمه رزقه وتقسيط الدين عليه وصدر الامر العالي السرعسكري خطاباً لحضرة ناظر مجلس

حلب بأن تنظر هذه الماده بالمجلس وان كان مقدمه ليس له قـدره فيتقسط عليه دينه فلدى المذاكره والتحقيق ظهر ان المذكور عاجز عن وفاء دينه صفقةً واحده وبعد المداوله والمجاوبات من القناصل لخضر الخواجـه اسحاق بلپلوس الافرنجي النمساوي بالرساله من طرف القناصل داينين محمد جواد وقرر ان محمد جواد مرحمـة [الحلم] وامتثالاً للأمر الكريم السرعسكري قد رضيوا جميع الديانه بتقسيط مطلوباتهم الى اربعة سنين وانهم ردوا له ارزاقه وهو مراده يراسل بلده ويتسبب ليوفي ديون الناس والقفل متوجه باحماله واحمال غيره وانّ صراف متسلم اغا يدعي بدين وواضع يده بغير حق على عفص محمد جواد وبسبب ذلك صار له الكعه وبين منه عدم امتثال الامر الكريم وكيف ان الامر يسلك على الجميع ولا يسلك على حبيب وبتاخير العفص بيده يؤخر القفل وتأخير القفل يؤخر مصالحهم ومصالح جميع التجار واما استناد حبيب بانها كفاله الى افرنجي فليس كذلك بل له ثمن تنباك فروني بالمجلس من كون الجميع رضيوا بالتقسيط ورهنية هذا العفص بغير طريقه فيقتضي يرتد اصاحبه ومن حيث متسلم اغا يقرر بانه دافع اصرافه دراهم وصرافه راهن هذا العفص كونه كفلان عبد الجواد ايرد دراهم متسلم اغا فيقتضي متسلم اغا ان كان اعطى لصرافه شيء يأخذه منه ويصير المبلغ المرهون عليه العفص بالتقسيط اسوة باقي الدين وتنتهي هذه الماده مطابقه للامر العالى وقر القرار باصـدار خلاصه ليشرح عليها حضرة حكمدار بك لركبي زاده رئيس التجار بفتح الاوطه الموجود بها العفص الذي كان تحت يد حبيب وتسليمه لمحمد الجواد وتقسيط المبلغ الذي الى حبيب اسوة سائر الديانه الغرما كما قر الراي عليـه بالمجلس العالي في ٢١ ل سنة ٥٤ مجلس ٢٠ منهُ »

[٤٥١] « نمره ١ ورد خلاصه منمجلس اللاذقيـه وباعلاها اقلام مقاطعات ميريه طرحوا بالمزاد بالمجلس المذكور وارسل علمهم لمجلس حلب العالي لاجل ان يطرحوا بالمزاد وان وجد راغب للاقلام المرقومه او لبعضهم يومر بالحضور لمجلس اللاذقيـه او يوكل له وكيل يقف فى المزاد وان لم يوجد لهم راغب فيفاد المجلس المذكور عن ذلك وغب طرح الاقلام المذكوره فى المزاد بمجلس حلب وبعد الترغيب والتنشيط ما احد تقدم للزياده بهم اصلاً فروني بالمجلس من حيث انطرحوا الاقلام المرقومه بالمزاد ولم وجد لهم راغب وكفوا الملتزمين يدهم فيلزم تحرير اشعار مشروح من طرف حضرة حكمدار بك افندي الاكرم بافادة ذلك لمجلس اللاذقيه كما قر الراي عليه بالمجلس في ٢٩ ل سنة ٥٤

بمجلس ٢٥ ل سنة ٢٥٤ »

[٤٥٢] « ورد رجعه من ابراهيم افندى ناظر الاسبتاليه مورخه في ١١ ل سنة ٢٤٥ تتضمن اخذ طعم القاق اقه ١ وملح بارود اقه ١ وخيار جنبر اقه ١ من السيد عبدالقادر شيخ العطارين ومستدعي قطع الثمن بالمجلس فقرروا تجار المجلس ان بمعرفتنا خيار جنبر كل اقه منه تساوي بين الاهالي تسعة غروش ونصف وطعم القاق تساوي كل اقه اربعة غروش وعشرة فضه وملح البارود كل اقه تساوى ثمانية غروش ونصف ومن كون الميري يلزم له الرعايه لخيار الجنبر وملح البارود كل اقه ناقص نصف غرش تنحسب وطعم القاق كل اقه بانقص عشره فبناءً على ذلك يكون حصل رعايه للميري وقر الراي بالمجلس على ذلك وختمت بخاتم المجلس واعطيت له بتاريخ ٢٧ ل سنة ٢٥٤ »

[٤٥٣] « غره ٢ ورد رجعه بختم جناب عثمان بك مير لوا ٣جي الاي غارديا مورخه في ٢٤ ل سنة ٥٤ تتضمن استلام ثور اسود لزوم ساقية الشيخ ابو بكر ولدى المذاكره بقطع ثمن الثور المذكور تبين من اجوبة شيخ البساتنه وارباب الخبره بانهم توجهوا للشيخ ابو بكر ونظروا الثور المذكور وثمنه ٨٠٠ غرش بين الاهالي فروْي بالمجلس من حيث ان الثور المرقوم استحضر الى المجلس ووجد في الحقيقه انه ثور مليح وفتي وقبل الان كان يسوى كما يذكروا ارباب الخبره لكن من حيث الان رغبة البقر اقلّ من اول فيسوي بين الاهالي ٧٠٠ غرش واذا كان كذلك فيلزم ان يتراعى على جانب الميري بخمسين غرش ويقطع ثمنه للميري ٦٥٠ غرش وقر القرار على اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك افندي المحترم الى حضرة عثمان بك مير لوا ٣جي الاي غارديا بتحرير رجعه على الخزينه بثمن الثور المذكور بستماية وخمسين غرش كي يصرف لصاحب الثور كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢ ذا سنة ٥٤ مجلس ٢٨ ل سنة ٥٤ »

[٤٥٤] « غره ٣ الايتام اصحاب دار الساكنين بها ورش مركو بجيسة ٣جي الاي غارديا قدموا معروض لسعادة حكمدار بك واحيل لمجلس حلب العالي يتضمن ان لهم دار بمحلة البساتنه وماخوذه لورش ٣جي الاي غارديا فيسترحموا قطع كراها وصرف الاجره لهم فلدى المذاكره وتعيين المهندس باشى للكشف على الدار المذكوره فتبين من جوابه انه وجد بها ستة مساكن شرعيات وقبوين تسوى عند الاهالي كل مسكن شهري عشرة غروش فروْي بالمجلس من حيث ان [الميري] يلزم له المراعاه فيلزم يكون كرا الدار

المذكوره شهري ٥٧ غرش باعتبار كل مسكن بتسعة غروش ونصف وقر القرار باصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى عثمان بك مير لوا ٣ جي الاي غارديا بتحرير رجعه عن مدة اقامة سكنى الورشة المذكوره بحساب شهري سبعة وخمسين غرش كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢ ذا سنة ٥٤ مجلس ٢٩ ل سنة ٥٤ »

[٤٥٥] « نمره ٨ الشيخ محمد المنصوري قدم معروض لسعادة حكمدار بك واحيل لمجلس حلب العالي يتضمن ان له دار قاطنين بها مزيكه ٢جي الاي بياده، ومقطوع كرا الدار بالمجلس ٢٥ غرش شهري فيسترحم الامر بصرف الكرا فلدى المذاكره والكشف من قيودات المجلس وجد في ٢٢ ب سنه ٤٩ قطع كرا دار قرب قوناق حضرة مير لوا حمزه بك كان ساكن بها ترزية الجهاديه شهري ٢٥ غرش فروي بالمجلس انه يلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك افندي الى جناب ٢جي مير الاي ابراهيم بك بتحرير رجعه عن مدة سكنا العساكر تعلق الآيه بالدار المرقومه بحساب شهري خمسة وعشرين غرش كي يصرف الكرا من الخزينة العامره وقر الراى عليه في ٢ ذا سنة ٥٤ مجلس ٢٩ ل »

[٤٥٦] « نمره ١٧٥ جناب متسلم حلب ارسل تقرير لمجلس حلب ان واحد سيوفي احضر رجعه من الاي ١١جي سواري تتضمن انه اشتغل اثني عشر يوم في مسح سلاحات عساكر الالاي وحيث ان قبل ما صرف الى اجرة مسح السلاحات يوميه بل بمقتضى قرار المجلس صرف الى انفار في مسح بندق العساكر يومي ٤¼ غرش فهل [يوافق] صرف الاجره على مقتضى [الانفار] مساحين البندق ام يرى وجه آخر فلدى المذاكره رؤي ان لا فرق بين اجرة مسح السلاح واجرة مسح البندق فصرف ٤¼ غرش ايضا موافق الى انفار مساحين السلاح ويقتضي يصدر خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك للخزينه بصرف اجرة السيوفي مساح السلاحات للعسكر عن كل يوم اربعة غروش وربع بموجب الرجعه التي بيده عن مقدار ايام التي اشتغل بها كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٤ ل سنة [٥٤] مجلس ٢٠ ل سنة ٥٤ »

[٤٥٧] « نمره ٢٦ جناب احمد نظيف افندي ناظر عموم الذخاير بمحروسة حلب الشهبا قدم معروض لمجلس حلب العالي يتضمن انه قبل الان عند وجود الالايات بحلب حصلت المضايقه من قلة الحطب لاجل تعينات العساكر الجهاديه فقد توزع على القرا وبعض المزارع جله وتورد منها جانب ٠٠٠ لازم تقديم الحسابات وخصم ذلك لاربابه فيطلب

الافندي المومي اليه قطع ثمن الجله فلدى المذاكره تبين من تقرير ارباب الخبره ان اقة الجلّه تسوى بين الاهالي ثلاثة بارات فروثي ان من عادة ثمن الجلّه باعتبار نصف ثمن الحطب السنديان وغب الكشف من قيودات المجلس وجد مقطوع قيمة كل ماية اقة حطب سنديان للميري بسبعة غروش وعشرة فضه فقر القرار بقطع قيمة كل ماية اقة جله بثلاثة غروش وخمسة وعشرين فضه وذلك نصف قيمة حطب السنديان وينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى احمد نظيف افندي ناظر الشونه باعطاء رجع خصم لاصحاب الجلّـه بذلك كي يصرف لهم الثمن من الخزينة العامره كما قر الراي عليه بالمجلس العالى في ٣ ذا سنة ٢٥٤ مجلس ٢ ذا سنة ٢٥٤ »

[٤٥٨] « وردت رجعه مختومه بختم محمد خورشيد اغا ناظر مخازن الاي الطوبجيه بياده مورخه فى ١٣ ل سنة ٥٤ تتضمن اخذ خمسين درهم نيل لزوم مخازن الالاي ويستدعي قطع الثمن بالمجلس فقطع بالمجلس سعر كل اقه بحسب اسعاره الرايجه الان ماية واثنين وثلاثين غرش ونصف غرش فيخص الخمسين درهم ستة عشر غرش ونصف فيصرف بموجبه ورعاية الميري حاصلة حيث بتاريخ تقديم النيل كان سعره ماية وخمسون غرش ففرق السعر هو رعاية الميري بين الاول وهذا الان في ٣ ذا سنة ٢٥٤ »

[٤٥٩] « ورد رجعه مختومه بختم حسن اغا صاغقول اغاسه سوارى مورخه في ١٢ ل سنة ٥٤ تتضمن اخذ ثمانية قناديل قزاز ويستدعي قطع الثمن بمعرفة المجلس فقطع بـه ثمن كل قنديل خمسة وعشرون فضّه للميري بعد ملاحظة الرعايه لطرف الميري فيصرف الثمن بموجب ذلك في ٣ ذا سنة ٢٥٤ »

[٤٦٠] « غره ٦ جناب متسلم حلب حالاً ارسل تذكره لحضرة مفتي افندي وناظر مجلس حلب العالى يتضمن انه حيث مقتضى خام لاجل عمل بردايات اوط الاسبتاليه وانه واصل توب خام من عينة الخام اللازم فيطلب قطع ثمنه بالمجلس العالي ليصرف ثمنه لاصحابه فلدى المذاكره والاطلاع على عينة توب خام فوجد طوله ٢٨ ذراع وعرضه ذراع وبعد البحث عن ثمن التوب تبين من جواب رئيس تجار حلب ان صاحب الخام اليهودي مشتري الخام بالسابق وقت غلاته ومن مدة صحيح كان غالي واما الان ثمن التوب عند التجار ٥٤ غرش نقدي ففصله معه بسعر ثمنه من عنـد التجار الان من غير ربح ويكون بذلك الميري تراعا وقر القرار باصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك لناظر الاسبتاليه باعطاء رجعه لليهودي بثمن التوب اربعة وخمسين غرش على الخزينـه كي [يصرف] له الثمن

وقر القرار عليه في ٦ ذا سنة ٥٤ مجلس ٤ منه »

وفي السجل نفسه ايضاً ما ياتي (١) تسليم اعشار وادي عسل لشريف افندي شريف زاده تاريخ ٣ م سنة ٢٥٤ (٢) التشديد بتقديم تعداد الفدن ببعض قرى حلب ٢٦ م سنة ٥٤ (٣) قيد تيار عمر ابن الحاج احمد من سكان كليس في دفتر الميري ٦ م (٤) قيد مقاطعات ومزارع علي رضا بك ابن حرم سعادة علي باشا والي بغداد في دفتر الميري ٨ م (٥) مناقضه من بجري بك بخصوص مالكانة ابراهيم اغا يكن ٧ م (٦) المطلوب للميري من عرب اللهيب ٨ م (٧) شراء ثلاثين الف اقة زيت لاجل شونة حماه ١٢ م (٨) قيد تيار عبد الرحمن وعثمان ولدي محمد امين في دفتر الميري ١٣ م (٩) غش الخبز والكعك في حلب ١٥ م (١٠) الحرمه الحاجه فاطمه من سكان كليس تستدعي التصرف ببعض اراضيها ١٥ م (١١) استغلال زعامة ستروس ٢١ م (١٢) المحصولات الصيفية من قرايا الميري ١٧ م (١٣) اهالي كفريا والشونه المطلوبة منهم ٢٧ م (١٤) حول الباقي من الحنطه الاميرية لدى المداراتيه ٢٨ م (١٥) دعوى صاحبات دار بمحلة قلعة الشريف على اهل هذه المحله وحكم المجلس فيها ٢ ص سنة ٢٥٤ (١٦) كيفية المحاسبة مع الحاج شريف بك فيما يتعلق ببعض القرايا المشتركه بينه وبين الميري ١٠ ص (١٧) مقاطعة سمك قلعة المضيق وباج الاغنام والجواميس وطاحون قلعة المضيق وايراد هواي ورسم عروسان عن سنة ٥٣ مارتي بعهدة سعادة حكمدار ايالة حلب مير اللوا اسمعيل بك ١٣ ص (١٨) مغدورية اهالي قلعة المضيق في تحصيل اعشار غلالهم ١٥ ص (١٩) دعوى اهالي قرية الجبول على شيخهم درويش ١٥ ص (٢٠) مناقضه من بجري بك بخصوص عدم التزام القرايا ١٦ ص (٢١) صابون العساكر في عينتاب ١٧ ص (٢٢) قائمة باعانة حلب ١٩ ص (٢٣) التزام قبان حلب ١٩ ص (٢٤) الطواحين اللازمه للالايات الجهاديه ١١ ص (٢٥) اوقاف زاوية جمال الدين ابن عبد الرحمن ابن علوان ٢٤ ص (٢٦) ترتيب اغاوات الاثمان ومشايخ المحلات وتعيين شهرياتهم ٢٥ ص (٢٧) بيان المزارع المطلوب تحقيق تعشيرها ٢٦ ص (٢٨) تحصيل اعشار المزارع التي انفكت من عهدة ملتزميها ٢٦ ص (٢٩) بيان الاقلام التابعه لتيار الفطيره ٢٧ ص (٣٠) اثوار مصلحة العمارات ٢٩ ص (٣١) قباسين مالكانه يوسف اغا يكن زاده واخيه ٢٩ ص (٣٢) اجرة الحاج يوسف طعمه لقاء قطع الاخشاب في جبل كاور طاغ ٤ ر ١ سنه ٢٥٤ (٣٣) مناقضه من بجري بك بخصوص مشترى

الزيت الى شونة حماه ٧ ر ١ (٣٤) حساب الغلال وبعض الاصناف التي فكت عن ملتزميها ٨ ر ١ (٣٥) المزارع التي هي بعهدة شيخبندر زاده ٨ ر ١ (٣٦) المزارع التي هي بعهدة الحاج على اغا متسلم ادلب (٣٧) تعداد فدن قرية مشمشان ومزرعة خالديه وغيرهما [٨] ر١ (٣٨) مقاطعة كورد عثمان وتوابعها ١٠ ر١ (٣٩) زعامة صلقيه وتوابعها ١٠ ر١ (٤٠) اسباهية حلب وتعشير قراهم ١١ ر١ (٤١) مزرعة ابي فرقد وقف للذريه ١٤ ر١ (٤٢) شرطنامة باج الدواب ١٥ ر١ (٤٣) تراكم الاموال الاميريه المتاخره في قرى حلب ١٨ ر ١ (٤٤) اجرة نقل خشب من كاورطاغ الى حلب ٢٢ ر ١ (٤٥) ما ترتب على بعض فرق من عرب الفدعان بعد ان نالوا الامان من الحكومة ٢٢ ر١ (٤٦) مال التزام السمك ٢١ ر ١ (٤٧) دعوى على قطعة ارض بين ابراهيم الجنيدي وهرهر افندي ٢٢ ر١ (٤٨) اصحيح ان ملح الجبول ينقص في وزنه لما ينقل من السبخه للاوسر ٢٣ ر ١ (٤٩) تصحيح عدد الفدن في الخالدي وغيرها ٢٣ ر١ (٥٠) تعمير مزرعة العقلوله والمعاصريه والمحيريب ٢٥ ر ١ (٥١) تعداد فدن قرية البردقلي وغيرها ٢٨ ر١ (٥٢) اقلام زعامة قره دبه ٢ ر (٥٣) تعداد فدن قرية بقميطه ٨ ر (٥٤) اعشار مزرعة ابراز الكائنه في بلد اعزاز ٨ ر (٥٥) بيان الاماكن المحلوله من الاسباهيه والتي يجب ان يقيد عليها اموال اميريه من ابتداء سنة ٥٢ مارتي ٨ ر (٥٦) الحصر الواردة من ادلب ٢٩ ر١ (٥٧) قبان خان العفص بحلب ١٢ ر (٥٨) الشونة في قرية الجينه ٢٠ ر (٥٨) قرايا الحاج محمد شريف بك ١٣ ر (٥٩) مقطوع السيد عبد الرحمن الموقع من قرية السحاره ٢٠ ر (٦٠) عبد الله اغا متسلم حلب ومحصول خان قره مورط ٢٠ ر (٦١) الوزن الحلبي والوزن المصري فيما يتعلق بحساب طحاني حلب ٢١ ر (٦٢) معدل الحنطه الجديده ٢٣ ر (٦٣) نظارة قلعة المشيق ومحمد اغا وفيما ٢٢ ر (٦٤) دلالية العفص وحصة السيد امين الحناوي ٢٧ ر (٦٥) وقف الحاج سلطان وقرية الآيولي ٢٧ ر (٦٦) دندل وفدن قرية عسان ٢٨ ر (٦٧) بوصلايات المامورين وقرية كفر داعل في ٢ جا (٦٨) معارة الخاسكي وغيرها من مزارع الحاج شريف بك ٢ جا (٦٩) حصة الميري من مزرعة الخالدي ٤ جا (٧٠) وجوه قصبة ادلب ومحاسبة وكيل القصبة الحاج صالح الاقرع ٥ جا (٧١) دلالية خان العفص بحلب ٥ جا (٧٢) ثمن حب القطن الماخوذ لزراعة ولي النعم ٧ جا (٧٣) التزام كمرك الدخان بانطاكيه ١٩ جا (٧٤) قبان خان

العفص بحلب ٢٠ جا (٧٤) المطلوب من قضاء باريشا وقضاء جبل سمعان لاجل جراية العساكر المنصوره ٢٠ جا (٧٥) فرن تكية المولويه في حلب وخبز العساكر ٢٣ جا (٧٦) ١٣١٦٠ اقة صابون لاجل العساكر الجهادية بانطاكيه ٢ جا (٧٧) العفص والمدبغة الميرية بحلب ٢٥ جا (٧٨) الدعوى على ناظر قضاء جبل سمعان فيما يتعلق باعشار بعض القرى ٢٨ جا (٧٩) لاجل ضبط وزن الملح بالجبول ٣ ج سنة ٢٥٤ (٨٠) المدبغة الاميرية بحلب وورق السماق ٤ ج (٨١) زعامة يوسفين وعلاقتها بالميري ٣ ج (٨٢) بيع الاصناف الموجوده بشونة ٤جي الاي بياده ٤ ج (٨٣) شيخبندر زاده وقرية الصوريه ٥ ج (٨٤) حساب الارز الذي ورد من المحروسة في ٥١ واستلمه عبد الرحمن بك متسلم بيلان ٥ ج (٨٥) المدبغة الاميرية واحتياجها لجلد الجاموس ٦ ج (٨٦) اللبابديه وصوف المدبغة الاميريه بحلب ٦ ج (٨٧) احتراق بعض البيادر بقرية شاوي ٦ ج (٨٨) اهالي قرية بنش وتعداد فدنهم ٦ ج (٨٩) العساكر الجهاديه في خان عبيد بحلب ٧ ج (٩٠) كاتب الميري ونصف مقاطعة تيزين ٩ ج (٩١) اهالي قرية سروج وتعداد فدنهم ١١ ج (٩٢) اجرة خان المولويه بحلب ١٤ج (٩٣) ضياع الحنطه الاميريه باسكلة السويديه ١٥ ج (٩٤) اعانة مصطفى افندي كاتب متسلم عينتاب وناظر شونة الغلال وكاتبها وموسى الصراف ١٦ ج (٩٥) بيع اصناف غير لازمه في شونة الالاي الرابع بياده ١٨ ج (٩٦) بيان الفدن ببعض قرى انطاكيه ١٤ ج (٩٧) انشاء مزرعة في العمق ٢١ ج (٩٨) الشيخ محمد واعشار الفاتكيه ٢٣ ج (٩٩) صورة كشف ناظر عن اثمان الكرستة القديمة ٢٤ ج (١٠٠) ثمن جلد الغنم الضاني ٢٤ ج (١٠١) مقطوع جامع ومكتب الصاحبيه بحلب من بعض المزارع ٢٤ ج (١٠٢) مزرعة القنيطره للميري لا لعبدالله افندي غوري غرة ب سنة ٢٥٤ (١٠٣) فدن قرية جبرين والمطلوب من اهالي هذه القرية لشونة الحكومه غرة ب (١٠٤) اهالي قرية النفاوله يطلبون اعادة النظر في المطلوب منهم لشونة الحكومه غرة ب (١٠٥) السيد محمد الخطيب الادلبي والحصر التي تسوقها للشونه ٢ ب (١٠٦) عثمان اغا ناظر الابنيه وقنادق الجوز المصنوعه في حلب ٢ ب (١٠٧) النظر في الاعانه المطلوبة من بعض انفار قرية زيتان المصنع ٤ ب (١٠٨) عبد الوهاب طه زاده ومحمد اغا ماملي زاده وشونة الزيت المطلوبة منهما ٥ ب (١٠٩) بطال اغا وما يقدمه من اللحم للعساكر بانطاكيه ٦ ب (١١٠) تجديد المعاجن بمخابز الالاي

الثامن عشر بياده ٨ ب (١١١) محصول مزرعة الزنبقي والمطلوب من عابدين اغا رستم زاده ٩ ب (١١٢) يوسف اغا شريف مدير ايالة طرابلس واللاذقية يقول ان مقاطيع اوقاف القرى جميعها بقيت على حالها ١٠ ب (١١٣) ارسال قنادق جوز الى المحروسة عن طريق اللاذقية ١٣ ب (١١٤) اهالي قرية الحاضر وما يطلبه منهم الحاج شريف بك ١٢ ب (١١٥) عبد الرحمن افندي عضو مجلس الشورى بحلب يطلب اعادة النظر في توزيع مال الاعانه بحلب ١٥ ب (١١٦) من يدفع اجرة غسل اليفتـه الوارده من اللاذقيه الى حلب ١٥ ب (١١٧) من يقوم بالعجز في حساب درويش ريحان شيخ محلة ادلب الاهالي ام الشيخ ام الميري ١٩ ب (١١٨) الحنطه الواردة من بيروت ورسوم التسريح بالسويديه ١٩ ب (١١٩) الاعشار المطلوبه من مزرعة تل شعير ١٩ ب (١٢٠) رستم بك مير الاي ١١جي سوارى يطلب من المجلس تحديد اجرة شيخ الحدادين فيما يتعلق بصنع بعض المسامير البيطريه ١٨ ب (١٢١) الحريم في قرية الجبول لهم طباشة الملح ٢٢ ب (١٢٢) ابراهيم باشا يضبط حساب المداراتيـه والعداسه في حلب ٢١ ب (١٢٣) اعادة النظر في اعشار القنيطره والدوير ٢٤ ب (١٢٤) موت ثورين من ثيران الميري وتحقيق ذلك في المجلس ٢٥ (١٢٥) الفدن المرفوعه بالابعاديه مع مقدار مرتباتها من ابتداء سنة ٥٢ مارتي ١٣و٢٩ ب (١٢٦) ما يلزم لبناء دكان الحلاق في بانقوسه ٢ ش سنة ٢٥٤ (١٢٧) اهالي بنش يلتمسون اعادة النظر في المطلوب من بيادرهم ٢ ش (١٢٨) اهالي قرية مصيبين من قضاء اريحا يدفعون الشونه في محلين ٢ ش (١٢٩) دعوى احمد اغا سياف زاده بين مجلس حلب ومجلس الشام ٢ ش (١٣٠) المقطوع الصيفي بقضاء سرمين ٢ ش (١٣١) اسعار الحصر الادلبيه وحصر الجسر ٣ ش (١٣٢) بحسب الاصول يقتضي جرد شون الذخاير في كل سنه ٤ ش (١٣٣) ناظر المواشي يذبح ثور من ثيران الميري ٦ ش (١٣٤) الفـدن المهموله والفدن المزروعة في بعض القرى ٨ ش (١٣٥) مناقضة من بجري بك تتعلق بقرار ٥ ج سنة ٢٥٤ (١٣٦) اهالي قرية الخاسكي يسترجون اعادة النظر في تقدير فدنهم ٩ ش (١٣٧) مقطوع الدره في قرى قضاء البكليه عن سنة ٥٣ مارتي ٩ ش (١٣٨) اعادة النظر في مال الزيتون بسبب وفاة بعض الفلاحين ١٣ ش (١٣٩) النظر في موت جمال الميري ١٣ ش (١٤٠) الاعشار المطلوبـه من قرية آبرلي ١٣ ش (١٤١) لاجل صنع بشالق وبوريات للعسكر ١٣ ش (١٤٢) اعادة النظر في قيد

انفار بعض القرى في قضاء جبل سمعان ١٣ ش (١٤٣) اعادة النظر في عدد الفدن في بعض قرى قضاء اريحا ١٥ ش (١٤٤) النظر في ثمن الجلود الوارده لمدبغة الميري (١٤٥) احمد اغا سياف زاده يلتمس تخفيف الضرائب عن بعض القرى انزوح اهلها منها وخوفهم من الخدمه العسكريه ١٥ ش (١٤٦) ذبح بعض الثيران الاميريه ١٦ ش (١٤٧) الخلاف في مجلس الشام فيما يتعلق بتحديد كمية الضرائب في بعض القرى ٢٢ش (١٤٨) بيان مقطوع القطن في قضاء البكليه ٢٢ ش (١٤٩) وقف تكية الشيخ ابي بكر في العمق ٢٥ ش (١٥٠) بيان مقطوع وتعشير مزارع الميري عن سنة ٢٥٣ مارتي ١٩ ش (١٥١) ناظر قضاء القصير وضريبة الزيتون ٢٥ ش (١٥٢) زيتون ارمناز واراضي الجفتلك عن سنة ٥٣ مارتي ٢٥ ش (١٥٣) اعادة النظر في عدد الفدن في جسر شغور ٢٤ ش (١٥٤) حساب الحاج شريف بك مع اهالي مالكانته ١٥ ش (١٥٥) مجلس شورى الشام ومجلس شورى حلب ونشوف الحطب ٨ ن (١٥٦) مقاطعة خان العفص في حلب ١٣ ن (١٥٧) اهالي قرية تلجبين يسترحمون اعادة النظر في مال الاعانه ١٩ ن (١٥٨) توزيع الزيت على القرايا ١٢ ن (١٥٩) مقطوع المحصول الصيفي في قرايا جبل سمعان ٢٣ ن (١٦٠) ما يجب صرفه للقرايا الميريه من تقاوى نقديه وغلال ٢٣ ن (١٦١) محمد افندي مقيد زاده يطلب الدخل المستحق من اوقاف الاجداد ٢٨ ن (١٦٢) اهالي قرية كفر زيبا يطلبون اعادة النظر في عدد فدنهم ٦ ل (١٦٣) احمد نظيف افندي ناظر الشونه يلفت نظر المجلس الى النقص في وزن الحطب لدى ناظر شونة ادلب عبدالله اغا كورجي ٦ ل (١٦٤) مقطوع المحصول الصيفي في قضاء حارم وباريشا ٦ ل (١٦٥) مقطوع المحصول الصيفي في قضاء اريحا ٢٩ ن (١٦٦) السيد محمد امين الحناوي ودلالية العفص ٧ ل (١٦٧) اهالي قرية الحاضر والحاج شريف بك والشونه المطلوبه منهم ٦ ل (١٦٨) اعادة النظر في تعداد الفدن في قضاء جسر شغور ٧ ل (١٦٩) يحيى اغا ادمي سعادة حكمدار بك وحسن اغا ابن نعسان اغا الاسباهي يطلبان التعهد عن قرية انب ١١ ل (١٧٠) بيان الاصناف الموجودة بورشة ٦جي الاي وكيفية توزيعها وبيعها ١٢ ل (١٧١) اعادة النظر في المطلوب من اهالي قرية حيلان وتخفيضه ١٢ ل (١٧٢) حكمدار بك ينقض قرار مجلس كليس فيما يتعلق بزرعة طوزيجه بناحية منبج ١٣ ل (١٧٣) ثمن الحيش الماخوذ للميري لاجل ارسال النحاس للمحروسة ١٣ ل

(١٧٤) علي بك ١١اجي مير الاي بياده ولوازم ورشة المركوبجيه بالايه ١٣ ل (١٧٥) اعادة النظر في دفتر الاعانه لقرية الوضيحي ١٣ ل (١٧٦) كشف الباش مهندس على الاماكن التي تقيم بها خيول وعساكر المزبجيه ١٧ ل (١٧٧) تثمين بعض المهمات الواردة من ٤جي الاي بياده الى الجبه خانه ١٧ ل (١٧٨) تنزيل سعر الملح في الجبول ١٩ ل (١٧٩) قرية الصوريه وقف جامع السروي ١٧ ل (١٨٠) فدن قرية بداما وفدن الجفتلك ١٧ ل (١٨١) صوف المدبغة الاميرية وثمنه ١٨ ل (١٨٢) اجرة خان الحاج موسى وخان الاعوج ١٨ ل (١٨٣) ذبح جمل من جمال الميري ١٨ ل (١٨٤) بخصوص فدن قرية جبرين ١٨ ل (١٨٥) رفع بعض المزارع من دفتر التعهد ٢١ ل (١٨٦) قبان حلب ٢١ ل (١٨٧) الخزينة السرعسكرية تتكفل بزراعة بعض القرى ٢٧ ل (١٨٨) ذبح جمل من جمال الميري ٢٩ ل (١٨٩) تسعير الصابون الادلبي ٢٩ ل (١٩٠) اعادة النظر في قيد اشجار الزيتون في قرية بشندلايه ٢٩ ل (١٩١) التحقيق في امر زيتون داريشه ٢ ذا سنة ٢٥٤ (١٩٢) سليم بك ٦جي مير الاي وتعداد فدن قضاء اريحا ٢٤ ل (١٩٣) خيانة شيخ الفلاحين في حلب ٤ ذا (١٩٤) الخواجه الكسان الصراف امام المجلس ٢٦ ل (١٩٥) ٣٩ زوج نيشانات لاجل ٣جي الاي ٢ ذا (١٩٦) اهالي قرية بابكه والخواجه موليناري الملتزم ٤ ذا (١٩٧) المجلس يامر بتحصيل مال وكيل الاسباهي ٤ ذا (١٩٨) بيان الباش مهندس عن اللازم لاصلاح قيسارية ابو عجور وقيسارية قسطل الحرامي ٤ ذا (١٩٩) ذبح جمل من جمال الميري ٤ ذا (٢٠٠) اجرة نقل الغلال من مزارع سعادة ولي النعم في العمق الى حلب ٤ ذا (٢٠١) ثابت افندي مفتي زاده اسبق يشتري المالكانه قرية صرصرين من شاكر اغا خزينهدار ٥ ذا (٢٠٢) اجرة المسقفات المستحقة لوقف العثمانية بحلب ٦ ذا (٢٠٣) حكمدار باشا يطلب فك مقاصرة قلم اريحا من الشركا جابري زاده وعارف افندي وغيرهما ٧ ذا (٢٠٤) شيخ واختيارية قرية ترحين وهو اهيوك يطلبون اعادة النظر في تعداد فدنهم ٧ و٥ ذا (٢٠٥) تعيين اجرة مخزن لاجل القش اللازم لخبز الاي الطوبجيه ٩ ذا (٢٠٦) اهالي قرية ترلاها يطلبون اعادة النظر في تعداد فدنهم ٩ ذا سنة ٢٥٤

٤٦١ المتسلم ومجلس الشورى

٢٩ صفر سنة ٢٥٤

محافظ بيروت وناظر مجلسها ۰ ٣١×٢١ س ۰ من الورق الصكوكي الرقيق
وهو محفوظ في مكتبة الجامعة الاميركية في بيروت

حضرة اخينا ناظر مجلس شوري بيروت اخينا السيد عمر بيهم المحترم انه بمقتضى الامر الكريم متوجهين الى قرنايل وقد حصل التنبيه على جميع نظار المصالح انهم ينظروا المصالح المتعلقه بهم بمدة غيابنا واما اذا حصل دعوه ضروريه او مصلحه ميريه ينبغى ان تنظر بالمجلس ويحصل بها مذاكره وتصدر بها خلاصه والخلاصه المذكوره تحضر الى الخزينه وتبقا لحين حضورنا ويجري العمل بموجبها لزم افادة حضرتكم ذلك فى ٢٩ ص سنة ٥٤ مير محمود

نمره ١٥٦ «الختم» محافظ بيروت

٤٦٢-٤٦٦ الثورة الدرزية

١٠ ربيع الاخر سنة ١٢٥٤

الامير امين شهاب والبطريرك يوسف حبيش . ماكول القلب محفوظ الاطراف وهو لا يزال باقياً في خزانة البطريركية المارونية في بكركي

حضرة المحب الاعز الاكرم البطرك يوسف حفظه الله تعالى غب الاشواق الوافره ليس خاف حركة الدروز في الجبل وان النصارى احتراساً من غوايل هذه الحركة الوخيمة العواقب قد تعصبوا جميعاً بهذه البلاد واتحدوا بموجب اوانين وصارو كانهم شخص واحد فى اطاعة سعادته وقد حضر جميعهم لدى سعادته [وتقلدوا] السلاح بموجب الامر لوقاية انفسهم وللخدامه بما يقتضى فنرغب من محبتكم ان تستحضروا عندكم اعزازنا مشايخ الجبه ووجوه اهالى المقاطعه المذكوره ويحصل ما بينهم الاتحاد كما حصل بين النصارى بهذه البلاد بموجب اوانين و بعد ذلك تنتخبو عن يد من تعتمدوهم ثلاثماية شاب يكون بهم اللياقه بشدة الباس مشهورين وان لم يوجد انفار بهذا المقدار فيهم اللياقه والا يتدبر مايتين نفر رجال لايقين شبان [مخبورين وتوجهوهم] لعندنا مع من تروه مناسب من اعزازنا المشايخ لكى بحال وصولهم نزينهم بلبس السلاح وحيث المسموع ان رجال مقاطعة الجبه فيهم اللياقه اكثر من باقى اهالى مقاطعات جبيل نريد شهرتهم وتنشيطهم وبفهمكم الكفايه ثم ومن نحو حركة الدروز نطمن محبتكم ان الفرقه

الخارجه الموجوده بوادى التيم قد تمكنت من اعناقهم سيوف العساكر الجهاديه والان قد احاطتهم الكتايب الظافره الكثيرة العدد والمدد من كل جهة وببرهة يسيره بحوله تعالى لم يبق لهم رسم واما الذين [هجعوا واستكنوا] باوطانهم بهذه البلاد حازوا امان سعادة افندينا ولى النعم المعظم وبعد الان الذي يخرج منهم يتودب بحد السيف هذا ما وجب افادة محبتكم به ولا تمنعوا اخبار صحتكم عنا فى ١٠ ر سنة ٥٤ محبكم

واصل امر للمشايخ به الكفايه «الختم» امين شهاب

وفي خزانة القنصلية البريطانية في بيروت نسخة من المراسلة الاتية :

[٤٦٣] «صورة مرسوم شريف سرعسكري صادر لجناب الامير بشير الشهابي المحترم صار معلومنا افادة جنابكم بخصوص استصوابكم الانذار لاهالى الجبل والحال يا مير مقتضى ان نعطي جواب شفقتكم هذه الساعه حيث كما ورد ان السيف [اصدق] انبا من الكتب بما ان اليوم الذى هو الاربعا بالساعه المذكوره كان انتها عمر الدروز من هذا الطرف وذلك بتوجهنا لملاقاة حضرة مصطفى باشا فقد تحشدوا فى البوغاز فهجمة عليهم العساكر حتى درسة منهم بالسيوف اعدآ ما ينوف عن الالف والحكم بالمجهول لا يصح فلو قلنا اخذنا منهم هلقدر سلاح وهلقدر امسك حيّ فيكون انسنا على الغايب حيث بالاقتصار هالكهم اكثر من المتوفى في وقعة قوني فهولاى ما بقى لهم مجال سوا دخلك. ودخلك. اقتضى افادة جنابكم بذلك»

[٤٦٤] «الجناب الاكرمين حضرة الاجلا المحترمين الاصدقا المحتشمين قناصل محترمين حفظهم الله تعالى انه بهذه الساعه قد ورد لنا تحرير من سعادة الامير بشير الشهابي المفخم ومن ضمنه صورة امر شريف من لدن العواطف السنيه السرعسكريه مفاده السامى بشره بهيه بانتصار سعادة افندينا ولى النعم المعظم المشار اليه على الفرقه العصاه الاشقيا الخاصرين ولعلمنا ان ذلك مما يسر محبتكم لزم شرحنا لحضراتكم صورة الامر العالي لكي تشتركوا معنا بدوام الادعيه الخيريه بتأييد هذه الدوله السنيه والسلام»

ويتبع هذا النص العربي ترجمة افرنسية منها ما ياتي :

Traduction d'une circulaire de Mehemut Bey gouverneur de Beyrouth á Messrs les consuls en cette ville, datée du 14 Rabie akar 1254, passée, le 6 Juillet, 1838.

وفي مخطوطة برلين التي نشرها الخوري قسطنطين الباشا تحت عنوان مذكرات تاريخية ص ١٤٦–١٥١ ما ياتي :

[٤٦٥] ولما انتهى الحرب حرر نقولا ضاهر مكتوب الى بحري بك كيف صارت الموقعه وكيف انتهت وهو انه صباح الثلاثا امر دولته نرسل نكاشف عن وصول مصطفى باشا الى الديماس فتوجه المرسال فوجده فى ذاك المحل فرجع صباح الاربعا قبل الشمس خالاً دولته تحرك ركابه السعيد بجانب من العساكر وتوجه الى حلوا وحينما حل ركابه [بهذا المحل] ارسل خمسة خياله بطلب مصطفى باشا وبعد توجه الخياله ظهروا الاشقيا جمهور كبير مقدار الف وخمساية نفر فى الوعره التى فيما بين ينطا وحلوه لناحية الغرب وصار الحرب فيما بين العساكر المنصوره وبينهم مقدار اربعة ساعات وقتل من الاشقيا جانب ثم بعد ذلك نفذ مصطفى باشا من خلفهم وصاروا مواسطه ما بين العساكر الظافره وصار الضرب فيهم وصارت بهم ساعة تشيّب الاطفال ولم خرج منهم مخبراً قطعاً نعم فى حين الحرب حضر مايتين نفر يتكاشفوا على الدروز فتلاحقتهم الخيل وقتل منهم مقدار النصف والباقي تاهوا فى البرارى ثم دولته رجع للاوردى المنصور بعد الغياب بساعه وعساكره بغاية السرور والابتهاج كاسبين غانمين وحضر مع العساكر ثلاثة عشر نفر مرابيط فامر دولته بان اواجهم واستخبر منهم عن الدروز الذين كانوا بالحرب قدر ايش كميتهم ومن اى البلاد ومن معهم من الكبار وتلك المرابيط من اى بلاد فقرروا لنا ان جميع الذين كانوا فى الحرب من جبل الشوف وكبارهم الشيخ حسن جنبلاط الذى كان مقيم فى الصالحيه وناصر دين العماد ومحمد العيد وكان معهم دليل من راشيا واما المايتين نفر الذى حضروا كاشفين عن جماعتهم هم من جهات الخارجه فهذا ما قرروه المرابيط جميعهم من الجبل وحررنا اسمايهم فلان الفلاني ومن اى بلده واما ناصر دين العماد قتل واحضر راسه الى الاوردى المنصور فهذا ما حصل فى الاشقيا الخاصرين وانشا الله تعالى مره اخرى مثل هذه ان لم يهربوا لم يبقى لهم اثر وكذلك اناس اخر من حاصبيا حضروا اخبروا ان مدير ايالة صيدا حضر بجمهور من العساكر الظافره الى بلاد بشاره وحط بقرية يقال لها

ميس وارسل مابة خيال لاطراف مرج عيون لبلد يقال لها المطله فتصادفوا هم وحسين ابو عساف ومعه شرذمه من الدروز وتضاربوا مع بعضهم وانكسر حسين ابو عساف وجماعته وضلّوا هاربين الى راشيا الفخار بقرب حاصبيا وقتل من جماعته خمسة عشر نفر فوصلة هذه المكاتبه يوم الجمعه كان نهار عيد مار يوحنا المعمدان »

[٤٦٦] فلما حضر الامر من محمد على الى الامير بشير بنقل السلاح الى النصارا وهذه صورة مضمونه « الى عساكر العيساويه القاطنين جبل لبنان بوجه العموم تحيطون علماً انه بحيث تحقق حبكم وطاعتكم الى هذه الدوله السعيده فقد صدر لنا امر كريم من سعادة ولى النعم الخديوى الاعظم مضمونه السامى بانه انعم عليكم بستة عشر الف بندقيه مع جباخانه لاجل حفظ مالكم ولكى تفتخروا بها على اقرانكم طايفة الدروز الخاينه الكافره الناكرين وجود الله وانبياه وانشا الله تعالى يكونوا غنيمه لكم هم واملاكهم ونقلكم السلاح دائماً سرمداً لكم والى اولاد اولادكم »

٤٦٧ جسارة سليمان عبد الهادي

غرة جمادى الاولى سنة ١٢٥٤

ابراهيم باشا والشيخ سليمان عبد الهادي . ١٦×٣٢ س . من الورق الصكوكي الرقيق وهو محفوظ لدى ابراهيم بك القاسم عبد الهادي بنابلس

قدوة الأماجد سليمان افندي وكيل مدير عكا حالا ان العرضحالات المتقدمه لطرفنا من اهالى نابلس وانحال تحقيقها لديوان التحرير بعكا ثمانية عشر ماده وكذلك بعض دعاوى متعلقه بديوان التحرير والتى من جملتهم دعاوى اهل نابلس اعني الثمانيه عشر ماده وطلب منكم احضارهم فما احضرتوا واحداً منهم

وحتى لم لكم مرام باحضارهم فهل لا يكفى انك خربه نابلس بمثل ما خربتو بلاد صفد وما هذه الجساره حتى تنتصر لمخالفة امرنا بادرو باحضار المذكورين والا فبحيات راس محمد على العزيز ورأسنا الكريم ما تنظرو الا وقد اصدرنا امرنا لواحد مير الاى يتوجه يعدمك بالبلطه خنزير ما كفى بهذا المقدار حتى انت تقف ضداً لاوامرنا فكما مشروح بادر باحضار المذكورين لأجل روية دعاويهم ثم وكامل المصالح المتعلق نهوها بديوان التحرير بادرو بتشهيلها بوجه الاسراع من دون تأخير دقيقه الفرد حيث بينا هذه الدفعه ثمرة الثانيه متى اوقعتوا المخالفه وطرق مسامعنا فبالبلطه نعدم وجودك وامرنا هذا حجة عليك فاعتمدوه غاية الاعتماد واخيرا انتم تعلموا والحذر من مخالفة والسلام غرة جا سنة ٥٤

من الشام «الختم»

٤٦٨–٤٧٠ قاضي طرابلس

٢٧ شعبان سنة ١٢٥٤

ابراهيم باشا واعيان طرابلس - مفقود الاصل مثبوت التاريخ والامضاء .
منهُ نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بطرابلس

الى هنا تم الكلام من فصل القضاء والاحكام فى زمن حكومة عمدة العلما الكرام السيد عبد القادر افندى لحاج فى ١٠ ن سنة ١٢٥٤ «الختم»

يبولردى من سعادة افندينا السرعسكر المعظم عمدة القضاة والحكام

معدن الفضايل والكلام قاضى بلدة طرابلس الشام حالا السيد عبد الواحد افندى ابو الهدى زيد فضله وافتخار الاماجد والاكارم مديرها حالا زيد مجده ونخبة العلما المتفقهين مفتيها الافندى زيد علمه وزبدة الاشراف والسادات نقيبها حالا زيدت سيادته ومفخر الاماثل والاقران ساير وجوهها عموما تحيطون علما انه بهذا الاثنى من حيث عبد الواحد افندى المومى اليه حضرت له مراسلة قضاء طرابلس الشام من غرة شعبان سنة تاريخه وحضر لطرفنا واعرضها الدينا واستدعى منا الامر بذلك فبناء عليه وبمقتضى المراسلة التى بيده يقتضى ان يتصرف بالقضاء المرقوم فى طرفكم ويتعاطى الاحكام الشرعيه من دون مخالفه ولاجل ان تعلموه مفوضا بذلك حسب المراسله التى بيده اقتضى اصحبناه برسومنا هذا اليكم فليكن فيما بينكم بهذا الخصوص مرفوع المقام مسموع الكلام فاعتمدوه وفيه الكفايه

فى ٢٧ شعبان سنة ١٢٥٤ — الحاج ابراهم

« الختم » — والى جده وسرعسكر مصر حالا

[٤٦٩] بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين اما بعد فلما كانت الشريعة المطهرة منصب جليل ومقام منيف ينبغى لمن تشرف بهذه الخدامة الشريفة ان يسلك بها على المنهج القويم وكان ممن وصف بتلك الصفات مولانا وسيدنا عمدة العلماء الاعلام الفخام السيد عبد الواحد افندى ابو الهدى مغربى زاده اذ فى هذا الاثنى تشرف بامر سامى من سعادة افندينا الاشرف السرعسكر المعظم دام ما دام العالم وبمراسلة من صاحب الادبلق المحرر الامر السامي حرفيا مع المراسله ايضا نساله سبحانــه وتعالى وهو اكرم من سيل ان يجعلها مقبولة بالمنا والسرور والبهجة والحبور تحريرا فى اليوم العاشر من رمضان المبارك سنة اربع وخمسين ومايتين والف

[٤٧٠] بيولردى من سعادة مدير طرابلس حالا جناب الاخ الاجل السيد محمــد افندي عادلي وكيلنا بطرابلس حالا حفظه الله تعالى بتاريخه تشرفنا بورود امر عالي عمومي

الخطاب من لدن الاشرف السرعسكر المعظم دام ما دام العالم عنيد حضرت صدر العلمآ الكرام مولانا قاضى افندى مدينة طرابلس حالا السيد عبد الواحد افندى ابو الهدى المحترم يتضمن منطوقه السامي تفويض جناب الافندى المومى اليه بقضا طرابلس الشام من غرة شعبان سنة اربع وخمسين وذلك بمقتضى المراسله الوارده لحضرته فبنا على ذالك بتاريخه متوجه لطرفكم جناب المومى اليه وعنيده الامر العالى المشار اليه فيقتضى بوصوله حالا تعملو ديوان وتحضروا الذوات المذكورين بالامر العالي وتتلوه عليهم علنا ليصير معلوم الكافه تفويض حضرت الافندى المومى اليه بقضا طرابلس من ابتدآ شعبان سنة تاريخه فى ٥ ن سنة ٢٥٤ مع الختم

٤٧١ متسلم القدس

٩ ذي القعدة سنة ١٢٥٤

محمد شريف باشا واعيان القدس . مفقود الاصل مثبوت التاريخ والامضاء . منهُ نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بالقدس

جناب صدر الموالى العظام و بدر الفضلا الكرام المولى الهمام والبحر الطام مولانا منلا افندى محروسة القدس الشريف حالا زيد فضله ونخار العلماء العاملين معدن الفضل واليقين اخينا مفتى افندى زيد فضله ونخار العلمآ والمدرسين الاعلام ذوى الفضل الكرام اخينا السيد عمر افندى المدرس وشيخ حرم الشريف حالا زيد علمه و بقية العلماء والمدرسين بها حالا زيد فضلهم ونخار الاماجد الكرام ذوى الاحترام اخينا السيد أحمد اغا دزدار متسلم القدس الشريف حالا زيد

مجده ومفاخر امثالهم الوجوه والاكابر والاعيان وذوى التكلم بها حالا بوجه العموم تحيطون علما انه بحسب الاقتضا والايجاب قد انفكت متسلمية القدس الشريف عن مصطفى اغا السعيد متسلمها وتوجهت لعهدة افتخار الاماجد الكرام اخينا السيد احمد اغا دزدار المومى اليه فيلزم بوصوله لطرفكم تعلموه انه متسلما منصوبا عليكم ليتعاطى الاحكام السياسية وتحصيل الاموال والمطالب الميرية وتمشيات المصالح والاشغال بواقع الحق والاعتدال وتكون احكامه بمقتضى الحق والعرفان ويكون بينكم مسموع الكلام مرفوع المقام وتكونوا معه يدا [واحده] بالاتفاق والاتحاد لسلوك كافة المصالح حسب اقتضاها وانت ايها المتسلم ينبغى ان تكون احكامك مطابقة للشرع الشريف وموافقة للعدل والقانون المنيف مع كمال الرافه والاهتمام باجراى الاحكام العرفيه ومساوات الرعايا وديعة رب البرايا بالعدل والانصاف واجتناب الخلاف ثم تبذل الجهد والاجتهاد فى تحصيل الاموال الميرية والمطاليب المقننه العرفيه حسب ترتيبها من دون تهاون ولا اهمال وتكون مترقب لتنفيذ الارادة السنية بالحال لتكون حائز الرضا السامى و بياض الوجه واياك من الطمع [وتدني] النفس والحذر من ان تمد يدك لشيء كلى ام جزوى بنوع الطمع والرشوى وما يشابهها بل يكون سلوكك بمقتضى الاصول الموافقه الى السياسة اعلم ذلك واعتمده فى ٩ ذالقعدة سنه ١٢٥٤

محمد شريف

حكمدار ايالات بر الشام حالا

٤٧٢-٤٧٣ متسلم صيدا

٢٧ ذي القعدة سنة ١٢٥٤

محمد شريف باشا واعيان صيدا . مفقود الأصل مثبوت التاريخ والامضاء .
منهُ نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بصيدا

تسجيل مرسوم شريف بمتسلمية عارف افندي فخر النواب والمشترعين معدن الفضل واليقين نائب افندي مدينة صيدا حالا زيد فضله وقدوة العلماء العاملين المأذون بالافتا افندي زيد علمه وافتخار الاماجد الكرام اخينا عارف افندى المنصوب متسلما بمدينة صيدا حالا زيد مجده ومفاخر امثالهم الاكابر والاعيان والوجوه وذوي التكلم بها حالا تحيطون علماً انه بحسب الاقتضاء والايجاب قد انفكت الان متسلمية صيدا عن متسلمها عارف اغا واحيلت لعهدة افتخار الاماجد عارف افندي فيلزم بوصوله لطرفكم تعلموه انه متسلما منصوبا عليكم ليتعاطى الاحكام السياسية والمصالح والدعاوى العرفية ويباشر تحصيل الاموال بوجه الحق والاعتدال والحكم بينكم بمقتضى الحق والعرفان ويكون بينكم مرفوع المقام مسموع الكلام وتكونوا معه يداً واحدة واتفاق واحد بنسبت المصالح حسب اقتضاءها وانت ايها المتسلم يقتضى ان تكون احكامك مطابقة لاصول الشرع الشريف موافقة للعدل والقانون المنيف مع كمال الدقة والاهتمام باجراء الاحكام على الرعية بالعدل والسوية تكون ملتفتا لراحة الاهلية والرعايا

وديعه باري البرايا واستجلاب دعواتهم الخيريه بدوام ايام هذه الدولة السنية ثم تبذل الجهد والجد فى تحصيل الاموال الميريه والمطاليب المقننة العرفية حسب ترتيبها من دون تهاون ولا اهمال ... وتنفيذ الاوامر السامية لتكون حائز الرضى السامى وتنال بياض الوجه واياك من الطمع وتزني النفس واحذر من ان تمدد يدك الى شيء كلي كان ام جزئى بنوع الطمع والرشوة وما يشابهها بل يكون [مسلكك] بمقتضى الاحوال الموافقة الى السياستنامه اعلموا ذلك واعتمدوه

في ٢٧ ذا سنة ١٢٥٤ محمد شريف

حكمدار ايالة بر الشام حالا

[٤٧٣] تسجيل خطاب من سعادة وكيل مدير عكا بمتسلمية عارف افندي الجناب الاكرم الاخ الاجل المحترم نائب افندي صيدا حالا السيد مصطفى افندي البرهاني وافتخار الاماجد الكرام اعيان ووجوه البلدة وذوى التكلم بها بوجه العموم يحيطون علماً بالارادة السنية الحكمدارية قد صار فك متسلمية صيدا من عمدة اخينا محمد عارف اغا واحيلت لعهدة جناب الاخ عارف افندي والمومى اليه قد حضر لهذا الطرف والان متوجه لمحروسة صيدا محل متسلميته وبيده مرسوم كريم حكمداري بهذا الخصوص فيلزم غب اعلان ذلك ان يكون الافندي المومى اليه فيما بينكم مسموع الكلام مرفوع المقام لا احد [يخرج له من خلاف] بما فيه الصالح والعمار والسلوك والاستقامة على المنهج القويم وتبادروا بالدعوات الخيريه بدوام وتأييد هذه الدولة السعيدة مدى الدهور والاعوام [في ٢٩] ذا سنة ١٢٥٤ سليمان وكيل

مدير ايالة صيدا حالا

—

٤٧٤ متسلم يافا

٦ ذي الحجة سنة ١٢٥٤

محمد شريف باشا واعيان يافا . مفقود الاصل مثبوت التاريخ والامضاء .
منهُ نسخة بسجل المحكمة الشرعية في يافا

قيد بالاذن الشرعي فخر النواب المتشرعين معدن الفضل واليقين نائب افندى مدينة يافا حالا زيد فضله وقدوة العلماء العاملين ماذون بالافتا زيد علمه وافتخار الاماجد الكرام اخينا عارف اغا المنصوب الآن متسلما لمدينة يافا زيد مجده ومفاخر امثالهم الاكابر والاعيان والوجوه وذوى التكلم بها حالا بوجه العموم يحيطون علماً انه بحسب الاقتضا قد انفكت متسلميه يافا عن متسلمها السابق عارف اغا واحيلت لعهدة افتخار الاماجد اخينا عارف اغا متسلم صيدا سابقا فيلزم بوصوله لطرفكم ان [تعرفوه] متسلما منصوبا عليكم ليتعاطى احكام السياسة والمصالح والدعاوي العرفيه و يباشر تحصيل الاموال بوجه الحق والاعتدال ويحكم بينكم بمقتضى الحق والعرفان ويكون بينكم مرفوع المقام مسموع الكلام وتكونوا معه يدا واحده واتفاق واحد بتمشية المصالح والاشغال حسب اقتضاها وانت ايها المتسلم يقتضى ان تكون احكامك مطابقة لاصول الشرع الشريف موافقة للعدل والقانون المنيف مع كمال الرافة والاهتمام باجراء الاحكام

على الرعية بالعدل والسوية وتكون ملتفتا لراحة الاهالى والرعايا وديعة بارى البرايا واستجلاب دعواتهم الخيرية بدوام ايام هذه الدولة السنيه ثم تبذل الجد والاجتهاد في تحصيل الاموال الميريه والمطاليب العرفيه حسب ترتيبها بدون تهاون ولا اهمال وتكون مترقبا بتنفيذ الاوامر الساميه بالحال لتكون حائز الرضا العالى وتنال بياض الوجه بالخدامات المبروره واياك من الطمع وتدني النفس واحذر من ان تمد يد لأخذ شيء كليا كان او جزئيا بنوع الطمع والرشوه وما يشابهها وليكن سلوكك بمقتضى الاصول الموافقه الى السياسة نامة اعلم ذلك واعتمده غاية الاعتماد ممهور بمهره المعتاد تحريرا في ٦ ذى الحجه سنة ١٢٥٤

محمد شريف

الحكمدار بايالات الشام

الاوراق السياسية لسنة ١٢٥٥ هجرية

١٧ اذار سنة ١٨٣٩ — ٥ اذار سنة ١٨٤٠

٤٧٥-٤٧٨ ابراهيم باشا وسليمان عبد الهادي

١٣ صفر سنة ١٢٥٥

٣٠X١٤ س . من الورق الصكوكي الرقيق وهو محفوظ لدى ابراهيم بك القاسم عبد الهادي بنابلس

عن اسامى اولاد مشايخ نواحى جبل نابلوس

عدد انفار	
٠١	ياسين ابن الشيخ حماده ناحية واد الشعير
٠١	موسى ابن الشيخ مرعى العبد الفتاح ناحية واد الشعير
٠١	عبدالله ابن الشيخ يوسف الجيوس ناحية بنى صعب
٠١	مصطفى ابن الشيخ احمد الخواجه ناحية جماعين
٠١	محمد بن الشيخ محمود الحمد ناحية جماعين
٠١	عبد الرحمن ابن الشيخ سليمان ناحية مشاريق البيتاوى
٠١	محمد ابن الشيخ عمر العديلى ناحية مشاريق البيتاوى
٧	

عدد انفار

٠١ احمد ابن الحاج حسن كمال من وجوه نابلوس

٠١ احمد ابن الشيخ عبدالرحمن زيد من وجوه نابلوس

٢

عدد انفار

٠١ محمد ابن الشيخ عبدالرزاق الحمدان شيخ الشعراويه الغربيه

٠١ محمد ابن على المومى ناحية الشعراويه الشرقيه

٠١ صالح اخ الحاج مصطفى العبدالله ناحية الشعراويه الشرقيه

٠١ عبدالرحمن ابن محمد الحمدان ناحية الشعراويه الشرقيه

٠١ عبد الحليم ابن الحاج عساف ناحية الشعراويه الشرقيه

٠١ محمد بن ابراهيم الصالح ناحية الشعراويه الشرقيه

٦

١٥ الجمله

قدوة الاماجد سليمان افندى ان الخمسة عشر نفر المرقومين اعلاه اقتضت ارادتنا بالحاقهم الى ضابطان غارديان الاى الثالث بياده فالمراد حال وصول امرنا هذا اليكم حالا تبادروا بضبطهم وارسالهم لطرفنا دون عاقه يكون معلومكم فى ١٣ ص سنة ٢٥٥ « سلام على ابراهيم»

وفي خزانة ابراهيم بك القاسم بنابلس ما ياتي :

[٤٧٦] « قدوة الاماجد سليمان افندى اطلعنا على ورقتكم المتضمنه الاستيذان

عن ما صدرت به ارادتنا بضبط اولاد وجوه مشايخ نابلوس والحال الذي كتب تلك القايه اخوكم مع واحد بلديكم فانكان كتبوها كذب من اين نعلم هم الذى كتبو فى ٤ ر١ سنة ٥٥ من حلب «الخاتم سلام على ابراهم» »

[٤٧٧] « قدوة الاماجد سليمان افندى وردت الينا ورقتكم المتضمنه خباثت محمد الصادق والحال يقتضى تبادروا بمسك المذكور وحين تمسكوه ترمو رقبتو فى نابلوس ولكن يلزم هذه الماده تكون بالحقانيه لم هى بالنفسانيه لان اذا كانت بعد مده تظهر ان الماده نفسانيه واعدامو من غير ذنب لم تقدرو على رد الجواب يكون معلومكم فى ٤ جا سنة ٥٥ «سلام على ابراهيم» مرعشدن »

[٤٧٨] « قدوة الاماجد سليمان افندى قبل تاريخه كنتم كتبتوا من شان شقاوت محمد الصادق والان ورد من المذكور جواب وصورته مرسوله الى طرفكم من [مطالعته] تعلمو خباثتكم كيدى خنزير كيدى ملعون عملتوا هذا العمايل قبل تاريخه كنا كتبنا لكم اذا كان اشعاركم صحيح وخالى عن الغرض ارموا رقبة المذكور عليم الله اذا كنتم اعدامتوا المذكور وحق الكعبه ابعث اجيبكم مخشبين وارمى رقبتكم بيدى واذا ما رميت رقبتكم لم يقولو لى ابراهيم فى عكا تفتحوا خشمكم وتقولوا نحن خدمنا كثير اين خدمتكم يا خنزير من حين ممات الشيخ حسين لم [خدمتم شافة] خدمه بنصفين فضه الله يلعنكم فى ٢٥ جا سنة ٥٥ «سلام على ابراهيم». »

وجميع هذه الصكوك مكتوب على الورق الصكوكي القديم ويتراوح طولها بين ال ٢٩ وال ٣٠ س. اما عرضها فانه ١٤

٤٧٩ بمحكمة غزة والقدس

١٥ ربيع الاول سنة ١٢٥٥

قاضي القدس وباشكاتب المحكمة الشرعية بغزة . مفقود الاصل مثبوت التاريخ والامضاء . منهُ نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بالقدس

زبدة الافاضل الفخام منبع الفضل والسيادات السيد سليمان افندى الخالدى زيد فضله غب التحية السنية نبدي اليك اننا الان قد ابقيناك باش كاتب بمحكمة مدينة غزة هاشم كما كنت سابقاً بموجب المراسلات المخلدة بيدك من اسلافنا الموالى العظام وتتعاطى امور وظيفة الباش كتابة بمحكمة غزه من غير معارض ولا منازع لك في ذلك فبناء على ذلك حررنا مراسلتنا هذه اليك [و] اذنا لك كما ماذون سابقا من كتب الصكوك الشرعية والسندات القطعية والدفاتر المرعية الواقعة بين الاهالى والرعية وحفظ السجلات التى بمحكمة غزه وصيانتها وعليك بتقوى الله تعالى فى السر والعلانيه اعلم ذلك والسلام فى ١٥ ر١ سنة ٢٥٥

الفقير السيد علي رمزي

القاضي بالقدس الشريف

وبسجل المحكمة نفسها وتحت تاريخ ١١ ر١ مراسله من السيد محمد سليم الخالدي الى السيد بدر الدين الخالدي بتعيينه كاتباً شرعياً بمحكمة القدس

٤٨٠-٤٨٨ مجلس شوراى بيروت

٢٣ ربيع الاول سنة ١٢٥٥

مجلس الشورى والمحافظ وقنصل النمسه . ٢٠×٣٠ س . من الورق الصكوكي الاعتيادي الرقيق . وهو محفوظ في مكتبة الجامعة الاميركية في بيروت . وقد نشرنا قسماً منهُ بالزنكوغراف في رسالتنا وثيقة الدزدار وقضية البراق ص ١٣

سعادة محمود بك محافظ بيروت حالاً المفخم قد تلي بالمجلس خطاب سعادتكم المحرر بالجورنال الحاصل به السوالات والاجوبه عنخصوص الحاصلين الكاينين بخان الجديد الذي هم بيد جناب قونسلوس دولة نمجه رقم ٢٤ ر١ سنة ٢٥٥ المتضمن طلب الكشف فى سجل المحكمة المطهرة عن كادك الحاصلين المرقومين وبحسب افادة سعادتكم قد تخاطب جناب افتخار العلما الكرام الشيخ احمد الغر مفتي افندى مدينة بيروت بالاستعلام من فضيلته عن كادك الحاصلين الذى تقدم عنهم الشرح وانه حينما كان متولي قضآء بيروت فالحجج الذى كانة تورد من عكه بمدة عبدالله باشا بخصوص الكادك فهازي حين ورودها كانت تتقيد فى سجل محكمة بيروت ام كيف فغب ان تخاطب لجناب المومى اليه عن ذلك اجاب مجاو به انه في مدة توليه فالشرطنامات الذي كانة تورد بالكادك فما كانت تتقيد فى سجلي المحكمه فغب ذلك روي انه منحيث لم وجد بيد جناب

القونسلوس المومي اليه حجج كادك ولا اوامر ولا وجد لذلك دفاتر قيد بخزينة عكه فقط بمجرد تحقيق جرنال الكادكات المتقدم قبلاً للاعتاب السنيه الحكمداريه وجد مقيد بدفاتر خزينة بيروت الحاصلين المذكورين باسم القونسلوس المومي اليه وانه دافع الى الخزينه كادكهم ستماية غرش وانه علىموجب دفتر الكادك يذكر ان الحواصل الذي باسم الخواجه بطرس لوريلا المومى اليه انه حضر امر من عبدالله باشا يذكر بالامر فى هذا الكادك المرقوم ان الافرنج لم لهم تملك ولا كادك في الممالك المحروسه وانه يخصم له المبلغ من اجرة المخزنين المرقومين اول باول وانه حينما حصلت اليوقلما على محلات الكادك فحضر ترجمان القونسلوس وسال عن خصوص الحاصلين فتجاوب من المجلس الشرح المشروح اعلاه فغاب وحضر وقرر عن لسان القونسلوس بان لم عنده خبر من ذلك ولا استقطع عليه ولا بارة الفرد من الاجره وان معه شرطنامه ومرسوم بابقاهم عليه وان الشرطنامه والمرسوم متضعضعين بين الاوراق وعمال يدور عليهم فهذا ما استبان من جرنال تحقيق الكادكات المتقدم للاعتاب فمن ذلك الوقة لحد الان لم اورد لا الشرطنامه ولا المرسوم ولم وجد لهم قيد فى سجل المحكمه حتى ولا بان لهم دفاتر قيد فى خزينة عكه فمن حيث والحالة هذه فصار مقتضى استرجاع الحاصلين المذكورين من جناب القونسلوس المومي اليه لزم الافاده لسعادتكم فى ٢٣ ر سنة ٢٥٥ «الختم مجلس شوراى بيروت» نمره ٣٣١

[٤٨١] الجناب الاكرم حضرة المحب المكرم الصديق المحترم قونسلوس دولة النمجه حرسه الله تعالى بتاريخه وردت لنا هذه الخلاصه من مجلس شورى بيروت بتاريخ ٢٣ الجارى بخصوص الحاصلين الذى بيد جنابكم [وانه] ما ظهر استدلال بصحة كادكهم [وانه] يلزم استرجاعهم الي الميري فنرغب من محبتكم رفع يدكم عن المخازن المرقومين

وارسال مفاتيحهم لنا والله يحفظكم فى ٢٥ ر سنة ٢٥٥ «الختم» مير محمود
جرنال ٢٧١ غره ١٧ محافظ بيروت

[٤٨٢] وفي خزانة الجامعة نفسها ايضاً وثيقة ثانيـة من وثائق مجلس بيروت وهي ٤٤×٣٢ س . من الورق الصكوكي المعتدل السماكة . واليك نصها : يوم الثلاثه قيد ١١ ج سنة ٢٥٥ حضور ذوات المجلس ناظر المجلس ساعه ٦ الشيخ احمد جلول ساعه ٦ الخواجه خليل نصر ساعه ٦ السيد يوسف الجوجو ساعه ٦ السيد حسن البربير ساعه ٦ السيد عبد القادر جبيلي ساعه ٦ الخواجه نعمه التويني ساعه ٦ الحاج سعيد درويش ساعه ٦¼

استدعا متقدم من حرمة سلامه الدهان لسعادة المحافظ انه من قيمت اربعة عشر عام حين اخذ من النصاره جريه لطرف خزينة عكه بوقت حضور الاروام وبوقته جرّم عبد سعادتكم زوجي بمبلغ دراهم اكثر من قدرته فمن الم العذابة والاهاناة احتاج الى مبيع عودته [وبوشها] الى الخواجا شيبان الدهان المقيم بالزوق مكايل بمبلغ الفين وخمماية غرش ٢٥٠٠ وبموجب حجة بالمحكمة المطهرة وعبدتكم من خلوص زوجي من السجن بمقدار اكم يوم الترمة صرفت كامل حوايجي الذي من بيت ابي وتوجهت للزوق ترامبت في بيت المشتري المذكور حتى باعني العوده المذكوره براس مالها ونقل الحجه المذكوره باسم عبدتكم بشهادة جملة اناس عمده وبقينا كل هذه المده نشتغلها بايدينـا الى انه من سنتين استحسن عبدكم زوجي والترم حادسة الحرير ببيروت وحصل ما حصل من الحصاره الظاهره وحينئذٍ بلغ [عبدتكم] ان العوده طرحت بالمزاد وبالحال طلبت احد اقاربي وحرر لي اعراض لسعادتكم واوضحة لسعادتكم ان العوده المذكوره ملكي ولا تختص بزوجي وانه اذا كان قرر انها له نظرًا لجزعه من الاهانه والمذايقه على المال المتعجز عليه فعبدتكم لا يعلقها ذلك فتوجهة لعند سعادتكم الي السرايا كي اقـدم الاعراض فنظرني زوجي من السجن فمنعني وتهددني وافهمني ان العوده ما احد فاتح ذكرها هذه عودتك وانه اذا سول يقرر بواقعة الحال واخذ مني الاعراض ومنعني عن الطلوع لعند سعادتكم وطمنني الاطمنان الزايد فمن بعده طلع من السجن وحين صار وقت شيل الدود طلبت ان اشيلها كجاري العادة اخبرني ان الميري واضعة يدها عليها وضمّنت الورق وبوقته هميت لاجل انني اقدم اعراض لسعادتكم واعرض واقمت الحال واطلب حقي فزوجي ضربـني ومنعني وتاني يوم صار بيني وبينه منازعه كليه فبوقته طلبته لم وجدت لهو خبر ولهو الان انوف

من شهر وعبدتكم ما كنت اسمع عنه ولحد الان وانا باستنظاره فتركني انا وعبيدكم اطفال بحاليت الفقر الكلي ما عندنا شي نتقوة به ولا احد يفتح علينا الباب ولا لنا ملجا من بعد الله الا عنايتكم ورافتكم لزم التجاسر بتقديم عرضحالي هذا مسترحمين من دولتكم شمولنا بعنايتكم نستعطف مراحمكم صدور امركم سلمونا العوده مع اغلالها هذا العام لاجل نوفي الدين الذي صار علينا ثمن الطحين قوت الضروري ونتقوة مع اطفالنا افندم لله لا تدعونا نحن واطفالنا نهلك جوعاً فان صنحت ارادتكم شرفو الحجه المذكوره التي بيدنا بالاطلاع لاجل يتحقق صدق اعراضنا وحينئذٍ نستحلفكم براس سعادة افندينا ولي النعم المعظم ان تحركوا غيرتكم العميمه وترحمونا وترحمو اطفالنا بنتاج حقنا هذا وعلي كلحال الامر لله ولسعادتكم نساله تعالى يا آيد دولة افندينا بالنصر والاقبال مدى الاحقاب ويديم لنا شريف وجودكم ذخراً وفخراً افندم »

ويتبع هذا الاستدعاء شرح من المحافظ الى المجلس ثم تقرير ناظر المجلس فنص الحجة المشار اليها فتقرير الشيخ احمد جلول والسيد يوسف الجوجو وناظر المجلس والحاج سعيد درويش ثم ختوم اعضاء المجلس . وفي خزانة القنصلية البريطانية في بيروت الوثائق الاتية وجميعها بقطع ٢١×٣١ او ٣٢ س . وهي مكتوبة على ورق صكوكي رقيق واليك نصها بالحرف :

[٤٨٣] « الجناب الاكرم حضرة المحب الاجل الماجد المحترم قونسلوس بك دولة الانكليز المحتشم حفظه الله تعالى بورود تحرير الجناب عن خصوص المبلغ المطلوب الى الخواجه هيلد من طابق رميا الخوري شرحنا عن ذلك الى حضرات ارباب المجلس فورد لنا الجواب مورخاً في غرة شهره كما مشروح باطنه اطلاع محبتكم عليه كفايه والله تعالى يحفظكم فى ٢ ذا سنة ٢٥٥ مير محمود محافظ بيروت « الخاتم » غره ٢٠/٣/١٨٧٠ »

[٤٨٤] سعادة محمود بك محافظ بيروت حالاً الافخم بتاريخه حصل الاطلاع علي افادة سعادتكم تاريخ غرة ذا سنة ٢٥٥ شرحاً على خطاب حضرة قونسلوس دولة الانكليز المحتشم تاريخ ٤ كانون الثاني سنة ١٨٤٠ المتضمن مآله عن سبب عدم اليسق علي دفاتر رميا الخوري وابقاهم بيده لحد الان مع وجوده متاخر وعن عدم حجز الرزق والقطن والدار والبستان الذي له وطالب مال الخواجه هيلد وعطله واضراره ممن كاين وطلبتم سعادتكم نهو الدعوه حالاً قبل كلشي ينتهى تحقيقها ويصدر بذلك خلاصه لاجل مجاوبة

جناب القونسلوس المشار اليه فلدي المداوله روي من حيث الخواجه هيلد يذكر عن سبب
عايق ذلك ولاجله حضرة القونسلوس طالب هذا الطلب روي ان يكشف عن قيودات
المجلس لاجلما ينظر سبب هذا العايق من اين ظاهر كما وان ينظر انكان الخواجه هيل
هو الذى قدم الاستدعا بالترسيم على رميا الخوري والحجز على موجوداته ام رميا المذكور
قدم الاعراض والتمس استماع دعوته بالمجلس ومن بعد الكشف يظهر ذلك فعب هذه
الروايه كشف من قيودات المجلس فوجد ان رميا الخوري عليه ديون ومتعجز عن وفاها وقدم
اعراض للاعتاب السنيه السرعسكريه وصدر الامر الشريف لسعادتكم اذا كان حقيق
وجد متعجز يتقسط المال عليه واذا وجد ميسر يدفع لاربابه وقد احيل ذلك من طرف
دولتكم للمجلس وفي ٢٤ ج سنة ٢٥٤ تحرر افاده لسعادتكم بطلب رميا الخوري الى
المجلس لاجلما يسال منه عن غرماه وفى ٦ ب سنة تاريخه حضر رميا المذكور وقرر عن
غرماه وهم جناب الامير بشير قاسم الشهابي والخواجه حنا علام الذي هو من الخارج ومحل
الخواجات كلبك وكريستي والخواجه جرجي دروءو كايتي والخواجه بضره صليبا وبالتاريخ
ذاته تحرر افاده لسعادتكم بان يتخاطبوا حضرات القناصل بطلب الغرما المذكورين
والذي في الجبل يتحرر لسعادة الامير بشير بارسالهم وكذلك وجد من بعد هذا التاريخ
متوجه جملة افادات لسعادتكم بطلب ارباب الديون غرما رميا المذكور من البلده ومن
الخارج فبحيث والحالة هذه وقد اتضح من هذه الكشوفات ان لم حصل تاخير من المجلس
كلياً بل الافادات متواتره بطلب الغرما لاجل تحقيق دعوة رميا المذكور بحيث ان هذه
الدعوه من جملة الموقوفات وعلي المظنون بحكم الاصول كان يصدر امر سعادتكم بالشرح
علي الافادات بطلب المذكورين وبكل هذه البرهه ما حضروا الغرما سويه بل يحضر واحد
والباقي يفضلوا من غير حضور والبعض منهم لحد تاريخه لم حضروا ومع ذلك في تاريخ ٢٠
ل سنة ٢٥٥ حضر الخواجه هيل الي المجلس وحصلة المفاوضه مع المذكور بانتخاب اشخاص
لمحاسبة رميا الخوري وتحقيق حساباته وقر الراي مع المذكور علي ان يكون الحاج احمد
العريس والخواجه بواص طراد وان يكون وكيله الخواجه حنا مسك مع جلة الغرما حين
افتتاح الحسابات وبوقته انطلبت من رميا المذكور الدفاتر لاجل مقاباتها علي القايمه الذي
مقدمها الي المجلس حين احضر الامر الشريف السرعسكرى لاستماع دعواه وحيث حصل
قرار الراي على هذا الوجه المشروح بحضور الخواجه هيل وقد تحرر افادات لسعادتكم
بهذا الخصوص لكي ينشرح عليهم لحضرات القناصل لاجلما يفهموا الغرما بعمل الحساب

عنيد الاشخاص المذكورين بتاريخ ٢٢ ل سنة ٢٥٥ وكذلك بتاريخ ٢٩ غاية ل سنة تاريخه تحرر افادات تكرار باستحضار الغرما للمجلس ولحد تاريخه لم حضر منهم الا الخواجه حنا مسعد وكيل جناب الامير بشير قاسم والان جناب القونسلوس يذكر بافادته عن خصوص موجودات رميا اي القطن والدكان والدار والبستان فهولآ من القطن والدكان والبستان ما بهم ما يقال فهم لارباب الديون واما عن خصوص البيت الذي مدّعي انه محرر به حجه لحرمته فقد طلبت الحجه من الحرمه واحضرها وكيلها الى المجلس ولم ترل الحجه باقيه بالمجلس تحت التحقيق وحاصل بذلك مداوله والان المجلس متعجباً باعراض الخواجه هيل لجناب القونسلوس كيف انه مقدمه بغير واقعة الحال وبخلاف ما ارتضى به بالمجلس واذا كان فهم بعد توجهوا من المجلس بخلاف ما تقرر فكان واجب يسال من المجلس انكان ما فهمه من الغير حقيق ام لا وعن خصوص البروطيسته الذي مقدمها الخواجه هيل فملى المظنون ما كان موجود مع رميا الخوري شي يوفى مال الناس وبواسطة هذه العاقه [لكم تلف] واما رميا المذكور مدعي الاعسار ومقدم اعراض للاعتاب السنيه السرعسكريه من ذاك الوقت قبل احالة هذه الدعوه للمجلس ومع ذلك بحيث قر راي المجلس نهار امس الواقع في ٢٩ غاية ل سنة ٥ ان يستحضروا الغرما للمجلس لاجل يتفهموا ما قر الراي به عن امر التحقيق والفحص عما يدعيه رميا المذكور من الخساير بهذه الدعوه فبنا على ذلك لزم افادة سعادتكم لكي يفاد حضرة القونسلوس المومي اليه وتكون هذه الكيفيه معلومة حضرته ويتحقق عنده ما حصل عن قرار الراي بحضور الخواجه هيل كما مرقوم اعلاه في غرة ذا سنة ٢٥٥ جرنال ٣٨ نمره ١٠٧٦ » « الخاتم »

[مجلس شوراى بيروت]

[٤٨٥] « الجناب الاكرم المقام الافخم الاجل الماجد سعادة مير محمود بك محافظ بيروت المحتشم ادام الله بقاه انه ورد لنا اسطر سعادتكم رقم ٢ ذا على الجواب الوارد لسعادتكم رقم ٤ الجاري عن مطلوب الخواجه هيلد البروتيسطو المتقدم وغب المطالعه وجدنا جملة عبارات بجواب المجلس الذين لا يوافقوا اصول مباشرة هذه الماده من البدايه ولا نعجب من هذا حيث ان مخاطباتنا الاوفيسياليه انكان بهذه الماده ام بخلافها دايماً مع سعادتكم بمقتضى الاصول وليس مع ديوان المجلس فاذاً لا يقتضى اطالات الشرح بمناقضات غير ضروريه فقط نتوقف عند تحريرنا الماضى رقم ٤ الجاري الذي بموجبه اتضح لسعادتكم جلياً كيفية حقوق الخواجه هيلد بتقديم البروتيسطوا حيث انه وجد ان

الحجز الكاين في شهر ايلول سنة ١٨٣٨ على موجودات رميا الخوري المقبول من سعادتكم اوفيسالياً لم آخذ مفعوله والدفاتر الذي كان يقتضى الترسيم عليهم من حين اظهار تاخيره فقد بقيوا بيد رميا المذكور لحد وقت تقديم البروتيسطو (وربما للان) ثم ومع التاخير عن امر التحقيق الذي كان متداوم الطلب بشانه من غير نتيجه فهذه الاسباب صيرة الخواجه هيلد يرفض القبول حيث كان بعلمه بالاول جميع هذا مترتب باصوله ولذلك توجه وحينما شاهد الاختلاف قدم البروتيسطوا وطلب حقه وعطولاته ممن هو السبب كما والان يجدد هذا الطلب بموجب كتابنا رقم ٤ الجاري ونرغب سرعة نهاية هذه الماده الذي منتظرينه بالدقيقه وطال الله بقاكم فى ٨ ك ثاني سنة ١٨٤٠ نيفن مور قنسلوس دولة الانكليز ببيروت خاتم القنصلية »

[٤٨٦] « حضرة ناظر مجلس شورى بيروت اخينا السيد عمر بيهم المحترم بتاريخه ورد لنا هذا التحرير من جناب محبنا قونسلوس بـك دولة الانكليز المحتشم جواباً عن خصوص دعوه الخواجه هيلد الكاينه على رميا الخوري فمن مطالعته يصير معلوم حضرات ارباب المجلس ما تضمنه طلب جنابه فنرغب الجواب عن ذلك لاجل افادة حضرة المومي اليه والله تعالى يحفظكم في ٥ ذا سنة ٢٠٥ الخاتم مير محمود محافظ بيروت حالاً »

[٤٨٧] « سعادة محمود بك محافظ بيروت حالاً الافخم منمطالعة افادة سعادتكم رقم ٥ ذا سنة ٥٥ شرحاً على تحرير الوارد من جناب قونسلوص بك دولة الانكليز المحتشم رقم ٨ ك ثاني سنة ١٨٤٠ جواباً عنخصوص دعوه الخواجه هيل الكاينه على رميا الخوري المتضمن تقرير الخواجه هيل لجناب القونسلوص المومي اليه ان الحجز الكاين على موجوداة رميا الخوري لم اخذ مفعول والدفاتر الذي كان يقتضي الترسيم عليهم من حين اظهار تاخيره فقد بقيو بيد رميا وعن التاخير بامر التحقيق وان لذلك صيرت الخواجه هيل يرفض القبول ويطلب حقه وعطولاتـه ممن هو السبب فالذي يعلمه المجلس ان الحجز على موجودات رميـا الخوري من الدكان والقطن والبستان والبيت فهم كاينـين تحت الحجز من وقته واما البيت فمنكون محرر به حجـه لحرمته مشترا بتاريخ ٥ ص سنة ٢٤٩ والحرمه مدّعيه به فهذا باقي تحت التحقيق بالمجلس واما الدفاتر الذي كان يقتضي الترسيم عليها فمنحيث ان رميا المذكور كان بالاصلي مهنته عقاد وترك صنعة العقادة واشترا بضايع وصار يسافر لبلاد نابلس وعند نهاية حضوره اشهر حاله انه متاخر واحضر الامر

الشريف بالتحقيق عن ذلك فحينئذٍ المجلس لم اعتبر دفاتر المذكور كونه لم هو تاجر بل رجل صنايعي وبما ان بوقته قدم قايمه الي المجلس تعلن مبيعه ومشتراه في نابلس وعن الحصاير الناتجه عليه وقد حصل القرار بالمجلس بانه يقتضي الفحص عن اصل القايمه بكامل بيوعاته ومشتراه وعما يذكر عنه من الحصاير بمدينة نابلس ويكون فحص ذلك بمعرفة مجلس نابلس واما امر تاخير التحقيق على المذكور فهذا تقدم جملة افاداة بطلب غرماه من حضراة قناسلهم وبطلب وكيل جناب الامير بشير الشهابي فصار كل مده يحضر شخص منهم وينطلب الاخر لم يحضر وبعده اذا حضر لم يحضر خلافه ولم كانوا يحضروا الا واحد بعد واحد وحين كان يطلب نهاية هذه الدعوه الخواجه هيل بوقته يتكرر الطلب بحضور كامل الغرما ولحد الان بهذا الاثنا لم حضر الا الخواجه حنا مسعد وكيل جناب الامير بشير ولم حضر خلافه لاجل التحقيق وحيث ان غرما المذكور هم تجار افرنج لا يمكن ان يحجز عليهم بالحضور حالا وقت الطلب وحيث ان هم اصحاب المال ولم حضروا للمجلس لاجل التحقيق والفحص عن متروكات غريمهم وقد تكرر الطلب من المجلس بحضورهم امراراً ولم يحضروا فكيف والحالة هذه يمكن المجلس ان يحقق ويفحص من دون ما يكونوا موجودين الغرما جميعهم لاجل يحصل التحقيق وعنخصوص القطن حيث كاين الحجز واقع عليه بخان الملاحه ووجوده تحت المطر والشمس والمكاريه الذي تحضر الي الخان مع خلافهم كانوا يختلسوا من القطن فبوقته الخواجه بضره صليبا اخذ من اصل القطن ثلاثة افراد وبقي اربعة افراد فبوقته صرفهم رميا المذكور احتساباً من دخول الخسس عليهم من باعث وجودهم بخان المذكور وعند تصريف القطن من رميا بوقته علم المجلس فبالحال انوضع الحجز علي مبلغ ثمن القطن عند موتمن والثلاثة افراد الذي عند الخواجه بضره صليبا فهولاً لازم من ادخالهم بحساب الطابق بما انهم من اصل متروكات رميا الخوري المذكور فبناً علي ذلك لزم افادة سعادتكم لاجلما يفاد حضرة القونسلوس عنهذا الخصوص في ٦ ذا سنة ٢٥٥ «خاتم المجلس» غره ١٠٩٥ »

[٤٨٨] الجناب الاكرم حضرة المحب الاجل المحترم قونسلوس بك دولة الانكليز المحتشم حفظه الله تعالى ورد تحرير محبتكم المورخ في ٨ ك ثاني المتضمن وصول تحريرنا للجناب تاريخ ٢ شهره علي الجواب الوارد لنا من المجلس غب اعادة تحرير الجناب لنا رقم ٤ الجاري من خصوص مطلوب الخواجه هيلد بموجب التحرير المتقدم وانه بعد مطالعة حضرتكم وجدتم جملة عبارات بجواب المجلس الذين لا يوافقوا اصول مباشرة هذه المادة

من البدايه وحضرتكم لم عجبتم من ذلك حيث ان مخاطبة محبتكم الافسياليه انكان
بهذه الماده ام بخلافها دايماً من مخلصكم هذا وبمقتضى الاصول وليس كاين ذلك مع ديوان
المجلس وافدتم اذاً لا يقتضي اطالة الشرح بمناقضات غير ضروريه وفقط توقفتم حضرتكم
عند تحرير جنابكم الماضي رقم ٤ الجاري الذي توبه واشرتم انه اتضح لنا جلياً كيفية
حقوق الخواجه هيلد بتقديم البروتيسطوا لجنابكم حيث انه وجد ان الحجز الكاين في
شهر ايلول سنة ١٨٣٨ علي موجودات رميا الخوري المقبول منا لم اخذ مفعوله والدفاتر
الذي كان يقتضي الترسيم عليها من حين اظهار تاخيره فقد بقيوا بيد رميا المذكور وقت
تقديم البروتيسطوا وربما للان ثم ومع التاخير عن امر التحقيق عليهم الذي كان متداوم
الطلب بشانه من غير نتيجه فهذه الاسباب صيرة الخواجه هيلد يرفض القبول حيث كما
تعلمه بالاول جميع هذا مترتب باصوله ولذلك توجه وحينما شاهد الاختلاف قدم البروتيسطوا
وطلب حقه وعطولاته ممن هو السبب كما والان يجدد هذا الطلب وانه بموجب كتاب
جنابكم رقم ٤ الجاري وترغبوا محبتكم سرعة نهو هذه الماده الذي منتظرينه بالدقيقه
هذا مضمون تحرير الجناب فبورود تحرير محبتكم هذا كما وبورود التحرير السابق بمقتضى
الاصول اقتضى سالنا بهما عن ذلك من المجلس ومن الجوابات الوارده لنا الذي سبق
تقديمه والمتقدم الان يوضح ان رميا المذكور حينما وجد ذاته متاخر اعرض للاعتاب
السرعسكريه شكوا حاله وصدر الامر بتحقيق احواله في المجلس وانه من وقته طلب
منه قايمه في بيان تاخيره والمطلوب منه فقدم قايمه عن ذلك ولاجل الوقوف من التجار
ارباب الذمم عن مطلوبهم وعما يقتضي تحقيقه من موجوداته فمن وقته تحرر بطلب
حضور الخواجه كريستي والخواجات صليبا ودرميكايتي وجناب الامير بشير يرسل وكيلا
عوضه وان عايق نهو الدعوه كاين من عدم حضور اصحاب المال واما الحجز على دفاتر
المذكور فمن كونه ليس هو تاجر ليعتمد علي دفتره طلب منه قايمة طابقه بحسب ما روي
من الاستحسان لذلك واما الحجز على ما يخصه من اسباب وعقارات فالذي علم امره
صار الحجز عليه وكاين ذلك لحد الان فهذا خلاصة جوابات المجلس عن ذلك لنا ومخلصكم
هذا يجيب انه دايماً الخطابات التي ترد من طرف محبتكم يصير رد الجواب منا عنها واما
عن هذه القضيه حيث متعلق امرها بالمجلس فبعد ان نسال من المجلس عن كيفيتها عند
ذلك نجاوب محبتكم ونوجه الجواب منا شرحاً علي الجواب الوارد لنا من المجلس لروية
الكيفية لمحبتكم والذي ظهر من ذلك انه كاين الحجز علي قايمة تاخيره والمطلوب منه

وان الرزق والعقار محجوز واما عدم نهو الماده كاين ذلك لعدم حضور باقي التجار وانهم هما الذي امهلوا ذلك وحيث لا يصح جبرهم للحضور من طرفنا ولا يصح ان يجبر صاحب صاحب المال بل لم مسيل عن ماله كما يوضح ذالك لجنابكم من تحريرنا لمحبتكم الكاين في ٢٥ ج سنة ٢٥٤ اربعه بطلب الخواجه كريستي ومن الموكد عرفتوا حضرتكم بذلك فاظن علي هذه الصوره ما يدعيه الخواجه هيلد الان كاين على التجار اصحاب الذمم في بعضها الذي ما يرضوا يحضروا للدعوه ونهوها لحد الان فلذلك ان حسن يتحرر من طرف محبتكم عن حضور جورجي دروميكايتي وصليبا ومسعد والخواجه هيلد وبحضورهم جميعاً نعين من طرفنا مخصوص وبوجودهم يتم التحقيق ونهو الدعوه فهذا ما وجدناه مستحسن والخاطر لمحبتكم والله تعالى يحفظكم في ٧ ذا سنة ٢٥٥ «الخاتم» مير محمود محافظ بيروت نمره ٣٣٤ / ١٩٦١ وكذلك نجيب حضرتكم عما افدتم به محبتكم انه وجد الحجز الكاين في شهر ايلول سنة ٣٨ علي موجودات رميا الخوري المقبول منا انه لم اخذ مفعوله مع انه كما اتضح ان الحجز ماخذ مفعوله من بداية اظهار تاخير رميا المذكور صار الحجز علي موجودات لتحقيق حساب طابقه لايصال كل ذي حق حقه من الموجودات ومع ذلك اذا كان يوجد شي ولم وقع عليه الحجز ويعلمه الخواجه هيلد يوضح عنه ليصير الفحص عنه والله تعالى يحفظكم الخاتم»

٤٨٩–٤٩٠ ماذا بيافا وفلسطين

اخر حزيران سنة ١٨٣٩ – ١٨ نيسان سنة ١٨٤٠

قنصل بريطانيه بيافا وقنصل بريطانيه في بيروت . «جرنال» من الورق الصكوكي القديم طول ورقه ٣٠ س . وعرضه ٢١ وهو محفوظ بدار القنصلية البريطانية ببيروت

جرنال نمره ٦٥ وختام شهر حزيران غ الشيخ عبد الرحمن عمر شيخ جبل الخليل ظهرة عصاوته علي ابراهيم باشا وكامل جبل الخليل ظهر عندهم سلاح هذا على ما بلغنا وايضا حضر ليافه من القدس قاضي المولا وقصده يتوجه الى اسكندريه ونزل في الكورتينا . فى ٢ شهر تموز حضر مركب النار بنديرة نامچة قادم من ازمير الى يافه وحضر صحبته قاضى مولا الى القدس باعياله ونزل في الكورتينا ومركب النار توجه الي بيروت . وايضاً صدر امر سرعسكري الي كامٍ واحد الذي تبقوا من الاين العسكر الذين حضروا من مصر وتوجهوا الي حلب بان يتوجهوا الي حلب عند سعادته وتوجهوا . وايضاً بلغنا بان الامر الصادر الي المدير خمسة وعشرين الف دسكره خياله يعينها من هذه البلاد وعمال المدير يرسل لكل من كان يعين عسكر خياله و يتوجهوا فيهم الى عرابه ومن عرابه بذاك الوقت يوجهم لمحل المقتضي امره وعمالين يعينوا في يافه والرمله وغزه ونابلوس . ومن الفلاحين وحركه دايره في هذه البلاد بهذه الطلبه . في ٣ شهره

توفوا من الموجودين بر يت يافه نفر نحو عدد ٥ . في ٤ شهره توفا من الموجودين بر يت يافه نحو نفر عدد ٤ . في ٥ شهره توفى من الموجودين بر يت يافه نحو نفر عدد ٦ . في ٦ شهره توفوا من الموجودين بر يت يافه نحو نفر عدد ٨ . في ٧ شهره توفوا من الموجودين بر يت يافه نفر عدد ٥ . في ٨ شهره توفا من الموجودين بر يت يافه نفر عدد ٧ منهم توفا بالطاعون ومنهم توفا بالحمه الصفراويه لان موجود بر يت يافه ناس كثير بالحمه الصفراويه . في ٩ شهره توفا من الموجودين بر يت يافه نحو نفر عدد ٥ بالحمه الصفراويه على ما بلغنا . وايضاً حضر ليافه كمرلجي لغزه قادم من دمشق الشام وتوجه لغزه . وايضاً قسطندى ابن حيات السنيور جورجى مطر قنصل دولة المسكوب بيافه فمن بعد وفات والده واخوته واخته توجه الى اسكندريه ومن اسكندريه توجه الى اسلامبول وكان بوقت توجهه وكل مطرحه في بيع كامل مخلفات حيات والده القنصل الذي انوضع مكان والده بيافه من بعد توجه قسطندي باع كامل المخلفات جميعها وظن ان قسطندي لم عاد يرجع ليافه تاني فصار يقيد الذي باعه الخمسماية غرش بمايتين غرش يقيده بقايمه ثانية وعلي هل موجب عمل وعلي ما بلغنا قدم القايمه بعلم ذلك فلما حضر قسطندي كنساليربيافه اخنشا القنصل تظهر دعوته بجملة امانته فاحضر الذين شروا منه وقال لهم ان سالكم قسطندي عن مشتراكم فقولوا له ما نعرف انما توجده مقيد في الكنشالرية عند القنصل منهم ناس سكتوا وقبلوا يعطوا جواب عن ذلك ومنهم ناس حضروا لعند قسطندي واخبروه بذلك وعلي ما بلغنا صابر قسطندي لما يحضر قنصل المسكوب القادم ليافه بده بذاك الوقت ينصب دعوته عن يده بالكنشالريه وياخذ حقه منه هذا على

ما بلغنا من احد القناصل وتجار كانوا حاضرين بوقت مشترا المخلفات

وايضاً بلغنا ان قنصل المسكوب الموجود بيافه الان معطي ورقت شهاده الي الخواجه نقولا غرغور بانه كان عند سلفه ترجمان وله خدامه صادقه وارسله بالخفا الي اسكندريه عن طريق البر من مدة وافره والحال ان المذكور طول عمره لم حصل له حمايه عند احدً وانما المذكور كان مباشر بالكتابه مدة الايالة الذي استقام فيها مده وافره واكل اموال وافره من الميري ومن الرعايا برطيل وبعدها لما حضر ترقيم [باشاوي] بالمده الاخرنيه عزله عن مباشرة الكتابه وبعد عزلته توجهوا ناس قاصد قدموا فيه عرض لسعادة السرعسكر بمشترا حسابه باموال وافره فلما تحقق ذلك تراما علي قنصل المسكوب الموجود بيافه الان واعطاه رشوه لما ان اعطاه ورقت الشهاده الكاذبه وارسله بالخفا الي اسكندريه لاجل ياخذ شرف بالسرقه وبالبرطيل وبالاغتلاس وبوصوله الى مصر قابل سعادة قنصل جنرال دوات المسكوب واعطاه ورقت الشهاده فطلب منه اثنين تشهد علي صحة الشهادة فغاب وحضر واحضر صحبته اثنين شهود زور بالبرطيل حكم مرغوبه وكتب له باتنيتا واوعده بوصول سعادته الي اسكندريه يختمها بختم الكنشالرية ويرسلها له فبوصوله الي اسكندريه قابل قسطندي ابن حيات جورجي مطر قنصل المسكوب بيافه سابق لانه حاضر كنشالير بيافه وساله سعادته عن نقولا غرغور بالشهاده فجاوبه لم له اصل وتقريره باطل لم له صحه والقول لما بلغ ذلك لسعادته فهم ان الدعوه بالاغتلاس وبطل يعطيه هذا علي ما بلغنا . في ١٣ شهره حضر اعراض لديوان شوري يانه من الشيخ محمد الصادق شيخ في جبل نابلوس وبه معرض انه عمال تحضر خدامين سليمان افندي الحسين متسلم نابلوس ابعد قرايا في جبل نابلوس ويخبروا عن امواد الحرب ما بين عرضي الاسلامبولي والمصري ومن جرا ذلك ينتج منه فساد في جبل نابلوس فلزم المجلس حرر في طلب الشيخ محمد الصادق كي يعطي هذا التقرير ويساله فحضر في ١٤ شهره فحين حضوره طلع متسلم يافه ورجال ديوان المجلس قابلوه واعطاهم التقرير المرقوم اعلاه [باللسان] ومن الجمله ان الفلاحين عمال تتهاون في طلب الميري وعملوا رجال المجلس جرنال وقدموه للسرعسكر

عن امر صادر من ديوان الخيدوي الي متسلم يافه كما يذكر بيانه ادناه حيث ان المعامله المصريه الذهب اعني الخيريه الذي بعشرين غرش والخيريه الذي بتسعت غروش والسعديه الذي باربعت غروش حاصل في اوزانهم عجز ومن ذلك بيحصل ضرر الى العباد

فهذا الداعي اقتضي اذدار امر باجرا ما هو مذكور ادناه اولاً الثلاثث اصناف المعامله المذكورين اعلاه الحاصل فيهم عجز عن اوزانهم الاصليه بوساطت القصل او برد بالمبرد او من اسباب غير ذلك يقتضى يصير الاخذ والعطا بهم من هذا اليوم لغاية يوم ٩ من شهر جماد الاول سنة ٥٥ وبعد مرور الواحد وثلاثين يوم المذكوره بيصير ابطالهم ٠ ثانياً الثلاثث اصناف الذي ناقصه في الوزن اللازم تقديما لاجل اعطاهم الي الخزاين الميريه من ابتدا ١٠ عشره جا سنة ٥٥ يقتضي قصها نصفين لاجل سبكها بالتاني ويعطى الثمن لصاحبه اعني كل مثقال من الخيريه او السعيده يعطي ثمنه حكم قبان الضربخانه والمبايعه علي موجب عيار قيمت الذهب ٠ ثالثاً [قد] صدرة اوامر الي الضربخانه والي الوكيل يوسف سلامه الصراف بالاسكندريه بان الثلاثة اصناف الناقصه الوزن الذي يصير ورودها الي الضربخانه والي المبايعه ٠٠٠ من ابتدا اليوم المذكور يصير قبولها حكم الفيئات المحرره اعلاه ٠ رابعاً هذا الترتيب الموضح اعلاه لم هو متعلق بالخيريات الذي يكونوا من اصل تشغيلهم بالاضربخانه او من وجه اخر فقط بشرط انهم يكونوا ناقصين بالوزن ٠ خامساً ان جميع المسكوكات المصريه ان كان فضه او ذهب يصير تطبيقها علي مقتضى الامر الصادر سابقاً والسبايك الفضه والذهب ممنوع ارسالها بالكلية بحرًا وبرًا من الان وصاعد والذي يخالف لهذه الخصوص فكلما وجد رايح يضبط لجانب الميري . سادساً . [لقد] ظهرة سكه فضه اسلامبولي جاريه بالاخذ والعطا وبورودها ترايدة اسعارها حتي بلغت ستت غروش في الاخذ والعطا بين الناس مع ان قيمت فضتها اربعت غروش فقط ومن حيث ذلك يورث الخلل الي التجاره اقتضي الحال الي ابطال السكه المذكوره بالكليه فيلزم ان من ابتدا هذا اليوم الي غايت واحد وثلاثين يوم الي ظرف هذه المده كلما كان في هذه السكه يصير توريدها الى الضربخانه والي المبايعه لاجل ان يعطى الي اصحابهم [اثمانها] حكم عيار الفضه وبعد مضي المده يتعين بصاصين يدوروا يفتشوا علي ذلك السكه فاذا كان احد عنده من هذه السكه ولم اوردها بظرف تلك المده بل ابقاها بطرفه وظهروا عنده فكلما وجد عنده من هذه السكه يضبط لجانب الميري ويعطى الي الذي اظهر ذلك خمس وما يبقي يعطى للفقرا ومن الان وصاعد اذا كان يورد من خارج شي من هذه السكه فان كان صاحبها يرضا ثمنها حكم عيار الفضه فقط يوخذ منه كلما كان بطرفه ويرسل الي المبايعه او الي الضربخانه لاجل دفع ثمنها لصاحبها واما اذا كان لم يرتضي ياخذ ثمنها حكم عيار الفضه يصير اعادتها بالتالي وبمقتضى

الاراده السنيه الصادره بشان هذا الخصوص قد تحرر من الديوان الخيدوي الي ديوان الكمرك وساير المامورين [بالتنبيه] والتاكيد باجرا العمل كالمشروح وتحررة هذه البيان نامه وصار تعليقها لاجل يكون معلوم الناس جميعاً والاعتنا باجرا العمل بموجبها كمنطوق الاراده السنيه

في ١٢ شهر ك ١ نزلوا حراميه علي قريت صرفند العمار التابعه لمتسلمية الرمله وسرقوا منها بقر راس عدد ٢٢ واخذوا حصت حوايج مع مصاغ حريم وتوجهوا وما احد فهم من اين هم . وايضاً نزلوا حراميه علي قريت سلبيت التابعه لمتسلميت الرمله وقتلوا منها رجل يسما محمد نصر مع ابنه وتوجهوا وما انفهموا من اين هم . وايضاً حضر من عكا ليافه سعيد اغا عبد العال من احد رجال ديوان التحقيق بعكا . وقام من يافه وتوجه لمجدل يابا لعند محمد الصادق . وطلب منه جمع مال الميري المرتب على القرايا الذي تبعه فالمذكور دفع له حصه من مال الميري واوعد بدفع الباقي لخزينت يافه وسعيد اغا عبد العال حضر ليافه ومنها توجه لعكا . وايضاً حصلت فرتونه وضيعت اسكونا [مريسن] ابن عرب . في ٢١ شهره حضر ليافه خالد بك مير الاي طبجيه سواري ٢جي قادم من طرف السرعسكر وبحضوره طلب عمل دفتر بكامل ايرادات سنجق يافه المتحصله والباقي وان يقدم ارساله لطرف السرعسكر وبالحال ترما اليسق على كتاب الخزينه ووضع عليهم غفر وحصل عليهم تنبيه لم يخرجوا من الخزينه لا ليل ولا نهار حتي يتمموا عمليت دفتر المحاسبه وتوجه لباقي السناجق بهذه النواحي لاجل يعمل بهم هذه العماليه . في غرة ك ٢ حضر الي الرمله واللد الاي عسكر خياله ٢جي قادم من عكا واستقامو بهم . وايضاً حضر ليافه مير ميران محمد من عيران العجم قادم من طرف شاات العجم وعلي ما بلغنا صحبته هديه لسعادة الخيدوي . والمومي اليه مقابل السرعسكر في مورعش ومحرر له امر لكامل المتسلمين الذين يمر عنهم بانهم يقدموا له زخره مع كامل ما يلزمه وان يصرف ذلك من طرف الميري وصحبته نحو ثلاثين خيال من الاعجام. في ٣ شهره توجه من يافه للقدس بطريق السياحه ومنها يتوجه للمحروسه عن طريق غزه . في ٨ شهره رجل اسمه جرجس عرنيطه صايغ اصله قبطي وصار رومي متجوز بامراة متقدمه بالسن وصارة عاجزة النضر عنده . والمذكور صغير بالسن فتطلب من دير الروم ان يتجوز خلافها وبحسب الشريعه لم ملكوه بذلك ما دامها بقيد الحياة فاخذه من ذلك القهر ولعب براسه الشيطان وليلة تاريخه خنقها في بيته . ولما طلع النهار توجه الي كنشاليريت دوات روسيا وكنشاليريت

دولت اليوانين . ودير سانطا ودير الروم لاجل يحتمى عندهم الجميع طردوه فاقتضى انه دخل الي بيت الخواجه امراد بدور وكيل قنسلاتو دولة الاميركان بيافه والحكم ارسل طلبه فجاوبه ترجمان بان جناب قنصله غايب بالقدس ونحن لا يمكنا نسلم فيـه من دون امره فالان معرضين له عن ذالك والجواب الذي يحضر نفيدكم عنه . في ١٠ شهره حضر امر حكمداري لمتسلم يافه ناشي عن امر سرعسكري يتضمن ان كامل البقايا وحسابات الخزينه تكون منتهيه لختام مرة الذي يكون موقوعه في ١٠ محرم سنة ١٢٥٦ ولا يبقي رجمه واحده بالموقوفات بل تكون جميعهـا بمحاصل الصراف . وايضاً اهالي القرايا التابعه لسنجق يافه متقدمين اعروضات لسعادة السرعسكري ومضمونهم شكوا على كام واحد من اهالي يافه مثل الخواجه نقولا غرغور واخيه قسطا غرغور والشيخ مصطفى السعيد لما كان متسلم بيافه وخلاف كتاب وغير كتاب علي انهم ماخذين من اموال الميريه مبالغ من اهالي القرايا ولم هم مقدمينها للخزينه ولا لها قيد بدفاتر الخزينه والان متطلبين صدور امر بالتحصيل منهم بالذي اخذوه هذا على ما بلغنا ومن الجمله علي الحاج حسين جبر ريس ديوان شوري يافه انه ماخذ مبلغ من المال بالبرطيل . وايضاً علي الخواجـه قسطا سيرافيم ايضاً علي ما بلغنا . وايضاً الخواجات يوسف اجدي وجبران سيرافيم ملتزمين اقلام ميريات يافه والرمله واللد وغزه فالمذكورين مكسور عليهم مال من مال الميري مبلغ وافر نحو مايتين كيس وزياده والحكم بالليل يسجنهم بالحبس وبالنهار يوضع معاهم بلطجيه ويدوروا بيافه يسعوا بتحصيل المال . في ١٢ شهره بلغنا بان حضر خبر الي وكيل قنسلاتو دولة المسكوب السنيور نقولاكي بهذا الطرف وبه مخبرين ان السلطان عبد المجيد قطع راس الشي دولت المسكوب المقيم بالاستانه وان دولت روسيا لما بلغها هذه الكيفيه تحركت للسفر علي الدولت العسمانيه بعساكر وافره وايضـاً حضر تعريف من دير الروم بالقدس الشريف لوكيل قنسلاتو دولت روسيا بهذا الطرف بقيام سنجق دولت روسيا من دير الروم ووضعه في محل تاني خارج عن الدير اختشاء على الدير من امراً ياتي والوكيل المذكور توجه من يافه الى القدس لمقابلت الوكلا دير الروم بشان ذلك هذا علي ما بلغنا . وايضاً بلغنا حضرة لغزة هاشم الاين عسكر خياله لاجل الاقامه بهـا . وايضاً حضر الي القدس الشريف الاي عسكر قرابه والاي خياله وموجود سابق بها الاي قرابه والعسكر المذكور جميعه قادم عن طريق عكا هذا علي ما بلغنا . في ١٣ شهره حضر ليافـه ابراهيم بك مير اللوا ارناوود قادم من طرف السرعسكر لتشهيل مال بقايا الميري المطلوب

لسنجق يافـه

في ٢٧ ك ٢ حضر ليافه مرتيو ابن عرب شاحنه عسكر جهادي من عكا نفر عدد ١٢٠ تبع ١ برنجي الاي المقيم بالقدس . في ١٩ شهر شباط حضر من القدس بناين . ونجارين . وحدادين نفر عدد ٢٦ . ومن الرمله واللد ويافه نفر عدد ٧ . ومتسلم يافه قدم ارسالهم لعكا عن طريق البر تحت الحفظ . وايضاً بلغنا صـدر امر من سعادة السرعسكر الي مدير ايالت صيـدا ان يباشر بعمارة الصور الموجود علي البحر . ويعملوا الطابات خارج بوابت عكا . ويسهمدوا الارض العاليه . ويكون موضوع فيها زخرة عشرة سنين . وايضاً صدر امر سرعسكري لمتسلم يافه بسلق خمساية اردب مصري قمح برغل . وتلاتين الف اقت قزماط وعند خلاصهم يقدمهم لعكا ويكون ذلك بوجه السرعه . وايضاً صدر امر علي هذا المنوال لكامل متسلمين هذه النواحي . وايضاً بلغنـا حضور مير الايات عدد ٤ من طرف السرعسكر لمناظرة العمارة . وان البنائين الموجودين فيها نحو نفر عدد ١٨٠٠ وكسور . وان العساكر الذي صارة وارده من طرف السرعسكر لعكا نحو خمسة عشر الف وجميعهم يشتغلوا بالورشه . في ٢١ شهره صدر امر سرعسكري الي كامل متسلمين هذه النواحي بان يقدموا كامل الاغلال المختصه للميري ليافه . ومن يافه يشحنها المتسلم لعكا . وايضاً بلغنا توجه من العسكر الموجود بالقدس لعكا عن طريق البر قرابه عدد ٨٠٠ وخياله عدد ٤٠٠ . وايضاً توجه من القدس لمصر عن طريق البر خياله عدد ٤٠٠ . وايضاً عمالين يهدموا بعكا كل المحلات العاليه . واغاب اهلها عمالين يرحلوا منها ولم احد يسال عنهم . وايضاً علي ما بلغنا وضعوا غفر علي القنيطره وعملوا كورنتينـا علي القادمين من الشام الي هذه النواحي . في غايت شهره صـدر امر مديري لمتسلم يافه ناشي عن امر سرعسكري يتضمن بمشترا سبعين الف اقت زيت . وسبعة وعشرين الف اقت صابون من هذه النواحي . وان يكون مشتراهم وتقديمهم بوجه السرعه . منها لعكا خمسة واربعين الف اقت زيت . ومن الصابون سبعة عشر الف اقه . والي ادنـه خمسة وعشرين الف اقة زيت . ومن الصابون عشرة الاف اقه . والمتسلمين احال ذلك لديوان شورى يافه . وديوان الشورى طلبت مشتراهم من التجار . فالتجار لم قبلوا يعطوهم زيت . واما الصابون قبلوا يعطوهم . وفرعوا الزيت المطلوب جمعه علي كامل قرايا الفلاحين وارسلوا لهم حوايل وعمالين يوردوه ليافه . في ٤ شهر ادار حضر عن طريق الرمله ظابط هواره اسمه علي اغا ابن ابو زيد وصحبته نحو اربعماية خيال قادم عن طريق الشام وتوجه لمصر .

فى ١١ شهره بلغنا بان متسلم نابلوس عمل توزيعه علي كامل قرايا جبل نابلوس علي كل نفر من المعاديد . اقت زيت . وفرخه وخمست بيضات وامرهم يوردوهم لعكا . في ٢٤ شهره حضر من القدس ليافه كلل مدافع عدد ٤٠٠ . وقزاقات عدد ٢ . طوامير مدافع عدد ١٠٠ برسم ارساليت عكا . وايضاً حضر ليافه قادمين عن طريق بيروت انكليز عدد ٢ السنيور اكرم شو والسنيور ابريارد وتوجهوا للقدس الشريف بطريق السياحه . في ٢٨ شهره حضر ليافه ابريق تبع الخديوي قادم من اسكندريه شاحن بتاتي فرغ لاجل تعبيت زيتون الميري عدد ٢٩٠ . وعسكر نفر عدد ٥٠ برسم بيروت ومهمات برسم عكا كلل و [كبش] . وايضاً مر ابريق برسم عكا قادم من اسكندريه شاحن كلل واخرج بيافه بتاتي من شان تعبات زيتون الميري عدد ٩٦ وتوجه . وايضاً مر ابريق برسم عكا قادم من اسكندريه بلغنا شاحن قنابر عدد ٩٠ مدافع عدد ١٠٠ وكلل . في غرة شهر نيسان صدر امر من حكمدار باشا لمتسلم يافه وكامل متسلمين هذه النواحي بانهم يقدموا كامل الدفاتر الموجوده في خزاين الحكم من ابتدا توليت الدوله المصريه لغاية اربعه وخمسين مارة سنة ١٢٥٣ لديوان العموم بالشام . وايضاً حضر ظابط عن يافه تركشاق يدعى اسمه حسن اغا اليادجي وصحبته نحو اربعماية خيال قادم عن طريق الشام وتوجه الي مصر . وايضاً بلغ ناظر الصحه بيافه [بانه] موجود تشويش في قرية تسما كفرحنا بين صفد وعكا خالاً ناظر الصحه ارسل حكيم الصحه لاجل الكشف فوجد متوفي منهم نفر ٣ وموجود عدد ٣ فيهم طاعون خالاً وضعوا علي القريه المذكوره غفر ومنعوا اهلها يخرجوا منها ووضعوا بريت بوابة عكا خشب . وعلي ما بلغنا بان كامل اهالي عكا خرجوا منها لخلاف بلاد . في ١٢ شهره حضر ليافه السنيور فاوبر كنشالير قنسلاتو دولت النامجه في بيروت قادم عن طريق البحر واستولا علي كامل اوراق وحسابات مركب البابور النامجه من الخواجه فرنسيس [بونا دسياني] واستقام وكيلا للمركب البابور بيافه . في ١٥ شهره توجه من يافه الى القدس حضرة السنيور وليم [ت بباني] قنصل دولت الانكليز بها باعياله وكامل اتباعه . وايضاً حضروا من بيروت ليافه حضرات سياح الانكليز عدد ٣ عن طريق البر وهما مستر سالي . ومستر وزلي . ودكتر وايش . في ١٦ شهره توجهوا للقدس بطريق السياحه . وتقدم اسماعين بك حكمدار حاب المقيم بمحروسة القدس لتحصيل البقايا فارسل بطلب عبدالرحمن عمر شيخ جبل الخليل فتمنع عن الحضور فبلغه انه موجود في عرب بني [النعيم] وهي بقرب الكرك

فوق الخليل ٠ فركب الحكمدار واخذ معاه عساكر خياله نحو الف ومايتين وتوجه فيهم الى عرب المذكوره وكبسهم بالليل علي غفله وحصل ضرب بينهم وقتل من العسكر نفر عدد ٢ وراسين خيل انجرحوا واما من العرب والفلاحين الذي قتلوا نفر عدد ٥ بما فيهم شيخ عرب بني [النعيم] ٠ وانمسك نفر عدد ١٣ ومن جملتهم اثنين اخوة عبد الرحمن عمر ٠ وخيل راس عدد ١٣ ونهبوا اغنامهم وبقرهم وجمالهم وارسلوهم الي القدس باعوهم باثمان قليله والانفار وضعوهم بالسجن وعبدالرحمن عمر هرب وعلي القول اسماعين بك لحقه هذا علي ما بلغنا ٠ في ١٨ شهره حضر ليافه قنصل دولة المسكوب قادم من بيروت عن طريق البر وقصده يستقيم يومين ثلاثه ويتوجه الي القدس الشريف ٠ وايضاً بلغنا صدور امر سرعسكري لمتسلم يافه بان يوقف في كل بوسطه راسين خيل مع كاتب مخصوص من شان تمشيت كتب التجار ويكون تمشيتها فى كل جمعه مرتين ٠ يوم الاثنين ويوم الخميس ٠ وان بوسطت الحكم فلا يرسل معاها كتب برانيه سوا الكتب المختصه بالحكم لا غير وعاملين على كل درهم فضه معلومت القدر لكل محل بمحله شي معين ٠ ومباشرين بعمل هذا الترتيب حكم الامر الصادر

[٤٩٠] وفي خزانة القنصلية نفسها المخابرة التالية وعليها بالانكليزية هكذا :

« 1840. Letters received from Mr. Gph. Madback Bt. Cons. agent »

اخينا الماجد قبله حضروا لهذا الطرف اشبال سعادة حكمدار باشا عثمان بك وعلي بك ونزلوا بمحل اخينا الخواجه مخايل ملك احد تجار يافا واقاموا يومين وتوجهوا محروسة مصر يوم تاريخه عن طريق البر وكذلك الشحن من شونة يافا لمحروسة عكه صحبة سكونا دواريه بورغل اردب ٢٥٠ وفول اردب ٤٠٠ وبلماد اوقه ٢٥٠٠٠ وصحبتهم عشرة انفار بلطه جيه وايضاً برسم محروسة الاسكندريه زيتول برميل ١٩٠ وقرب ماعز ٤٥٠٠ نحاس فراضه زنبيل ٩٠ وكذلك حضر امر سرعسكري لسعادة مير اللوا سواري ابراهيم بك وناشي عن امر خديوى بجمع كامل دفاتر سناجق ايالة يافا الميريه وارسالهم الشام وايضاً قبله حضر حسن بك مير اللوا سوارى لهذا الطرف قادماً من مرعش وتوجه بحرًا لمحروسة مصر وتقدم توجه اورطه بلطه جيه احد الاورطين المقيمين بيافا لبيروت صحبة حسين اغا اليوزباشه وقاضى منلا القدس حضر وتوجه لاسلامبول يوم تاريخه الاربعا بمركب القابور النمساوى قبل خلوص مدته بثلاثه شهور وزجوا بوقت موافق تقدموا اعراض ذلك لسعادة سلطانم قونسلوس بك الافخم وسوال شريف خاطره الكريم عنا »

٤٩١-٤٩٢ الحرب في نزب

١٥ ربيع الاخر سنة ١٢٥٥

ابراهيم باشا ومحمد شريف باشا . مفقود الاصل مثبوت التاريخ مستنتج الامضاء . منهُ نسخة في كتاب المذكرات التاريخية لناشره الخوري قسطنطين باشا ص ١٧٢-١٧٣

نبدى لجنابكم انه نهار الاثنين الواقع فى ١٣ ر سنة ٥٥ توجهنا بالعساكر المظفره المصريه على اوردى اسلامبول وكان وصولنا الساعه واحده من النهار المذكور وبعد محاربتهم ساعتين تشتت اوردى اسلامبول وتركوا مدافعهم وبواريدهم وخيامهم واركنوا الى الفرار وبمنه تعالى قد رفعت هذه الغايله فبناءً على ذلك اقتضى افادة سعادتكم بذلك لكى بوصوله تجروا واجبات الافراح والسرور وتعلنوا ذلك الى كافة المديرين والمتسلمين بايالة عرب بستان حكمدارية سعادتكم بناءً ان تنضرب المدافع اعلاناً لمراسيم السرور وتشتغل الاهالي باجرا مقتضيات الافراح والحبور يكون [معلوم] جنابكم ذلك فى ١٥ ر سنة ٢٥٥

[٤٩٢] وفي الكتاب نفسه ما ياتي : « وهذه صورة الاوامر الذي حررهم شريف باشا الى الحكمداريه طبق الامر الذي صدر لهُ انه بتاريخه تشرفنا بامر عالى من المراحم السنيه السرعسكريه فى ١٥ ر [اخر] سنة ٢٥٥ يتضمن منطوقه السامي انه نهار الاثنين فى الساعه واحده من النهار قد تحركت العساكر المنصوره المصريه بالعز

والاقبال وهجمت على الاوردى الاسلامبولى فصارت موقعه استقامة ساعتين وبحمده تعالى بهمت صاحب السطوه القاهرة قد ظفرت العساكر المنصوره المصريه على عساكر الاستانه وانهزمت بالبرارى والقفار وخيامهم ومهماتهم صارت اسرةً لسيف ولى النعم والذى لحق منهم فاحضر الى حلب وبعونه تعالى قد شرف ولى النعم بالعز والاقبال الى [اترب] وقريباً يصلكم بشارة تشريف ركابه بالعز والاقبال الى قونيه وصدر امره الكريم ان بوصول امره يصير طلق المدافع ويحصل السرور والابتهاج لكافة الاهالى من الخاص والعام وان يصير فتح الاسواق ليله واحده بالليل وتوقد الشموع بالزينه حسب منطوق الامر الكريم اقتضى تحرير هذا لتكونوا مشمولين بهذه المسره مع كافة الاهالى بطرفكم ويحصل السرور»

٤٩٣-٤٩٧ السلطان لا يريد المحاربة

٢٧ ربيع الاخر سنة ١٢٥٥

محمد علي باشا ومحمد شريف باشا مفقود الاصل مثبوت التاريخ والامضاء. منهُ نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بالقدس. ونسخة غيرها في كتاب المذكرات التاريخية لناشره الخوري قسطنطين الباشا ص ١٧٩-١٨٠ راجع ايضاً كتابنا حروب ابراهيم باشا في سوريا وبر الاناضول ج ١ ص ٥٨-٥٩

صورة الفرمان الشريف العالي الخديوى الاعظم المورخ فى ٢٨ ر سنة ٥٥ ل ٢٦ انه [ورد] بالقائمة الواردة من سعادة الصدر الاعظم صحبة عاكف افندى من رجال الدولة العلية قد يتوضح انتقال السلطان محمود الى دار البقا وجلوس

حضرة افندينا صاحب الشوكة حضرة مولانا عبد المجيد خان وانه عند جلوسه تفضل قائلاً ان الشى الذى كان واقع بين المرحوم والده وحضرة والى مصر يقتضى ان يوضع حكم [مضى ما مضى] وانه لا يريد المحاربه وانه سيرسل نيشان الى حضرة الوالى المشار اليه وبحسب ذلك بهذا الطرف قد ضربت المدافع على ثلاثة ايام كل يوم ثلاث مرات اعلانا بجلوس الميمون وباطرافكم ايضاً يقتضى بوصول امرنا هذا تنبهوا الى المحلات المقتضية بضرب المدافع ثلاث مرات(١) اعلانا للمسرات المذكورة كبشارا ويقتضى ان تنبهوا على الافنديه الخطباء بان يقروا الخطبة فى منابر الجوامع باسم السلطان عبد المجيد خان كما هو لازما

[٤٩٤] وفي السجل نفسه ايضاً ما ياتي: « صورة الامر الكريم الحكمدارى المؤرخ في ٧ جا سنة ١٢٥٥ بتاريخه تشرفنا بامر عالى من طرف الاشرف الخديوى الاعظم وهو المشروح صورته اعلاه باطلاعكم عليه كفاية وعند ذلك يلزم ان تبادروا العمل على الوجه المشروح حكم سنوح الاراده الشريفه الخديوية »

[٤٩٥] وفي سجل المحكمة الشرعية بصيدا ما هو نصه : « تسجيل صورة فرمان عاليشان بوفات حضرة السلطان محمود وجلوس ابنه عبد المجيد ورد الينا في سابع عشر جمادي الاول سنة ١٢٥٥ دستور مكرم مشير مفخم نظام العالم مدبر امور الجمهور بالفكر الثاقب متمم مهام الانآم بالرأي الصائب ممهد بنيان الدولة والاقبال مشيد اركان السعادة والاجلال المحفوف بصنوف عواطف الملك الاعلى والي مصر وملحقاتها وزيري الحاج محمد علي باشا ادام الله تعالى اجلاله حين وصول توقيعنا الهمايوني الرفيع يصير معلوماً انه في نهار الاثنين التاسع عشر من شهر ربيع الآخر التى هو من شهور سنة الف ومايتين وخمس وخمسين بالارادة العلية الازلية من قبل الحوجل وعلى جنتمكان والدنا الاكرم السلطان محمود خان عليه الرحمة والغفران نودي بنـدا ارجعي الى ربّكِ واجاب بقبول

(١) وفي المذكرات التاريخية : « بضرب المدافع ثلاث مرات كل يوم على ثلاثة ايام »

لبيك راحلًا الى سراي البقاء ومنتقلًا الى دار [الخلد والبقا] وباتفاق رأي الوكلا والوزرا العظام واجماع العظام العلماء الاعلام وبانقياد جملة الخاص والعام وقع جلوسنا الهمايوني المقرون بالمنة على التخت العثماني العالي البخت وقامت بهمتي الملوكانية تلبست وتطرذت بلباس انا جعلناك خليفة في الارض و[تزين] اسم الخطبة والسكة تزيناً باسمنا السامي الشهريادي فانت ايها الوزير المشار اليه ايضاً قد صدرت لك امري هذا جليل القدر المتضمن اخبار جلوسي الهمايوني لكي تعلن وتشيع الكيفية الى اهالي المحلات التي هي تحت ادارتك ونبّه على الخطباء وسائر من يقتضي لهم التنبيه بان يصير قرأة الخطبة في كافه منابر الجوامع والمساجد باسمنا الهمايوني السلطاني فيلزم قيد واثبات مضمون امرنا العالي الشان بسجلات المحاكم واعلانه الى كافة الناس ويقتضي المبادرة بالتنبيه الى الاطراف طرف طرف بقرأة الخطبة الشريفه في ايام الجمع والاعياد بالجوامع والمساجد الكاينة بالمحلات تحت ارادتكم باسمنا السامي ولقبنا السلطاني وقد صدر فرماني العالي الشان لكي مثل ما صار في دار خلافتنا العلية باطلاق المدافع من القلع والبقاع والاشتغال بمواظبة الادعية الخيرية في سائر الاطراف بدوام عمر دولتنا الملوكانية فقد امرت بوصول تحريرنا مشروح بمضمون فرماني الصادر الواجب الاتباع اللازم الامتثال وتعلم وتعتمد العلامة الشريفة تحريرا في اواخر ربيع الاخر سنة ١٢٥٥ »

[٤٩٦] « مشروح عليه صورة الامر الكريم الحكمداري انه في ٢ جا سنة ٥٥ تشرفنا بامر عالي خديوي وبطيه صورة فرمان عالي شان وارد لطرفه الاشرف الخديوي بما يختص وقوع الجلوس الهمايوني وقد تعلقت الارادة السنية الداورية بقيد صورته بسجلات المحاكم الكاينة بايالات بر الشام فقد ارسلت صورة الفرمان المشار اليه بطيه لطرفكم فبوصوله نومل من حسن همتكم يصير اخراج صورته وترسل الى المحاكم ان كان بمحكمة عكا او خلافها من حاكم ايالة صيدا تنفيذًا للارادة السنية »

[٤٩٧] « افتخار الاماجد والاعيان الكرام متسلم صيدا وبكباشي ملكية عارف افندي حرسه الله تعالى بتاريخه ورد لنا امر سامي حكمداري وضمنه صورة فرمان عاليشان وارد الى الطرف الاشرف الخديوي الاعظم اقتضى شرحنا صورتهما اعلاه يلزم بتشريفكم بمطالعهما تبادروا لاجراء العمل بمقتضى مفادهم السامي وافادتنا يكون معلومكم في ١٥ جا سنة ١٢٥٥ »

وقد وجدنا مثل هذا في سجل المحكمة الشرعية بنابلس وطرابلس ٠

٤٩٨ السنيور بزونه وسكنه بالقدس

٢٧ جمادى الاخرة سنة ١٢٥٥

محمد شريف باشا واحمد اغا دزدار . مفقود الاصل مثبوت التاريخ مستنتج الامضاء . منهُ نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بالقدس

قيد بالاذن الشرعى بتاريخ ١٥ ش سنة ٥٥ قدوة الاماجد الكرام ذوى الاحترام اخينا العزيز السيد احمد اغا دزدار متسلم القدس الشريف حالا انه قبلا تقدم عرضحال من السنيور نقولا بزونه بان مراده يشتري دارا لسكنه بالقدس الشريف و يلتمس الرخصه بذلك و بوقتها صار الاستعلام من طرفكم عن ذلك وامثاله فجاوبتم بانه من القديم جاريه العادة بأن المستامنين يشتروا هكذا املاك بموجب حجج شرعيه وقد عرض ذلك بالاعتاب السنيه الخديوية والان ورد لنا امر عالى يتضمن الرخصة للسنيور نقولا بزونه المذكور بمشترا الدار التى مراده يشتريها بالقدس الشريف سكنه و بناء على ذلك اقتضى تحرير طرسنا هذا اليكم لكى ترخصوا للسنيور نقولا المذكور بمشترا الدار المرقومه حكم التماسه كما هو جارى بطرفكم مع امثاله المستامنين بمقتضى الاراده السنيه يكون معلومكم والسلام فى ٢٧ ج سنة ٥٥ ممهور بمهره الشريف

٤٩٩ تنظيمات السلطان عبد المجيد

اواخر رمضان سنة ١٢٥٥

السلطان عبد المجيد ومحمد علي باشا مفقود الاصل مثبوت التاريخ والامضاء .
منهُ نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بيافا

صورة فرمان شريف عالى شان تقيد بالاذن الشرعى غب الطلب في غرة محرم الحرام سنة ١٢٥٦ الدستور المكرم والمشير المفخم نظام العالم مدبر امور الجمهور بالفكر الثاقب متمم مهام الامور بالرأي الصائب ممهد بنيان الدولة والاقبال مشيد اركان السعادة والاجلال المحفوف بصنوف عواطف الملك الاعلا وزيرى الحاج محمد على باشا والي مصر وملحقاتها حالا ادام الله تعالى اجلاله ومفاخر القضاة والحكام معادن الفضائل والكلام الكائنين تحت ادارة وزيري المشار اليه في المحلات من قضاة ومفتيين ونواب وعلما وصلحا وائمة وخطبا زيد فضلهم ومفاخر الاماثل والاقران وجوه رعايانا وجميع ارباب المصالح والتكلم تحيطون علما وتدر كون فهما ان ابتداء ظهور دولتنا العلية كان في رعاية الاحكام الجليلة القرآنيه وامتثال القوانين الشرعيه فبذلك كان قوى سلطانها وارتفع شأنها وترفهت جميع اتباعها من الرعية و يلزم من ذلك عمار البرية وبحسب عدم انقيادهم للشرع الشريف والقانون المنيف لم تزل الممالك من مائة وخمسين سنة وهي في

غوائل متعاقبه باسباب متنوعه وصار ما كان لها اولا من القوة والعمار معكوساً مبدلاً بالضعف والافتقار ومن الواضح عدم عمار البلاد التي على هذه الكيفيه وليست تحت ادارة القوانين الشرعيه فسنح في افكارنا الملوكية الخيريه من يوم جلوسنا الهمايوني الملوكي ان مجرد تعمير الممالك والبلاد متحصر في قضيه نفع الفقراء ورفهيه العباد ونظراً لاستعداد الخلق في ممالك دولتنا العلية وقابليتهم برفع الجغرافية فالمأمول بتوفيقه تعالى وبتشبثهم بالاسباب اللازمه ان يحصلوا على العدد المطلوبه في ظرف خمسة عشر سنة وحيث ذلك جلي وواضح اعتمدنا على معونة البارى الكريم وتوسلنا بروحانية سيد الانبياء عليه افضل الصلاة والتسليم في تاسيس بعض قوانين جديدة تتضمن حسن ادارة الممالك المحمية في دولتنا العليه من الآن فصاعدا لان ذلك من المهم اللازم وان من اساس مواد هذه القوانين المقتضيه امنية النفوس وحفظ المال والعرض والناموس وتعيين اعطاء الرسومات وصورة جلب العساكر المقتضيه وتعيين مدة استخدامها في الخدامات ومن المعلوم والمحقق المجزوم انه ليس شيء في الدنيا اعز من الروح والعرض والناموس فالانسان لاجل ذلك يوقع خلقته الذاتيه وجبلته الفطريه في المهالك ولا بد ان يتشبث في بعض الصور لمحافظه روحه وناموسه وهذا الضرر مسالم القضية على الممالك والدولة العليه واما اذا كان الامر بالعكس اي بحالة يأمن بها على روحه وناموسه فلا يتنحى عن الصدق والاستقامه ويحصل منه في اموره الدينية والملكية حسن الخدامه كما هو بديهي وظاهر واما اذا نفذت قضية امنية المال فالكل لا يصغى لدولته وملته ولا يلتفت للعمار ولا يخلو دائما الحال من الاضطراب والاضمحلال واذا حصل على الامنية الكاملة التي لماله واملاكه شامله فلا شك انه عند ذلك يلتفت لاشغاله وتوسيع دائرة معاشه واعماله ويزداد في نفسه كل يوم حب الدين والدولة والوطن ويجتهد في حركاته وسكناته كما تقدم على الوجه الحسن ثم انه من المهم اللازم تعيين مادة الرسومات على صورة مستحسنة حيث ان عسكر الدولة تحتاج للمصاريف المقتضيه لاجل محافظة البلدان وادارة ذلك يحصل بتعيين رابطه فيها الاستحسان ولله الحمد مقدما اهالى ممالكنا المحروسه قد خلص من يد بلية واردات الضم فانه من آلات التخريب وما شوهد له ثمرة نافعه اصلاً كما هو جارى اليوم من اصول الالتزامات المضره فيسلوها لرجل باختياره او لربما بطريق الجبر والقهر والملتزم ان كان غير طيب لذاته فلا ينظر الا لما فيه نفعه وتكون بالغدر والظلم جميع حركاته وسكناته فمن بعد الآن لا بد وان تعين الرسومات المناسبة على اهالى البلاد بالنظر لقدرة كل انسان واملاكه ولا يؤخذ

من شخص زياده عن ذلك وتبين القوانين اللازمة المصاريف العسكرية ويجرى العمل عليها بر وبحرًا في دولتنا العليه ومن المواد المهمة ايضاً تنسق العسكر على الوجه الذي تحرر فهو وان كان من الواجب على ذمة الاهالى اعطاء العسكر لمحافظة الوطن غير ان الوجه الجاري الآن من عدم النظر لعدد النفوس في البلاد فيطلب من البعض عسكر زيادة عن مرتبة الطاقه ومن البعض النقصان فصار ذلك موجباً لاختلال منافع التجارة والزراعة مع نظام العالم وملتزما لقطع التناسل وفتور استخدام العسكر الى نهاية العمر فلزم وضع بعض اصول حسنه فرضت لطلب انفار العسكر من كل بلدة بقدر لزومها مع بيان مدة استخدامها في اربع سنين الى خمس سنين على طريق المناوبه والحاصل فاذا ما حصلت هذه القوانين النظاميه لا يمكن تحصيل القوة والعمار واستراحة الرعايا في الاقطار اذ ذلك اساس جملة المواد المشروحه ثم ليعلم كل سامع لامرنا المطاع الواجب القبول والاتباع ان اصحاب الذنوب والجنح فيما بعد ترى دعواهم بمقتضى القوانين الشرعيه على وجه التدقيق وقبل الثبوت والحكم والتدقيق لا يجوز اعدام شخص ولا التحرى في حقه اصلًا لا سرًا ولا علناً ولا يتسلط احد على غيره في العرض والناموس وليكن كل شخص متصرف في امواله واملاكه بكمال الحرية ولا يتعرض له من احد بالكليه ثم على فرض تهمة انسان بوقوعه في جنحه او ذنب او بلية فوارثه يكون برىء الذمه من تلك التهمة والقباحه ولا يسوغ اخذ ماله مصادرة وحرمانه من الحقوق الارثية وتجرى هذه المساعدة السلطانيه في حق جميع اتباع سلطنتنا من اهل الاسلام وسائر الملل بلا استثناء احد من الانام فقد اعطينا لكافة الاهالى اهالى ممالكنا المحروسة الامنيـة الكاملة ليكونوا في مواد الارواح والنفوس والعرض والمال والناموس معاملين بمقتضى الحكم الشرعي وحيث جاء لازما اعطاء قرار باتفاق الرأي فى غير هذا الخصوص فاقتضى تعيين بعض وكلاء ورجال ايضا في الدولة العليه وتكثير ما هو اللازم ترتيبه من اعطاء مجلس احكام العدلية لانعقادهم اجتماعهم ثمة في برهة من الايام ويحصل من جمهم التفكير والتبصر في صالح الانام بقوة قلب من غير تردد او احجام وتحصيل تنظيم قرار القوانين المقتضيه بخصوص تعيين الرسومات وامنية الارواح والاموال والمذاكرة في مادة الانتظامات العسكريه في دار شورى السرعسكريه ومتى قر قرار كل قانون عرض على طرفنا الهمايوني الميمون للتصديق بفحواه في اعلاه بخطنا الهمايوني ليعمل بمقتضاه ويكون دستور العمل الى ما شاء الله ولما كان الباعث لوضع هذه القوانين الشرعيه احياء الدين والدولة والملكية والملة حصل من طرفنا الملوكي العهد والميثاق بعدم العمل

بخلاف ذلك وقسمت بالله بحضور جميع العلماء والوكلاء في اوضة الخرقة الشريفة على ذلك وحلفت العلماء والوكلاء ايضاً وبناء على ذلك فمن عامل القوانين الشرعية بالمخالفة بعد هذه العهود والمخالفة سواء كان من العلما او من الوزراء او ايا كان يؤدب التأديبات اللايقه بجنحته الثابتة عليه من غير مراعاة خاطر او رتبة اليه وقد نظم ايضاً قانون جزا بهذا الخصوص لاجرائه على الوجه المنصوص وقد صار منظورًا شرعاً ان السبب الاعظم في خراب الملك سيما اكل الرشوة الكريهة وسيحصل التبصر في عمل قانون مشدد في تأكيد عدم وقوع ذلك فيما بعد وابطال الاصول العتيقه وتجديد تراتيب انيقه لكافة المأمورين والحالة هذه مقدار معاشهم الوافي ومن لم يكن له مرتباً ايضاً فلا بد ان يرتب اليه وحيث كان من المقتضى لنشر هذه الارادة السنية الشاهانيه على اهالى دار سعادتنا وجميع ممالكنا المحروسه موجز وتكون الدول المتحابه شاهدة ايضاً ببقاء هذه الاصول الى الابد فقد تقدم اعلم سفراء الدول المتحابة المقيمين ببابنا السعيد ما تعلقت به الآن ارادتنا الخيريه الملوكية بذلك الخصوص ودعا جميع العلما والوكلاء والوزراء وكافة رجال الدولة صغارًا وكبارًا والكتاب والمستخدمين في دولتنا العلية والسفرا المومى اليهم الى ميدان الخانه بداخل سرايتنا الهمايونيه لما استحسنت وتعلقت به معدلتنا في هذا الشأن تلاوة الخط الهمايوني الميمون السلطاني المنفذ بالعون الرباني الصادر في يوم الاحد السادس والعشرين في شهر شعبان المبارك الماضى واستحضر ما في اسلامبول من مجموع خدمة الشريفه والحقيقة ومشايخ الطريقه والخطبا والائمه وبطاريق الروم والارمن والكتلوك وحاخام باشي وسائر الرؤساء في الاصناف وحصلت الجمعية وحضرت بنفسي الزكيه ولدى الحضور تلى علناً بمواجهة الجميع ونبهت الصدر الاعظم حميد الشيم والوكيل المطلق قوى الهمم بنشر اعلان نيتي الخيريه السلطانية اللايقة في حق الملة والدين والدولة والملك المتين والعمل بموجب نيتى في ذلك وان عليه اللعنة ان عمل بخلاف ما هنالك ثم بعده دخلت على العهد والميثاق الهمايونى فى الاوضه الخرقة الشريفه وآليت بالاحد الفرد الصمد بحضور اكابر العلما وخواص الوكلا ووزراء سلطنتى السنية على مساعدتى دائماً باجراء ما قر عليه القرار برأي الجمهور الاخيار من القوانين الشرعيه والفروع الاساسيه المندرجه تحت الخط الهمايوني وانه ظاهرًا وباطناً وداخلاً وخارجاً لا احكم على احدا وله بخلاف قطبيق توفيق ما التي على من القوانين المؤسسه ولا آمر بتجويز تغيير ما وضع او سيوضع من القوانين المؤسسه بحال وان لا ينظروا لرتبة او خاطر من خالف هذه القوانين السلطانية من الرجال ويكونوا

عليه جميعاً لذلك من المدعيين وفالا وقلماً وقالبا وفعلا وحالا واستقبالا على الحق من المعينين ولا يرتكبوا الجبانه واكدت عليهم بايمان الديانة وقد امرت من اليوم فصاعداً ان جميع الناس التابعين لدولتي العليه من المسلمين وغيرهم من الرعيه ان يصنون في ارواحهم واموالهم وعرضهم بكمال الحرية وان من كان عليه دعوى ترى علنا بالشرع والقانون بوجه الاتقان ومن غير الحكم بالثبوت عليه لا رخصة من طرفنا الشاهاني ان يجرى في حقه شيء او يهان والكل في الحكم بالمساواة من الوزراء الى الرعاة ولا يتعرض احد فضولاً بغير حق لانسان ولا يؤذيه باليد ولا باللسان في عرضه وفلوسه وروحه وناموسه واذا ظهر على شخص مثلاً شيء مغاير سواء كان من الصغاير او الكباير او ادعى رجل على انسان ولو من اي جنس كان فليرسل ذلك الشخص الى مجلس الشرع الشريف وتنظر اى دعوى كانت عليه بمقتضى نهجه المنيف وليحق الحق في ذلك ويدقق في دونه ما هنالك ويودب المذنب بمقابلة قباحته بما اوجبه الحكم الشرعى عليه فلا يزل بعد ذلك شيء عليه واما اذا ادرى ان جزاؤه القتل شرعاً او نحو ذلك فلا يبادر بقتله او اعدامه حالا ولو كان ذا جنحه كبيره حتى يعرض اعلام الكيفيه لدار سعادتنا العليه ويحصل بهذا الطرف التدقيق كما ينبغي وتطبيقه على الشرع الشريف والقانون المنيف وغب ذلك يصدر بهذا الامر من طرفنا الاشرف الملوكى الرخصه والاذن بالحكم بما يكون وبالجمله فليعلم الجميع ان الصغير والكبير فيما يتعلق بالشرع والقانون يعاملون بالسويه وان من يجرى على شخص يجرى فى حقه ما ابداه من الاذيه ولو كان من ذوى الرتب العليه ثم اذا قتل انسان بمقتضى الشرع والقانون فالذنب على المقتول فقط ماله للميرى لا يضبط حيث انه من المحقق المعلوم انه لا يجوز قطعاً ان يكون وارثه ولو بمقدر ذره من الحقوق الارثيه ممنوع او محروم ثم وان كان محققاً ان الظلم فى الاشيا من الآن وفى الاستقبال يكون مرفوعاً ان شاء الله تماماً بلا محال اذ لا بد من تنظيم رابطة الرسومات غير انه اولا بذلك يحصل التفتيش والاستفسار عن حال كل محل من المحلات وهذا يحتاج لوقت يسير وكذلك ترتيب كيفية اخذ العساكر من البلدان والحاصل قبل ان يعطى القرار بالتفكر بالطريق الهوينا في اطراف كيفية هذا المذكور فيقتضى ان لا يصير بالقفش والاستعجال ومن كون والحالة هذه المذاكره حاصله في مجلس احكام العدليه بخصوص مادة الرسومات الميرية والمداولة باصول العسكرية في الشورى العسكريه فسيوبعد القرار المقتضى بحسن تنظيم ذلك ويوشح قطعا بارادتنا كذلك وبمنه تعالى يكون اجراء العمل على كيفية ما يعطى من

قرار تنظيم العساكر والرسومات غير انه الى صدور اوامرنا على ذلك المنوال للممالك المحروسه السلطانيه يبقى ما كان جارياً على ما كان وبخصوص مادة الرسومات لا يتعرض من طرف اصلاً بالتكليفات العادية وسلبان البلدان فتجرى كالاول الآن انما لا يكون في هذا كالاول ظالم او تعدى في حق فقراء الرعايا بل يعاملوا بغاية الصيانة والحماية ولا يؤذى احد البتة وقد ارسلنا نسخ هذا الامر الجليل القدر الى كافة الايالات الموجودين فى الروم والاناضول لاجل الاهتمام التام بكل محل باجرا ما حرر وبين اعلاه من سائر الاشيا ما عدا هاتين المادتين ومن الجمله انت ايها الوزير المشار اليه ارسلنا اليك هذا الامر العالى المزين بالخط الهمايوني المتلالى ووجهناه بمعيه امير الامراء الكرام مير اللوا المهمات الحربية كامل باشا دامت معاليه فيلزم منك بوصوله ان تجمع ما يوجد في مصر من المشايخ والعلما والوجوه وسائر افراد الاهالى في ميدان وسيع وغب استقباله بمراسم التعظيم يفتح ويتلى علنا بحضور الجميع ويفهموا بمضمونه الرفيع وبعد ذلك ترسل نسخة الى سائر المحلات التى تحت ادارتك من البلاد ليفهم ذلك جيداً كافة الاهالى والعباد وتستجلب خيرى دعاء الجميع لطرفنا الاشرف ثم بقي ان الحذر من الفهم بالغلط بما هو مرسوم ضمن خطنا الهمايونى بخصوص مادة الرسومات بان يقال سلطاننا عفى عن التكاليف العادية ومال السليان بالكليه وهكذا يصير وهكذا لا يصير ويحصل قال وقيل واختلاف افهام ومعانى كما حصل فى اوامرنا العتيقه السلطانيه الصادرة عقب الجلوس الميمون فى بعض المحلات فمن وقع منه تجاسر او رخص واحد لغيره بالعناد بعدم الطاعة لاولياء الامور والانقياد لا بد من تأديبه وتاديب المتجاسر بهذا الصنيع فتفهموا ذلك للجميع وان احساننا الهمايوني بامنية الروح والمال والعرض والناموس للجليل والحقير سواء الاعلا والادنى ثم وخلاصة المراد والمرام من هذا الفرمان الشريف تثبت الناس بمنافعهم واستحصال راحة الفقرا والاهالى التى هى سببا لاحياء الملك والمله والدين والدولة وتفهموهم جيداً انه سيرفع عن الخلق بلاء اعطاء تلك الرسومات الجايره التى هى السبب فى عدم راحة العباد ويخفف عليهم بطريق مستحسنه فالوقاية الوقاية من مخاطرة افهام الخطا والمضره والحذر الحذر من عملكم بضد امرنا ورضانا ولو مقدار ذره وانتم ايها [القضاة] والنواب وسائر المومى اليهم اذا عملتم كما يجب مفهوم امرنا الرفيع وافادة مرحمتنا فى حق الجميع فاعملوا بموجبه على هذه الكيفيه وادروا قدر شكر هذه المرحمة السلطانيه بالاشتغال بمواظبة خيرى الدعا ليلا ونهار بدوام عمر دولتنا العليه ويكون كل احد متقيد بادبه وعرضه وحاله وما يعنيه مع

عدم الانفصال عن جادة الشريعه المطهره التى هى السبب في نجاة الدارين على كل حال والمطلوب السلطاني من الجميع الصدق والاستقامه واتفاقكم بقلب واحد لما فيه المصلحه والسلامه اعلموا هذا واعتمدوا على العلامة الشريفه تحريرًا في اواخر شهر رمضان المبارك سنة ١٢٥٥

٥٠٠ نقابة الاشراف بطرابلس

٥ ذي الحجه سنة ١٢٥٥

محمد شريف باشا واعيان طرابلس . مفقود الاصل مثبوت التاريخ والامضاء منهُ نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بطرابلس

بيورلدى حكمدارى ورد فى ٢٧ ذ سنة ٢٥٥ قدوة القضاة والحكام معدن الفضل والكلام قاضي افندى مدينة طرابلس شام حالا زيد فضله وعمدة العلما والمدرسين ذوى الفضل [واليقين] مفتى افندى زيد علمه وجناب افتخار الاغوات الكرام ذوى الاحترام اخينا الامجد الحاج يوسف بيك مدير ايالة طرابلس حالا زيد مجده انه بتاريخه حضر لطرفنا نخبة الاشراف الكرام السيد محمود درويش افندى بركه زاده قايمقام نقيب الاشراف بطرابلس سابقا واطلعنا على تحرير وارد له من حضرة نقيب الاشراف بالاستانه يتضمن توجيه وابقا نقابة الاشراف بعهدته من ابتدا شهر شوال سنة ٢٥٥ خمس وخمسين واستدعى تاكيد وتاييد ذلك من طرفنا ومن حيث ان الوظيفة المذكوره محوله

لعهدة لياقة المومى اليه من طرف نقيب الاشراف بالاستانه والافندى المومى اليه
مشهود له قبلا بالياقه لهذه الرتبة الفضيله وبمراعاته لمقامها الشريف فاقتضى
تاكيدا لذلك اقمناه قيمقام نقيب الاشراف بطرفكم وارخصناه بتعاطى مصالحها
حسب الرسوم القديمه الجارية فيلزم ان تعرفوه قايمقام نقيب الاشراف ويكون فيما
بينكم مرفوع المقام مراعى الجانب والكلام وانت ايها السيد محمد درويش افندى
المومى اليه ينبغى ان تكون قايما برتبة قايمقامية النقابه الجليله بوجه الامانه وحسن
الاستقامه من دون احداث بدعة رديه او حركة غير مرضيه وتكون كافة امورك
طبق الشرع الشريف وفق القانون المنيف وتكونوا جميعا يد واحده وحال واحد
بتادية مصالح الاهالي والرعايا وديعة رب البريا بما يطابق الاصول المرعيه مداومين
على تادية الدعوات الخيريه بدوام اقبال هذه الدولة العادلة السنيه ما كر
الجديدان يكون معلومكم فى ٥ ذى الحجه ختام سنة ١٢٥٥ نمره ١٤٩٧

محمد شريف

حكمدار ايالات برالشام حالا

MATERIALS FOR

A CORPUS OF ARABIC DOCUMENTS

RELATING TO

THE HISTORY OF SYRIA UNDER MEHEMET ALI PASHA

BY

ASAD JIBRAIL RUSTUM, M.A. PH.D.

PROFESSOR OF MODERN ORIENTAL HISTORY
IN THE AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT

VOLUME III—IV

POLITICAL PAPERS FOR THE YEARS 1251—1255 A.H.
APRIL 29, 1835—MARCH 5, 1840

American Press, Beirut, 1934.

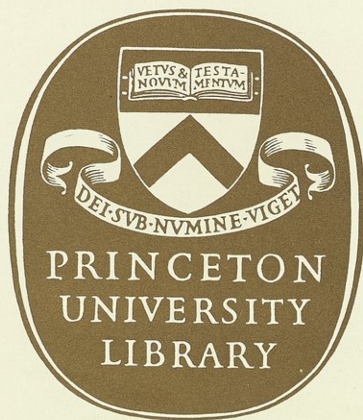
AMERICAN
UNIVERSITY OF BEIRUT

PUBLICATIONS

OF

THE FACULTY OF ARTS AND SCIENCES




VETUS & NOVUM TESTAMENTUM
DEI·SUB·NUMINE·VIGET
PRINCETON
UNIVERSITY
LIBRARY